وزارة التعليـم العـالي والبـحث العـلمي
المركـز الجـامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميـلة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

المرجع : ...../2016

القسم: علوم التسيير
الميدان : العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
الشعبة: علوم التسيير
التخصص : مالية و بنوك

مذكرة بعنـــــوان:

محافظ الحسابات ودوره في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي
وجهة نظر محافظي الحسابات في ولايات "ميلة–قسنطينة–سطيف"

مذكــرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص" مالية وبنوك"

إعداد الطالب:
– نابتـــي هشـام

إشراف الأستاذة:
– بـــــاي مريـم

لجنة المناقشة:

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
أوصالح عبد الحليم	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف	رئيسا
قطاف عقبة	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف	مناقشا
بـــــاي مريـم	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية: 2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد والشكر لله الذي وفقنا إلى إتمام هذا العمل، فما كان لشيء أن يجري في ملكه إلا بمشيئته جل شأنه، ولا يسعني ونحن في هذا المقام إلا أن أتقدم بشكري وعرفاني وامتناني إلى الأستاذة المشرفة:

التي لم تبخل على الطالب بإرشاداتها ونصائحها وتوجيهاتها السديدة والتي كان لها بليغ الأثر في إنجاز هذا العمل، وكذا صبرها وحرصها الدائم لإتمام هذا العمل في أحسن الظروف، كما أحيي فيها روح التواضع والمعاملة الجيدة، فجزاها الله كل الخير.

كما أتقدم بالشكر إلى كل الأساتذة الذين ساعدوا بآرائهم واقتراحاتهم من المركز الجامعي وخارجه

3DLAT.COM
pff.me

الإهداء

إلى من ربياني عمتي وزوجها رحمهما الله وأسكنهما فسيح جنانه

إلى والدي رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه

إلى أمي حفظها الله وأطال عمرها

إلى إخوتي وأخواتي وإلى أولادهم

إلى جميع العائلة

إلى كل الأصدقاء والزملاء

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وعرفان.....	I
الإهداء.....	II
فهرس المحتويات.....	IV-X
فهرس الأشكال.....	XII
فهرس الجداول.....	XIV-XV
فهرس الملاحق.....	XVII-XVIII
المقدمة.....	أ–حـ
أولا: تحديد وصياغة الإشكالية	أ
ثانيا: فرضيات البحث.....	ب
ثالثا: أسباب اختيار الموضوع.....	ب
رابعا: أهمية البحث.....	ج
خامسا: أهداف البحث.....	ج
سادسا: المنهج والأدوات المستخدمة.....	د
سابعا: الدراسات السابقة.....	د
ثامنا: هيكل البحث.....	ز
تاسعا: صعوبات البحث.....	ح
الفصل الأول: المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر	
تمهيد	2
I. الإطار النظري للمراجعة الخارجية.....	3
1.I. ماهية المراجعة الخارجية.....	3
1.1.I. تعريف المراجعة الخارجية.....	3
2.1.I. خصائص المراجعة الخارجية.....	5
3.1.I. فروض المراجعة الخارجية.....	6
2.I. أهمية، أهداف وأنواع المراجعة الخارجية.....	8
1.2.I. أهمية المراجعة الخارجية.....	8
2.2.I. أهداف المراجعة الخارجية.....	10

3.2.I. أنواع المراجعة الخارجية.....	12
3.I. تطور مهنة المراجعة الخارجية والهيئات المنظمة لها في الجزائر	14
1.3.I. تطور مهنة المراجعة الخارجية في الجزائر.....	14
2.3.I. الهيئات المنظمة لمهنة المراجعة الخارجية في الجزائر.....	20
II. مهنة محافظ الحسابات في الجزائر.....	22
1.II. تنظيم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر.....	22
1.1.II. تعريف محافظ الحسابات.....	22
2.1.II. شروط ممارسة مهنة محافظ الحسابات.....	23
3.1.II. مهام محافظ الحسابات.....	25
4.1.II. تعيين وتوقيف محافظ الحسابات.....	28
2.II. التزامات مهنة محافظ الحسابات في الجزائر.....	31
1.2.II. حقوق وواجبات محافظ الحسابات.....	31
2.2.II. مسؤوليات محافظ الحسابات.....	34
3.II. أتعاب محافظ الحسابات.....	36
1.3.II. تحديد الأتعاب.....	36
2.3.II. دفع الأتعاب.....	38
III. الإطار العملي لمحافظ الحسابات.....	39
1.III. معايير المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر.....	39
1.1.III. معايير شخصية.....	39
2.1.III. معايير العمل الميداني.....	40
3.1.III. معايير الأداء المهني لمحافظ الحسابات في الجزائر.....	40
2.III. الإجراءات والخطوات العامة لإنجاز مهمة محافظ الحسابات..	44
1.2.III. مرحلة التأكد من سلامة تعيينه والحصول على عامة حول المؤسسة...	44
2.2.III. فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية.....	46
3.2.III. فحص الحسابات والكشوف المالية.....	48

4.2.III. أعمال نهاية المهمة وتحرير التقرير النهائي.....	49
3.III. تقارير محافظ الحسابات.....	51
1.3.III. تعريف وخصائص تقرير محافظ الحسابات.....	51
2.3.III. معايير إعداد التقرير.....	52
3.3.III. مراحل إعداد تقرير المراجعة الخارجية وأنواع التقارير.....	54
خلاصة الفصل.....	57
الفصل الثاني: الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي	
تمهيد.....	59
I. عموميات حول النظام المحاسبي المالي.....	60
1.I. ماهية النظام المحاسبي المالي.....	60
1.1.I. الإطار القانوني والتنظيمي للنظام المحاسبي المالي.....	60
2.1.I. تعريف النظام المحاسبي المالي وخصائصه.....	62
3.1.I. أهمية النظام المحاسبي المالي.....	63
4.1.I. أهداف النظام المحاسبي المالي.....	63
2.I. مضمون النظام المحاسبي المالي.....	64
1.2.I. بالنسبة للتعاريف ومجال التطبيق.....	65
2.2.I. الإطار التصوري، المبادئ والمعايير.....	65
3.2.I. تنظيم المحاسبة.....	66
4.2.I. الكشوف المالية ومدونة الحسابات.....	68
5.2.I. الحسابات المجمعة والحسابات المدمجة.....	68
6.2.I. تغيرات التقدير والطرق المحاسبية.....	69
3.I. مزايا، صعوبات ومتطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي.....	69

1.3.I. مزايا تطبيق النظام المحاسبي المالي.....	69
2.3.I. صعوبات تطبيق النظام المحاسبي المالي.....	70
3.3.I. متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي.....	71
II. الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي.....	72
1.II. الأسس العامة لعرض الكشوف المالية وفق المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (IAS1).....	72
1.1.II. تعريف المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (IAS1).....	72
2.1.II. هدف المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (IAS1).....	74
3.1.II. أسس عرض الكشوف المالية.....	75
2.II. ماهية الكشوف المالية.....	77
1.2.II. تعريف الكشوف المالية.....	77
2.2.II. أهمية وأهداف الكشوف المالية.....	78
3.II. مكونات الكشوف المالية.....	80
1.3.II. الميزانية.....	80
2.3.II. حساب النتائج.....	84
3.3.II. جدول سيولة الخزينة.....	86
4.3.II. جدول تغير الأموال الخاصة.....	87
5.3.II. ملحق الكشوف المالية.....	88
III. مصداقية الكشوف المالية.....	89
1.III. مستخدمي الكشوف المالية.....	89
1.1.III. المستثمرون الحاليون والمحتملون.....	90

2.1.III. المقرضون.....	91
3.1.III. الموردون ودائنون آخرون.....	91
4.1.III. الزبائن.....	91
5.1.III. الدولة والهيئات العمومية التابعة لها.....	91
6.1.III. العمال والموظفون.....	91
7.1.III. الجمهور.....	91
2.III. الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية.....	92
1.2.III. الخصائص الرئيسية.....	93
2.2.III. الخصائص الثانوية.....	96
3.III. الإفصاح في الكشوف المالية.....	98
1.3.III. ماهية الإفصاح المحاسبي.....	98
2.3.III. أنواع الإفصاح المحاسبي.....	102
خلاصة الفصل.....	105
الفصل الثالث: الدراسة الميدانية	
تمهيد.....	107
I. الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية.....	108
1.I. طريقة الدراسة.....	108
1.1.I. متغيرات الدراسة.....	108
2.1.I. مجتمع الدراسة.....	108
3.1.I. عينة الدراسة.....	108
2.I. أداة الدراسة.....	109

1.2.I. مراحل إعداد الاستمارة.....	109
2.2.I. هيكل الاستمارة.....	110
3.2.I. توزيع الاستمارة واسترجاعها.....	110
3.I. أساليب التحليل الإحصائي المستخدمة في الدراسة.....	112
1.3.I. اختبار ألفا كرونباخ.....	112
2.3.I. معامل الارتباط بيرسون (Pearson).....	112
3.3.I. مقاييس النزعة المركزية.....	112
4.3.I. مقاييس التشتت.....	112
5.3.I. إختبار (T) لعينة واحدة.....	112
6.3.I. مستوى المساهمة.....	112
II.دراسة مصداقية أداة الدراسة.....	113
1.II. اختبار الصدق الظاهري.....	113
2.II. صدق الاتساق الداخلي لعبارات الاستمارة.....	114
1.2.I. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الأول.....	114
2.2.I. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الثاني.....	115
3.2.I. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الثالث.....	116
4.2.I. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الرابع.....	117
5.2.I. صدق الاتساق البنائي لمحاور الإستمارة.....	118
3.II. صدق الثبات.....	119
III.التحليل الإحصائي للنتائج واختبار الفرضيات.....	119
1.III. التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة.....	120

1.1.III. توزيع أفراد العينة حسب الولايات.....	121
2.1.III. توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي.....	122
3.1.III. توزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية.....	123
2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لمحاور الإستمارة.....	123
1.2.III. إتجاه رأي عينة الدراسة حول عبارات الإستمارة.....	123
2.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الأول.....	125
3.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الثاني.....	127
4.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الثالث.....	129
5.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الرابع.....	131
3.III. اختبار فرضيات الدراسة.....	133
1.3.III. إختبار الفرضية الأولى.....	134
2.3.III. إختبار الفرضية الثانية.....	135
3.3.III. إختبار الفرضية الثالثة.....	136
4.3.III. إختبار الفرضية الرابعة.....	137
خلاصة الفصل.....	139
الخاتمة.....	141
قائمة المراجع.....	146
الملاحق.....	155
الملخص	

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
1-2	مضمون النظام المحاسبي المالي	64
1-3	التمثيل البياني لتوزيع أفراد العينة حسب الولايات	120
2-3	الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب الولايات	120
3-3	التمثيل البياني لتوزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	121
4-3	الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	121
5-3	التمثيل البياني لتوزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية	122
6-3	الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية	122

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
1-1	مقارنة بين أنواع المراجعة الخارجية	13-12
2-1	المسؤولية الجزائية لمحافظ الحسابات وعقوبتها	35
1-2	نبذة تاريخية عن المعيار المحاسبي الدولي الأول (IAS1)	73
2-2	مستخدمي الكشوف المالية حسب الإطار المفاهيمي لـ (IASC)	92
1-3	الإحصائيات الخاصة بتوزيع الإستمارة واسترجاعها	111
2-3	معاملات الإرتباط بيرسون (**Pearson**) لعبارات المحور الأول بالدرجة الكلية للمحور	114
3-3	معاملات الإرتباط بيرسون (**Pearson**) لعبارات المحور الثاني بالدرجة الكلية للمحور	115
4-3	معاملات الإرتباط بيرسون (**Pearson**) لعبارات المحور الثالث بالدرجة الكلية للمحور	116
5-3	معاملات الإرتباط بيرسون (**Pearson**) لعبارات المحور الرابع بالدرجة الكلية للمحور	117
6-3	معاملات الإرتباط بين معدل كل محور من محاور الإستمارة	118
7-3	قيمة معامل الثبات ألفا كرونباخ (Alpha de Cronbach) لعبارات الإستمارة	119
8-3	توزيع أفراد العينة حسب الولايات	120
9-3	توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	121
10-3	توزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية	122
11-3	إتجاه إجابات عينة الدراسة حول عبارات الإستمارة	125-123
12-3	المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة لعبارات المحور الأول	126
13-3	المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة لعبارات المحور الثاني	128
14-3	المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة	130

	لعبارات المحور الثالث	
15-3	المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة لعبارات المحور الرابع	132
16-3	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً في تعزيز مصداقية الكشوف المالية	134
17-3	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية	135
18-3	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية في المعلومات المحاسبية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية	136
19-3	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي في تعزيز مصداقية الكشوف المالية	137

فهرس الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
1	الإستمارة	158-155
2	أسماء الأساتذة المحكمين للإستمارة	159
3	نموذج الميزانية	160-159
4	محتوى فصول الميزانية	162-161
5	حساب النتائج حسب الطبيعة	163
6	حساب النتائج حسب الوظيفة	164
7	جدول سيولة الخزينة (الطريقة المباشرة)	165
8	جدول سيولة الخزينة (الطريقة غير المباشرة)	166
9	جدول تغير الأموال الخاصة	167
10	معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الأول والمعدل الكلي لعباراته	168
11	معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثاني والمعدل الكلي لعباراته	169-168
12	معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثالث والمعدل الكلي لعباراته	170-169
13	معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الرابع والمعدل الكلي لعباراته	171-170
14	معاملات الارتباط بين معدل كل محور من محاور الاستمارة مع المعدل الكلي لعبارات الإستمارة	171
15	نتائج اختبار معيار كرونباخ ألفا	171

16	التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	171
17	التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية	172
18	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات المحور الأول	172
19	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات المحور الثاني	172
20	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات المحور الثالث	172
21	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لعبارات المحور الرابع	172
22	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الأولى	173
23	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الثانية	173
24	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الثالثة	173
25	نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الرابعة	173

مقدمة

مقدمة:

تعد المراجعة ميدان هام وواسع، وهي قديمة قدم الإنسان، عرفت تطورات كبيرة متواصلة صاحبت تعقد النشاطات وتنوعها، ومع كبر حجم المؤسسات وضخامة الوسائل البشرية، المادية والمالية المستعملة يصعب فيها يوماً بعد يوم التسيير، إذ تكثر العمليات المنجزة والمعلومات المتدفقة والأخطاء والإنحرافات بل والتلاعبات أحياناً. إلا أن الأمر يختلف بالنسبة للمراجعة الخارجية للحسابات، إذ أن هذه الأخيرة لم تظهر إلا بعد ظهور النظام المحاسبي بقواعده ونظرياته لفحص حسابات النظام من حيث مدى تطبيق تلك القواعد، وسرعان ما تطورت وتوسعت ومع انفصال الإدارة عن الملكية، برزت الحاجة لتبني وظيفة جديدة تتمثل في المراجعة الخارجية القانونية أو كما تعرف بمحافظة الحسابات، حيث أصبحت هذه الأخيرة مهنة رئيسية تحتاج لها غالبية المؤسسات، تمثل ضمان أكبر حول مصداقية مخرجات نظام المعلومات المحاسبي من خلال الكشوف المالية، وعليه يظهر لنا جلياً الدور الفعال لهذه المخرجات والحاجة الماسة إليها في اتخاذ مختلف القرارات في مجال إدارة الأعمال.

يعتبر محافظ الحسابات بمثابة الوكيل والضامن في نفس الوقت لسلامة وشرعية الحسابات وصدق الكشوف المالية للمؤسسة، وحتى لا تكون هذه الأخيرة عرضة لأهواء معديها ومحل شك من طرف مستخدميها، تم اللجوء كضرورة حتمية إلى المراجعة القانونية باعتبارها وسيلة كفيلة ومؤهلة للحكم على مصداقية الكشوف المالية، بالإضافة إلى التأكد من مدى التزام المؤسسات بقواعد الشفافية والإفصاح وتلبية حاجات مستخدمي هذه الكشوف، وذلك عن طريق الفحوصات التي يجريها محافظ الحسابات على الوثائق التي تصدرها المؤسسة، وفقاً لمنهجية واضحة وبإتباع خطوات منتظمة يبنى أساسها على مجموعة من المعايير المتعارف عليها.

من أجل زيادة ثقة مستخدمي الكشوف المالية كان لا بد من تحسين نظام المراجعة الخارجية في الجزائر، حيث قامت بمختلف الإصلاحات المحاسبية، أين اتجهت الجزائر عبر النظام المحاسبي المالي نحو توافق دولي مع المعايير المحاسبية الدولية (IAS-IFRS)، ومن خلال القانون 10-01 المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد إلى إيجاد توافق دولي مع المعايير الدولية للمراجعة (ISA).

أولا: تحديد وصياغة الإشكالية

على هذا الأساس وفي ظل الاعتماد شبه التام من المساهمين وأصحاب المصالح على محافظ الحسابات، تطرح الكثير من التساؤلات حول دوره في تعزيز مصداقية الكشوف المالية، وهنا يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية التالية:

هل يساهم محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيسي التساؤلات الفرعية التالية:

- هل التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً يساهم في تعزيز مصداقية الكشوف المالية؟
- هل التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية يساهم في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة؟
- هل يحرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية في المعلومات المحاسبية التي تحتويها الكشوف المالية؟
- هل يحرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي لتعزيز مصداقية الكشوف المالية؟

ثانيا: فرضيات البحث

لمعالجة إشكالية البحث تم الاعتماد على الفرضيات التالية:

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية؛
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة؛
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية في المعلومات المحاسبية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية؛
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

لا شك أن البحث في أي موضوع تكون وراءه أسباب معينة تدفع الباحث للدراسة والبحث في ذلك الموضوع، ومن بين أهم الأسباب التي دفعت الباحث إلى تناول مثل هذا الموضوع هي:

- أن المراجعة الخارجية، وبالأخص القانونية، تعتبر وسيلة رئيسية تحتاجها المؤسسة الاقتصادية الجزائرية التي شهدت تحولا في المحيط الاقتصادي، من أجل تحقيق فعالية في الأداء المحاسبي وترشيد قرارات مستخدمي الكشوف المالية؛
- أن المراجعة الخارجية، وبالأخص القانونية من بين المهن الأكثر تأثراً بالإصلاحات المحاسبية في الجزائر وبالتالي فإن هذه المهنة ستتأثر بصورة مباشرة؛
- الميل الشخصي إلى مجال المحاسبة بصفة عامة، ومهنة محافظ الحسابات بصفة خاصة.

رابعا: أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث كونه يتطرق إلى موضوع دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام الحاسبي المالي، وذلك بإلقاء الضوء على مهنة محافظ الحسابات من خلال وجهة نظر عينة من محافظي الحسابات، إذ أنه يمكن من معرفة نقاط القوة في أداء مهمة محافظ الحسابات ودورها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية وذلك بالوصول لنتائج ذات دلالة على الدور الذي يؤديه محافظ الحسابات في هذا المجال، وتحقيق أهداف وغايات مستخدمي الكشوف المالية وتمكينهم من اتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة.

خامسا: أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى:

- بحث مختلف الجوانب المتعلقة بالمراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر؛
- بحث مختلف الجوانب المتعلقة بالكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي ومحاولة فهم أكبر لمكوناتها؛
- التعرف على مختلف الخصائص التي تمكن من تحقيق مصداقية الكشوف المالية؛
- التعرف على مختلف الخطوات التي يتبعها محافظ الحسابات في أداء مهمته التي تمكن من معرفة نقاط القوة التي تعزز من مصداقية الكشوف المالية؛
- معرفة هل يساهم محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية من خلال الوصول إلى نتائج ذات دلالة إحصائية؛
- طرح اقتراحات وتوصيات للارتقاء بمهنة المراجعة في الجزائر إلى المستوى الدولي.

سادسا: المنهج والأدوات المستخدمة

اتبع الباحث المنهج الوصفي والتحليلي مع الاستعانة بالمناهج الأخرى عند الاقتضاء، كالمنهج التاريخي، بالإضافة إلى أسلوب دراسة حالة في الجانب التطبيقي من خلال تأسيس استمارة وتوزيعها على عينة الدراسة، كما تم استخدام بعض أدوات الإحصاء في التحليل بالاستعانة ببرنامج التحليل الإحصائي SPSS.

سابعا: الدراسات السابقة

من خلال المسح المكتبي الذي قام به الطالب لموضوع دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي، فقد تطرقت العديد من الدراسات إلى أجزاء متعلقة بالموضوع، وباعتبار أن المراجعة الخارجية القانونية تغيرت مع التغيرات الاقتصادية، تم الاعتماد على مجموعة من الدراسات العلمية الحديثة.

الدراسة الأولى: بعنوان أثر مدقق الحسابات الخارجي في تحسين مصداقية المعلومات المحاسبية في بيت الزكاة الكويتي، من إعداد وليد خالد حميد العازمي، سنة 2001 بجامعة الشرق الأوسط "الكويت" وهي مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في المحاسبة. هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر مدقق الحسابات الخارجي في تحسين مصداقية المعلومات المحاسبية في بيت الزكاة الكويتي، وشمل مجتمع الدراسة بيت الزكاة الكويتي وفروعه وتم اختيار عينة مكونة من (66) مستجيباً، وقد توصل الباحث إلى وجود أثر لمدقق الحسابات الخارجي (كفاءة مدقق الحسابات المهنية، الاستقلالية والموضوعية، النزاهة والشفافية، الالتزام بقواعد السلوك المهني) في تحسين مصداقية المعلومات المحاسبية من وجهة نظر المديرين الماليين والمراقبين ورؤساء أقسام المحاسبة والمدققين الداخليين العاملين في بيت الزكاة الكويتي وقدمت هذه الدراسة عدداً من التوصيات أهمها: التأكيد على مراعاة مدى تقيد والتزام مدقق الحسابات الخارجي بقواعد السلوك المهني، مع ضرورة دراسة جميع هذه القواعد كونها تؤثر على تحسين مصداقية المعلومات المحاسبية. وتتضح مميزات الدراسة الحالية من خلال مقارنتها مع الدراسة السابقة في أوجه الاختلاف والتشابه يمكن إيجازها فيما يلي: من حيث الهدف كان التشابه كبيرا بين الدراستين من حيث محاولة معرفة دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية المعلومات المحاسبية التي تحتويها الكشوف المالية، أما فيما يخص الاختلاف فكان في مجتمع الدراسة، أين تكون في الدراسة السابقة من العاملين في الدائرة المالية في بيت الزكاة الكويتي، أما الدراسة الحالية فتمثل في طرف واحد وهو محافظي الحسابات. وقد أفادت هذه الدراسة الباحث خاصة في الجانب التطبيقي فيما يخص طريقة التحليل الإحصائي لمتغيرات الدراسة وكذلك في بناء أسئلة الاستمارة فيما يخص المتغير التابع.

الدراسة الثانية: بعنوان، أثر المراجعة الخارجية على مصداقية المعلومة المحاسبية بالمؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة من خلال الاستبيان)، من إعداد عمر ديلمي سنة 2009 جامعة الحاج لخضر باتنة، وهي مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير. هدفت هذه الدراسة إلى إبراز الدور الذي يقوم به محافظ الحسابات في مراجعة حسابات المؤسسات الاقتصادية لزيادة تدعيم الثقة في المعلومات المحاسبية التي تحتويها الكشوف المالية، وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج من أهمها مساهمة المراجعة الخارجية للحسابات في زيادة المنفعة عند استخدام الكشوف المالية، حيث أن المراجع الخارجي يقدم تقريره النهائي ويضمنه رأيه الفني والمحايد حول مدى تطبيق المبادئ المحاسبية عند إعداد وعرض هذه الكشوف كما يبدي رأيه في مدى تطبيق هذه المبادئ المحاسبية. وتبرز أوجه الاختلاف والتشابه بين الدراستين في محاولة الوصول إلى نفس الهدف، أما الاختلاف كان في مجتمع الدراسة، حيث تَكَوَنَ في الدراسة السابقة من فئة محافظي الحسابات وكذلك فئة الجمهور المتمثلة في أساتذة أكادمين، مدراء ومستخدمين في بعض المؤسسات، عكس الدراسة الحالية التي استهدفت فئة من محافظي الحسابات فقط، وقد كان لهذه الدراسة إفادة كبيرة للباحث خاصة في الجانب النظري من الدراسة.

الدراسة الثالثة: بعنوان، انعكاسات النظام المحاسبي المالي على نظام المراجعة الخارجية ومهنة محافظ الحسابات، مداخلة في الملتقى الدولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة (IAS-IFRS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA)، ديسمبر 2011 بجامعة سعد دحلب "البليدة". وقد اهتمت هذه الورقة البحثية بمختلف الإصلاحات المحاسبية الحاصلة خلال سنتي 2010 و2011 في الجزائر، وأثر ذلك جزئياً على مستوى محافظ الحسابات وكلياً على مستوى نظام المراجعة الخارجية في الجزائر، حيث تتجه الجزائر عبر النظام المحاسبي المالي نحو توافق دولي مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية (IAS-IFRS) من أجل زيادة ثقة المتعاملين بالكشوف المالية، وقد أفادت هذه الدراسة الباحث في الجانب المتعلق بمهنة محافظ الحسابات في الجزائر وكذلك الإصلاح المحاسبي بتطبيق النظام المحاسبي المالي، من حيث المراسيم والقوانين الصادرة خلال سنتي 2010 و2011 المتعلقة بمهنة محافظ الحسابات والنظام المحاسبي المالي.

الدراسة الرابعة: بعنوان، دور المراجع الخارجي في تأكيد الثقة بالمعلومة المحاسبية (دراسة ميدانية لعينة من المحاسبين ومحافظي الحسابات لولايتي ورقلة والجزائر العاصمة خلال سنة 2012)، لنصيرة مولاي سنة 2012 بجامعة قاصدي مرباح بورقلة، وهي مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي. تعالج هذه الدراسة دور وأداء المراجع الخارجي في تأكيد الثقة بالمعلومة المحاسبية وذلك بتحليل نتائج الاستبيان الذي وجه لعينة من محافظي الحسابات باستخدام الاختبارات والمعالجات الإحصائية المناسبة بهدف الوصول إلى نتائج ذات دلالة إحصائية تدعم موضوع الدراسة، وقد توصلت بواسطته إلى إثبات جميع الفرضيات المطروحة من طرف الباحث وأن للمراجع الخارجي دور كبير في تأكيد الثقة بالمعلومة

المحاسبية من خلال المعايير والأسس التي تحكم المراجعة وأنه لابد من تطوير دور المراجع الخارجي لتأكيد الثقة بالمعلومات المحاسبية المنشورة عبر الإنترنت. ويمكن إبراز أوجه التشابه والاختلاف بين الدراستين فيما يلي: من حيث الهدف كانت الدراستين متشابهتين تقريباً من حيث إبراز الدور الذي يقوم به مراجع الحسابات الخارجي في النهوض بمصداقية المعلومة المحاسبية التي تحتويها الكشوف المالية، لكن أوجه الاختلاف كانت في الجانب النظري من حيث تقسيمات الدراسة حيث تم التطرق في الدراسة السابقة إلى نظام المعلومات وتوليد المعلومة المحاسبية بالإضافة إلى الإطار العام للمراجعة الخارجية أما الدراسة الحالية فتم التركيز على المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر بالإضافة إلى الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي. وقد أفادت هذه الدراسة الباحث فيما يتعلق ببناء خطة البحث فيما يتعلق بالمراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر.

الدراسة الخامسة: بعنوان، دور محافظ الحسابات في تعزيز موثوقية القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي (دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين بولاية ورقلة) من إعداد حجة الله شاوش سنة 2013 بجامعة قاصدي مرباح ورقة، وهي مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي تخصص دراسات محاسبية وجبائية معمقة، وتهدف الدراسة إلى معرفة دور محافظ الحسابات في تعزيز موثوقية الكشوف المالية وجعلها تعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة، وتلبي احتياجات مختلف الأطراف المستخدمة للكشوف المالية، ولمعالجة هذه الإشكالية اقتضى الباحث توزيع استبيان على محافظي الحسابات والمحاسبين بولاية ورقلة لمعرفة وجهة نظرهم حول إشكالية الدراسة، وقد توصل إلى أن لمحافظ الحسابات دور كبير في تعزيز الثقة بالكشوف المالية من خلال الكفاءة والاستقلالية التي يتمتع بها. وهناك تشابه كبير بين الدراستين من حيث الأهداف ومجتمع الدراسة إلا أن الاختلاف كان كبيراً من حيث منهجية الدراسة، وقد أفادت هذه الدراسة الباحث في بناء الاستمارة وكذلك تحليل النتائج وتفسيرها.

الدراسة السادسة: بعنوان، أثر التدقيق المحاسبي على جودة الكشوف المالية (دراسة حالة عينة من تقارير محافظي الحسابات بولاية ورقلة (2011-2013)) من إعداد لبنى محدادي سنة 2014، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر تخصص تدقيق ومراقبة التسيير، وهدفت هذه الدراسة إلى إبراز أثر التدقيق المحاسبي على جودة الكشوف المالية، وذلك من خلال الدور المحوري والفعال الذي يلعبه في تلبية احتياجات مستخدمي الكشوف المالية، وكذا توضيح أن التدقيق المحاسبي هو الركيزة الأساسية للتحقق من صحة البيانات والمعلومات المحاسبية، وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن التدقيق المحاسبي يؤدي إلى تحسين جودة الكشوف المالية وبالتالي إعطاء الضمان لمستخدمي هذه الكشوف وذلك من خلال التزام المؤسسة بتطبيق إرشادات المدقق المحاسبي وتعزيز وتقوية نظام الرقابة الداخلية المعتمد في المؤسسة للحصول على دقة، سلامة ومصداقية للكشوف المالية، وقد اختلفت هذه الدراسة عن الدراسة الحالية من

حيث الدراسة الميدانية حيث تَكَوَنَ مجتمع الدراسة من مجموعة عشوائية من المؤسسات الاقتصادية الجزائرية أما الدراسة الحالية فتمثلت في محافظي الحسابات.

ثامنا: هيكل البحث

فيما يخص المنهجية التي اتبعناها في هيكلة البحث ووضع خطة له، فإننا سنقوم بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول: فصلين نظريين وفصل تطبيقي، مقدمة وخاتمة وذلك كما يلي:

الفصل الأول: سنتطرق في هذا الفصل إلى المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر، وذلك في ثلاثة عناصر رئيسية، ففي العنصر الأول سيتم محاولة التعرف على الإطار النظري للمراجعة الخارجية بصفة عامة، بالإضافة إلى أنواع المراجعة الخارجية في الجزائر والهيئات المنظمة لها. أما العنصر الثاني سنحاول من خلاله التطرق لمهنة محافظ الحسابات في الجزائر، وذلك من حيث تنظيم المهنة التزامات محافظ الحسابات وأتعابه. أما العنصر الأخير فسنتطرق من خلاله للإطار العملي لمحافظ الحسابات والذي يعتبر مجموعة من الإجراءات العملية التي تمكن محافظ الحسابات من تحقيق الأهداف المنتظرة من عملية المراجعة، وذلك من خلال التطرق لمعايير المراجعة الخارجية للحسابات وفقاً للتنظيم الجزائري بالإضافة إلى أهم الخطوات العامة لإنجاز مهمة محافظ الحسابات وفي الأخير التطرق لتقارير محافظ الحسابات التي تعتبر الناتج النهائي لمهمة محافظ الحسابات.

الفصل الثاني: سنتطرق من خلاله إلى الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي، وذلك بتقسيمه إلى ثلاث عناصر، حيث سنتطرق في العنصر الأول إلى عموميات حول النظام المحاسبي المالي بالتعرف على الإطار القانوني والتنظيمي له، مضمون هذا النظام بالإضافة إلى مزايا وصعوبات تطبيقه على المؤسسات الجزائرية، وفيما يخص العنصر الثاني من هذا الفصل فسنخصصه للكشوف المالية وفق هذا النظام، وذلك بالتطرق إلى الأسس العامة لعرضها على المستوى الدولي ثم سنتطرق إلى ماهية الكشوف المالية، وفي العنصر الأخير سيتم التعرف على مصداقية الكشوف المالية من خلال مجموعة الخصائص التي تحقق هذه المصداقية.

الفصل الثالث: سنخصصه للدراسة الميدانية لمعرفة دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي الجزائري، أين سنتطرق لذلك بتقسيمه إلى ثلاث عناصر، وذلك بالتطرق في العنصر الأول إلى الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية من خلال التطرق إلى طريقة الدراسة (متغيرات، مجتمع وعينة الدراسة)، وكذلك أداة الدراسة، بالإضافة إلى أساليب التحليل الإحصائي المستخدمة في الدراسة. وفيما يخص العنصر الثاني خصصناه لدراسة مصداقية أداة الدراسة وذلك بالتطرق إلى الصدق الظاهري ثم الاتساق الداخلي لعبارات الاستمارة، بالإضافة إلى صدق الثبات وفي العنصر الأخير سيتم التطرق إلى التحليل الإحصائي للنتائج واختبار الفرضيات من خلال التحليل

الوصفي لخصائص العينة المدروسة، وكذلك تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لمحاور الاستمارة، بالإضافة إلى اختبار فرضيات البحث.

تاسعا: صعوبات البحث

واجهتنا أثناء إعداد البحث عدة صعوبات، من أهمها صعوبة جمع المعلومات لنقص الكتب التي تطرقت لمتغيرات البحث، هذا بالنسبة للجانب النظري.

أما فيما يخص الصعوبات المتعلقة بالجانب التطبيقي، فقد واجه الباحث صعوبة في توزيع الإستمارة على عينة الدراسة، وهذا راجع إلى انشغالات محافظي الحسابات بأعمال نهاية السنة وعدم تفرغهم للإجابة على أسئلة الإستمارة.

الفصل الأول:

المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر

تمهيد:

صاحب تطور المؤسسات الاقتصادية الجزائرية على مستوى حجمها ونشاطها، انفصال الملكية عن التسيير، هذا الأمر أدى إلى ضرورة وجود نوع من الرقابة حفاظاً على أموال المالكين من جهة وتقديم معلومات محاسبية عن المؤسسة تتصف بالدقة والموضوعية والوضوح من جهة أخرى.

الوسيلة القادرة على الحكم على مدى تعبير مخرجات المحاسبة عن الواقع الفعلي للمؤسسة، هي المراجعة الخارجية والتي تم اللجوء إليها كوسيلة كفيلة ومؤهلة للحكم على مدى تعبير الكشوف المالية عن مصداقية واقع المؤسسة. وللمراجعة الخارجية أنواع مختلفة، منها المراجعة القانونية والممثلة في شخص محافظ الحسابات، ولهذا النوع من المراجعة الخارجية عدة جوانب أساسية أهمها الجانبين القانوني والعملي، فإذا كان الجانب القانوني ينحصر في الجوانب التشريعية والقانونية لممارسة هذه المهنة وكذا مدى مسؤولية المراجع القانوني عن إبداء رأيه، فإن الجانب العملي يرتكز أساساً على طريقة العمل التي يقوم بها المراجع خلال أداء مهامه.

من خلال هذا الفصل سنتطرق إلى المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر، وذلك بالتطرق إلى الإطار النظري للمراجعة الخارجية بتسليط الضوء على بعض العموميات المتعارف عليها، بالإضافة إلى التطرق إلى مختلف الضوابط والنصوص القانونية التي تحكم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر والالتزامات التي حددتها تلك النصوص لممارسي المهنة، ومن ثم التعرف على الإطار العملي لمهنة محافظي الحسابات.

وسنتطرق لهذه العناصر وفق النقاط التالية:

I. الإطار النظري للمراجعة الخارجية

II. مهنة محافظ الحسابات في الجزائر

III. الإطار العملي لمحافظ الحسابات

I.الإطار النظري للمراجعة الخارجية

يتطلب التطرق إلى موضوع المراجعة الخارجية الوقوف على أهم المحددات النظرية لها والضرورة لاعتمادها في دعم مصداقية الكشوف المالية. وقد ظهرت الحاجة لعملية المراجعة الخارجية كما هي معروفة بهدف إكتشاف الأخطاء والغش والتلاعب وازدادت الحاجة إليها وتطورت وزادت فعاليتها، وذلك بسبب كبر حجم المؤسسات وتوسعها الجغرافي وزيادة التعقيد في العمليات ولا مركزية الإدارة والتغيرات التكنولوجية المتسارعة.

في هذا العنصر سوف نتطرق لمختلف الجوانب المتعلقة بالمراجعة الخارجية، ويُجْدَرْ تحديد تعريفها، خصائصها وفروضها، أهمية، أهداف وأنواع المراجعة الخارجية، بالإضافة إلى تطور مهنة المراجعة الخارجية والهيئات المنظمة لها في الجزائر.

1.I. ماهية المراجعة الخارجية

عَرَفَتْ مهنة المراجعة تغيرات جذرية منذ ظهورها في العصر القديم إلى يومنا هذا في مختلف جوانبها وكان لهذه التغيرات أثرًا كبيرًا في تطوير هذه المهنة وتنظيمها كمهنة حرة، حيث مس هذا التطور مفهومها وطريقة ممارستها، كما ساهم ذلك في ظهور أنواع عديدة للمراجعة الخارجية بتنوع الأهداف المرجوة منها.

1.1.I. تعريف المراجعة الخارجية: هناك العديد من التعاريف للمراجعة الخارجية والتي تصب كلها في نفس المعنى، سنحاول تقديم أهم التعاريف التي قدمت للمراجعة الخارجية فيما يلي:

إن كلمة مراجعة أو تدقيق " AUDITING " مشتقة من الكلمة اللاتينية " AUDIRE " ومعناها يستمع، حيث كان المراجع يستمع في جلسة الاستماع العامة، والتي تتم فيها قراءة الحسابات بصوت مرتفع وبعد الجلسة يقدم المراجعين تقريرهم.[1]

وقد عرفها " GERMOND " و" BONNAULT " على أنها: " اختبار تقني صارم وبَنَاءْ من طرف مهني مؤهل ومستقل، بغية إعطاء رأي مُبَرَرْ على نوعية ومصداقية المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسة، وعلى مدى احترام الواجبات في إعداد هذه المعلومات في كل الظروف وعلى مدى

[1] حكيمة مناعي، **تقارير المراجعة الخارجية في ظل حتمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر"باتنة"، 2008-2009، ص: 12.

احترام القواعد والقوانين والمبادئ المحاسبية المعمول بها، من أجل تمثيل هذه المعلومات للصورة الصادقة وللوضعية المالية ونتائج المؤسسة ".[1]

كما عُرِفَتْ المراجعة الخارجية بأنها: " الأداة الرئيسية المستقلة والحيادية التي تهدف إلى فحص الكشوف المالية في المؤسسة، ومن ناحية أخرى فإن المراجعة الخارجية بمعناها المتطور والحديث والشامل، ما هي إلا نظام يهدف إلى إعطاء الرأي الموضوعي في التقارير والأنظمة والإجراءات المعنية بحماية ممتلكات المؤسسة موضوع المراجعة ".[2]

عَرَفَ اتحاد المحاسبين القانونيين الأمريكي المراجعة بأنها: " إجراءات منظمة من أجل الحصول على الأدلة المتعلقة بالإقرارات الاقتصادية والأحداث وتقييمها بصورة موضوعية لتحديد درجة العلاقة بين هذه الإقرارات ومقياس معين وإيصال النتائج للمستخدمين المعنيين ".[3]

ويرى Philipe Danjou أن: " المراجعة الخارجية تبحث في الأصل عن الأخطاء والغش، وهي موجهة نحو إصدار رأي حول الكشوف المالية، هذا الرأي من طرف المراجع الخارجي هو ضمان لموثوقية أو مصداقية المعلومات المالية المتاحة لأصحاب المصلحة، في المقام الأول المساهمين والدائنين، ولكن قبل إبداء هذا الرأي يجب أن يقوم المراجع بتقييم نظام الرقابة الداخلية وجمع الأدلة، وكلما كان نظام الرقابة الداخلي سليماً أدى إلى إعطاء شهادة بدون تحفظ ".[4]

في الأخير، ومن خلال التعاريف السابقة، يمكن إعطاء تعريف شامل للمراجعة الخارجية على أنها: "مجموعة من الإجراءات التي يتخذها مهني مؤهل ومستقل ومحايد وفق إطار منظم من الخطوات المترابطة والمنظمة، يستهدف الفحص الإنتقادي للدفاتر والسجلات والكشوف المالية ككل وكذلك تجميع الأدلة وتقييمها للتأكد من سلامتها وانسجامها ومدى احترام القواعد والقوانين والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمعمول بها، وكذلك التأكد من تعبيرها الصادق والصحيح عن وضعية المؤسسة، بهدف إبداء رأي حول الكشوف المالية مع ضرورة إعداد المُرَاجِعْ لتقرير مكتوب بعد الانتهاء من مهمته يتضمن نتائج فحصه وتبليغ ما فيه للأطراف المعنية بالمراجعة".

---

[1] محمد التوهامي طواهر ومسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات – الإطار النظري والممارسة التطبيقية –**، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، الطبعة الثالثة، 2006، ص: 09.

[2] محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 2007، ص: 39.

[3] حاتم محمد الشيشيني، **أساسيات المراجعة – مدخل معاصر –**، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2007، ص: 15.

[4] Philippe Danjou, **Qualité de l'audit**, 1er édition, Groupe De Boeck, Belgique, 2011, p: 28.

ويلاحظ بأن مختلف التعاريف ركزت على ثلاث نقاط رئيسية تتمحور حولها المراجعة الخارجية وهي:[1]

- **الفحص:** أي فحص البيانات والسجلات المحاسبية للتأكد من صحة وسلامة العمليات التي تم تسجيلها، تحليلها وتبويبها، أي فحص القياس المحاسبي، وهو قياس كمي ونقدي للأحداث الاقتصادية الخاصة بنشاط المؤسسة؛
- **التحقيق:** وهو الحكم على صلاحية الكشوف المالية، وذلك باكتشاف الخلل من خلال تقييم النظام المحاسبي، والتأكد من الاستمرارية في تطبيق الطرق المحاسبية والالتزام بمعايير النظام المحاسبي في ظل التقيد بمعايير المراجعة المتفق عليها؛
- **التقرير:** أي بلورة نتائج الفحص والتحقيق في شكل تقرير موجه إلى الأطراف المعنية سواء كانت من داخل المؤسسة أو من خارجها ويعتبر التقرير المنتج النهائي لمهمة المراجعة الخارجية.

I.2.1. خصائص المراجعة الخارجية: يمكن استخلاص أهم سمات أو خصائص المراجعة الخارجية انطلاقا من التعاريف سابقة الذكر وذلك على النحو التالي:

I.1.2.1. المراجعة الخارجية يمارسها مراجع مستقل: لابد على المراجع الخارجي أن يكون مستقلا، حيث لا تكون له مصالح مباشرة أو غير مباشرة، وعليه القيام بعمله دون الخضوع لضغوط الغير، وتعتبر الحاجة لاستقلال المراجع الخارجي وليدة مسؤوليته اتجاه مستخدمي الكشوف المالية التي تقدمها المؤسسة، لأنهم لا يملكون الوسائل الملائمة والكافية التي تمكنهم من التحقق من صدق هذه الكشوف المالية، لذلك فهم يعتمدون على ما يقوم به المراجع المستقل من عمل ويمكن القول أنه إذا لم يكن المراجع مستقلا فهذا يجعل الكشوف المالية محل شك من وجهة نظر مستخدميها وبالتالي لا يمكن الاعتماد على رأيه.[2]

I.2.2.1. المراجعة الخارجية عملية منظمة: تتسم عملية المراجعة الخارجية بأنها عملية منظمة، لأنها تتم من خلال مراحل متتابعة تتابعاً منطقياً وتحتوي كل مرحلة على مجموعة من الخطوات المتتابعة أيضا ولكن مع قدر من المرونة في هذا التتابع.[3]

---

[1] محمد التوهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 11-12.

[2] رجب السيد راشد وآخرون، **أصول المراجعة**،، الدار الجامعية، الإسكندرية "مصر"، دون طبعة، 1999، ص: 9.

[3] أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**،، الدار الجامعية، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 2006، ص ص: 13-15.

وتتكون عملية المراجعة الخارجية من أربعة مراحل رئيسية وهي:[1]

- مرحلة التأكد من سلامة تعيين المراجع والحصول على معرفة عامة حول المؤسسة؛
- فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية؛
- فحص الحسابات والكشوف المالية؛
- أعمال نهاية المهمة وتحرير التقرير النهائي.

I.3.2.1. المراجعة الخارجية عملية اتصال متكامل: تنطوي عملية الاتصال على عدة أطراف يمثل إحداها المرسل، ويمثل آخر المستقبل، كما تنطوي أيضا على رسالة وعلى قناة اتصال، وبالنظر إلى عملية المراجعة الخارجية نجد أنها تستوفي بصفة عامة مقومات الاتصال السابق الإشارة إليها. فمراجع الحسابات يمثل المرسل بينما يمثل التقرير الذي يعده في نهاية عملية المراجعة قناة الاتصال، أما الرسالة فتتمثل في الرأي المهني الذي يبديه مراجع الحسابات في تقريره، ويحمل في طياته معلومة جديدة حول صدق وسلامة الكشوف المالية، ويمكن أن يستفيد بها مُسْتَقْبِلي التقرير من المستخدمين الخارجيين[2].

I.4.2.1. المراجعة الخارجية عملية هادفة: تهدف المراجعة الخارجية بصفة عامة إلى إبداء الرأي حول الكشوف المالية، بالإضافة إلى تبرير النتائج التي يتوصل إليها المراجع بمجموعة من الأدلة والقرائن.[3] فالمراجعة تقوم على جمع هذه الأدلة والقرائن وتقويمها لتحديد مدى مناسبتها كدليل إثبات.[4] في الأخير يتم إيصال نتائج الفحص والدراسة إلى المستعملين المعنيين أي الأطراف الطالبة لتقييم المراجع.[5]

I.3.1. فروض المراجعة الخارجية: تقوم المراجعة الخارجية على جملة من الفروض، لذلك سنورد أهم الفروض التجريبية لها في الآتي:

---

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 01، 2011–2012، ص: 85.

[2] رجب السيد راشد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 10.

[3] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

[4] المراجعة والمراقبة الداخلية، الوحدة الأولى: المراجعة الخارجية، أنظر الموقع: http://www.makktaba.com/2012/08/Books-financial-accounting.html، أطلع عليه يوم: 24–01–2016، على الساعة: 14:30، ص: 02.

[5] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

I.1.3.1. قابلية البيانات المالية للفحص: من الملاحظ أن هذه الفرضية مرتبطة بوجود مهنة المراجعة فإذا لم تكن البيانات والكشوف المالية قابلة للفحص، فلا مبرر لوجود هذه المهنة. وتتطلب هذه الفرضية توفر أربعة خصائص أساسية تتمثل في:[1]

- **الملائمة:** وذلك يعني ضرورة ملائمة البيانات المحاسبية لاحتياجات المستخدمين المحتملين، وارتباطها بالأحداث التي تعبر عنها؛
- **القابلية للفحص:** ويعني ذلك أنه إذا قام شخص أو أكثر بفحص البيانات نفسها فإنهما لابد أن يتوصلا إلى المقاييس أو النتائج نفسها التي يجب التوصل إليها؛
- **البعد عن التحيز:** بمعنى تسجيل الحقائق بطريقة عادية وموضوعية؛
- **القابلية للقياس الكمي:** وهي خاصية يجب أن تتحلى بها البيانات المحاسبية.

I.2.3.1. عدم وجود تعارض حتمي بين مصلحة المراجع والإدارة: يقوم هذا الفرض على التبادل في المنافع بين المراجع والإدارة، من خلال إمداد هذه الأخيرة بمعلومات تمت مراجعتها من طرف المراجع بغية اتخاذ على أساسها قرارات صائبة، والعكس كذلك بالنسبة للمراجع بمده بمعلومات يستطيع أن يبدي على أساسها رأي فني محايد صائب على واقع وحقيقة تمثيل المعلومات المحاسبية للمؤسسة.[2]

I.3.3.1. خلو الكشوف المالية وأية معلومات أخرى تقدم للفحص من أية أخطاء غير عادية أو تواطئية: يعد هذا الفرض ضروري، فعدم وجوده يتطلب من مراجع الحسابات توسيع اختباراته، وأن يستقصي وراء كل شيء، ويثير هذا الفرض نقطة هامة وهي مسؤولية المراجع في اكتشاف الأخطاء فوجود هذا الفرض سوف لا يساعده على اكتشاف الأخطاء غير العادية أو التواطئية، ولكن إذا كانت هذه الأخطاء واضحة فالمراجع يستطيع اكتشافها من خلال اختباراته العادية، لذلك يجب التركيز في هذا المجال على درجة العناية المطلوبة من المراجع أثناء مزاولته لعمله حتى يكون هذا الفرض ذا قيمة حقيقية، ونتائج تقييم أنظمة الرقابة الداخلية للمؤسسة والخبرة السابقة تعمل على تدعيم هذا الفرض.[3]

I.4.3.1. وجود نظام سليم للرقابة الداخلية: يقوم نظام الرقابة الداخلية على مجموعة من الأسس والمفاهيم والذي يؤدي إلى الابتعاد عن احتمال حدوث خطأ، مما يجعل مراجع الحسابات يقوم بعمله استناداً إلى وجود نظام رقابة داخلية سليم، ولا يعني ذلك عدم حدوث الخطأ. فإذا توفر في المؤسسة نظام

---

[1] عبد الفتاح الصحن وآخرون، **أسس المراجعة – الأسس العلمية والعملية –**، الدار الجامعية، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 2004، ص ص: 26-27.

[2] محمد التوهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 13-14.

[3] عبد الفتاح الصحن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

رقابة سليم وفعال فإن مخرجات نظام المعلومات يمكن الاعتماد عليها بدرجة أكبر من قبل الإدارة والملاك.[1]

I.1.3.5. التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية: يقوم هذا الفرض على أن المعلومات المحاسبية قد تم إعدادها وفقاً للمبادئ المحاسبية المتفق عليها، إذ يُعْتَبَرُ الالتزام بها مؤشراً حقيقياً للحكم على صلاحية الكشوف المالية وعن مدى تمثيل نتيجة نشاط المؤسسة إلى المركز المالي والحقيقي لها.[2]

I.1.3.6. مراجع الحسابات يزاول عمله كمراجع فقط: رغم تعدد الخدمات التي يستطيع مراجع الحسابات أن يؤديها لعميله، فإنه عندما يطلب منه إبداء الرأي حول سلامة الكشوف المالية، فإن عمله يجب أن يقتصر على هذه المهمة دون غيرها ويثير هذا الفرض موضوع استقلال مراجع الحسابات ويمثل استقلاله سنداً أساسياً لحيادية عملية المراجعة الخارجية.[3]

I.1.3.7. العناصر والمفردات التي كانت صحيحة في الماضي سوف تكون كذلك في المستقبل: يَعْتَبِرُ هذا الفرض أن العمليات التي قامت بها المؤسسة في الماضي تمت وفق إجراءات سليمة، وضمن نظام سليم للرقابة الداخلية ستكون كذلك في المستقبل، والعكس صحيح، لذا بات من الضروري على المراجع في الحالة العكسية بذل المزيد من العناية المهنية لكشف مواطن الضعف في الإجراءات ونظام الرقابة الداخلية المفروض.[4]

I.2. أهمية، أهداف وأنواع المراجعة الخارجية

تستخدم الكشوف المالية من عديد الأطراف التي تعتمد عليها في اتخاذ القرارات ورسم السياسات هذا ما زاد من أهمية المراجعة الخارجية لهذه الكشوف المالية، كما تطورت أهدافها وتعددت أنواعها نتيجة عوامل عدة، كالتطور الذي عرفته المؤسسة من جهة ونتيجة لتعدد الأطراف المستعملة للمعلومات المحاسبية من جهة أخرى.

I.2.1. أهمية المراجعة الخارجية: تبرز أهمية المراجعة الخارجية من خلال القيمة التي تقدمها للأطراف التي تستخدم الكشوف المالية، ومن بين هذه الأطراف المستفيدة نذكر:

[1] غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات المعاصر – الناحية النظرية –**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، الطبعة الأولى، 2006 ص: 21.

[2] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص: 14.

[3] عبد الفتاح الصحن وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص: 31.

[4] محمد التوهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص: 15.

I.1.1.2. أصحاب رأس المال "المساهمين، الملاك": كان في الماضي الملاك والمديرون يعرفون بعضهم البعض وفي كثير من الأحيان الملاك هم المديرون، أما في وقتنا الحاضر وعلى عكس ما كان سائداً تشتت ملكية المؤسسات على عدد كبير من الملاك، ونظراً لكبر عددهم وانعدام الخبرة لديهم تعذر عليهم الاتصال المباشر بعمليات المؤسسة، بالتالي فهم يعتمدون اعتماداً كبيراً على تقرير المراجعة الخارجية الذي يعتبر حلقة الوصل بينهم وبين المؤسسة ليطمئنهم على مدى دقة وتعبير الكشوف المالية عن المركز المالي الفعلي، وعلى دقة ما جاء بتقرير مجلس الإدارة من معلومات.[1]

I.2.1.2. إدارة المؤسسة: تعتمد إدارة المؤسسة بشكل شبه كلي على السياسات المحاسبية في وضع الخطط ومراقبة الأداء وتقسيمه، وتحرص على أن تكون تلك البيانات مراجعة من قبل هيئة فنية محايدة وذلك لتحقيق أهداف المؤسسة بكفاية عالية.[2]

I.3.1.2. المستثمرون المحتملون: يحتاج المستثمر المحتمل في أسهم المؤسسة معلومات كثيرة خاصة عن درجة المخاطرة المتعلقة بالاستثمار في الأسهم، العائد الحالي والمتوقع للسهم، الأداء المالي للمؤسسة ومركزها المالي ونتائج أعمالها، وتعتبر الكشوف المالية المصدر الرئيسي لإمداد هؤلاء المستثمرين بهذه المعلومات، لذلك فإن تقرير المراجع عن مراجعة هذه الكشوف المالية سوف يدعم ثقتهم فيما تقدمه لهم من معلومات، ومن ثم زيادة اعتمادهم عليها في اتخاذ قرار الاستثمار في أسهم المؤسسة من عدمه.[3]

I.4.1.2. الهيئات الحكومية: تعتمد بعض أجهزة الدولة على البيانات التي تصدرها المؤسسات في العديد من الأغراض، منها مراقبة النشاط الاقتصادي أو رسم السياسات الاقتصادية للدولة، أو فرض الضرائب وهذه جميعاً تعتمد على بيانات واقعية وسليمة.[4]

I.5.1.2. الدائنين والموردين: يعتمدون على تقرير المراجع في سلامة وصحة الكشوف المالية ويقومون بتحليلها لمعرفة المركز المالي والقدرة على الوفاء بالالتزام، قبل الشروع في منح الائتمان التجاري والتوسع فيه.[5]

---

[1] محمد حولي، **المراجعة المحاسبية في المؤسسة الاقتصادية** –دراسة حالة مؤسسة الحديد والفوسفات "فرفوس" فرع نقل الموارد المنجمية–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008–2009 ص: 09.

[2] الأخضر لقليطي، **مراجعة الحسابات وواقع الممارسة المهنية في الجزائر – دراسة حالة من خلال الاستبيان**–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008–2009، ص: 20.

[3] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 11–12.

[4] زينب بوقابة، **التدقيق الخارجي وتأثيره على فعالية الأداء في المؤسسة الاقتصادية – دراسة حالة مؤسسة "المعمل الجزائري الجديد للمصبرات"** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية –تخصص محاسبة وتدقيق–، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2010–2011، ص: 10.

[5] خالد الخطيب وخليل الرفاعي، **علم تدقيق الحسابات النظري والعلمي**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص: 12.

I.1.2.6. المؤسسات التمويلية: تعتبر المؤسسات التمويلية (البنوك...) الممول الأول للاقتصاد، فهي تعتمد على الكشوف المالية للمؤسسات المقترضة في اتخاذ قرار منح الائتمان، وتعتمد هذه المؤسسات في تقرير المراجع على مدى إمكانية الاعتماد والوثوق في المعلومات التي توفرها الكشوف المالية، وتختلف درجة الوثوق في هذه المعلومات باختلاف اسم وسمعة مراجع الحسابات.[1]

I.1.2.7. النقابات والجمعيات المهنية والعمالية: بغرض التحقق من سير أعمال المؤسسة، وقدرتها على تحقيق التوظيف والعمالة المستمرة، كما يعتمد ممثلو الموظفين والعمال على النتائج المالية المدققة عند القيام بالتفاوض مع الإدارة حول مرتباتهم.[2]

I.1.2.8. الهيئات المنظمة لتداول الأوراق المالية: تعتبر هذه الهيئات مستخدماً هاماً لتقرير المراجع وبحكم القانون فإن الشركات المقيدة في البورصة والشركات العاملة في مجال الأوراق المالية ملزمة بتقديم صورة من كشوفها المالية وتقرير مراجع الحسابات عليها، للهيئة العامة لسوق المال، حيث تلعب هذه الأخيرة دوراً شبه تشريعي فيما يتعلق بمتطلبات القياس والإفصاح المحاسبي لهذه المؤسسات وتعيين مراجع الحسابات.[3]

I.1.2.9. المحللون الماليون والاقتصاديون: حيث يعتمدون على الكشوف المالية وتقرير مراجع الحسابات عند تقديم توصياتهم لعملائهم نحو أفضل أوجه الاستثمار.[4]

I.2.2. أهداف المراجعة الخارجية: تعتبر الأهداف بالنسبة لأي نشاط الغايات المسطرة المرجو الوصول إليها، ويلاحظ التغير الهائل الذي طرأ على الأهداف[5]، ويمكن تحديد أهداف المراجعة الخارجية في أهداف عامة وأخرى ميدانية.

I.1.2.1. أهداف عامة: كانت تهدف المراجعة الخارجية في بدايتها إلى اكتشاف الأخطاء وأعمال الغش والتزوير التي قد توجد في السجلات والدفاتر المحاسبية، ومع مرور الزمن أصبح الهدف هو التأكد من سلامة العمليات المسجلة بالدفاتر وأن الكشوف المالية تبين بصدق المركز المالي الناتج عن هذه العمليات، ثم أصبح من أهدافها القيام بدراسة انتقاديه لأنظمة المؤسسة بما فيها نظام الرقابة الداخلية ومع

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 13-14.

[2] حازم هاشم الألوسي، **الطريق إلى علم المراجعة والتدقيق**، الجامعة المفتوحة طرابلس، ليبيا، الجزء الأول، 2003، ص: 34.

[3] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

[4] خالد الخطيب وخليل الرفاعي، مرجع سبق ذكره، ص: 09.

[5] محمد حولي، مرجع سبق ذكره، ص: 06.

تطور المراجعة الخارجية أصبح الهدف الرئيسي لها هو إبداء رأي فني محايد حول مدى صحة وعدالة عرض الكشوف المالية.[1]

I.2.2.2. أهداف ميدانية: بعد التطرق للأهداف العامة أو التقليدية، يمكن أن نتعرض للأهداف التي تعتبر ميدانية بالنسبة للمراجعة الخارجية وأعمال المراجع، فيما يلي:

I.1.2.2.2. الوجود والتحقق: يسعى مراجع الحسابات في المؤسسة الاقتصادية إلى التأكد من أن جميع الأصول والخصوم وجميع العناصر الواردة في الميزانية وفي الكشوف المالية الختامية موجودة فعلا. حيث أن المعلومات الناتجة من نظام المعلومات المحاسبية تقر مثلا بالنسبة إلى المخزون السلعي مبلغ معين عند تاريخ معين وكمية معينة، فيسعى المراجع إلى التحقق من هذه المعلومات من خلال الجرد الفعلي أو المادي للمخزونات.[2]

I.2.2.2.2. الملكية والمديونية: يجب على المراجع أن يتحقق من ملكية العديد من الأصول، وعلى الرغم من أن الحيازة تكون دليلا مقبولا على ملكية بعض الأصول، إلا أن المراجع يجب أن يعتمد على بعض الإجراءات الأخرى التي تؤكد له أن الأصول المسجلة بالدفاتر تملكها المؤسسة فعلا، ولعل الإجراء المتبع غالباً للتأكد من هذه الملكية إنما يكون بفحص المستندات الدالة على هذه الملكية فعلى سبيل المثال تُمَثِّلْ عقود الإيجار وسيلة مناسبة للتحقق من الملكية في حالة الأصول المشتراة عن طريق عقود الإيجار التمويلية.[3]

I.3.2.2.2. التقييم والتخصيص: تهدف المراجعة من خلال هذا العنصر إلى استعمال الطرق المحاسبية المعروفة عند تقييم الأحداث المحاسبية كحساب الإهتلاكات وكذا تقييم المخزونات، ومن ثم تخصيصها في الحسابات الخاصة بها تطبيقاً للمبادئ المحاسبية المعمول بها. إن هذا التقييم والتخصيص الجيد للأحداث المحاسبية يؤدي إلى الحصول على الصورة الحقيقية للحالة المالية للمؤسسة وذلك بالتطبيق السليم للمبادئ المحاسبية.[4]

I.4.2.2.2. العرض والإفصاح: تعمد المؤسسة إلى عرض مخرجات النظام المحاسبي التي يفترض أن تعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة من خلال الاعتماد في إعدادها على معايير الممارسة المهنية والتقيد بالمبادئ المحاسبية وبالاستناد على طرق تتوافق والواقع الاقتصادي للمؤسسة ولكي يتأكد ذلك يعمل المراجع على فحص العناصر السابقة ليثبت صحة الخطوات التي تمت داخل النظام المولد لهذه

---

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

[2] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص: 16.

[3] زينب بوقابة، مرجع سبق ذكره، ص: 09.

[4] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 16.

المخرجات من جهة ومن جهة أخرى يتأكد من مصداقية هذه الأخيرة في التمثيل الحقيقي لوضع معين داخل المؤسسة.[1]

I.3.2. أنواع المراجعة الخارجية: يفرق في الواقع بين ثلاثة أنواع من المراجعة الخارجية للحسابات وهي:[2]

I.3.2.1. المراجعة التعاقدية (الاختيارية): يقوم بها محترف بطلب من أحد الأطراف (الداخلية أو الخارجية) المتعاملة مع المؤسسة والتي يمكن تجديدها سنويا.

I.3.2.2. الخبرة القضائية: يقوم بها محترف خارجي بطلب من المحكمة.

I.3.2.3. المراجعة القانونية: أي التي يفرضها القانون، وتتمثل في أعمال المراجعة السنوية الإجبارية التي يقوم بها محافظ الحسابات. وتعتبر المراجعة القانونية موضوع بحثنا هذا وسيتم شرح ودراسة هذا النوع من المراجعة في النقاط القادمة.

إن لأنواع المراجعة الخارجية التي تخضع لها المؤسسة (التعاقدية، الخبرة القضائية، القانونية) فروق يمكن حصرها والوقوف عليها من خلال جدول المقارنة التالي:

الجدول رقم (1-1): مقارنة بين أنواع المراجعة الخارجية

المميزات	مراجعة قانونية	مراجعة تعاقدية	خبرة قضائية
التعيين	من طرف المساهمين	من طرف المديرية العامة أو مجلس الإدارة	من طرف المحكمة
الهدف	المصادقة على شرعية وصدق الحسابات والصورة الفوتوغرافية الصادقة، مراجعة معلومات مجلس الإدارة.	المصادقة على شرعية وصدق الحسابات	إعلام العدالة وإرشادها حول أوضاع مالية ومحاسبية وتقديم مؤشرات بالأرقام.
التدخل	مهمة دائمة تغطي مدة التعيين الشرعية	مهمة محددة حسب الاتفاقية	مهمة ظرفية يحدد القاضي مدتها

[1] مسعود صديقي، **نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر –على ضوء التجارب الدولية–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص: 25.

[2] محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2008، ص: 27.

الاستقلالية	تامة تجاه مجلس الإدارة والمساهمين	تامة من حيث المبدأ	تامة اتجاه الأطراف
مبدأ عدم التدخل في التسيير	يجب احترامه تماما	يحترم مبدئيا لكن له تقديم إرشادات في التسيير	ينبغي احترامه
إرسال التقارير إلى:	مجلس الإدارة، الجمعية العامة (عادية، غير عادية)	المديرية العامة، مجلس الإدارة	إلى القاضي المكلف بالقضية
شروط ممارسة المهنة	التسجيل في الجمعية الوطنية لخبراء المحاسبة، محافظي الحسابات...	التسجيل مبدئيا في الجمعية الوطنية	التسجيل في قائمة خبراء المحاسبة لدى مجلس القضاء.
إخبار وكيل الجمهورية بالأعمال غير الشرعية	نعم	لا	غير ملزم
الالتزام	بحسب الوسائل	بحسب الوسائل أو بحسب النتائج حسب نوع المهمة	بحسب الوسائل
المسؤولية	مدنية، جنائية، تأديبية	مدنية، جنائية، تأديبية	مدنية، جنائية، تأديبية
التسريح	مهمة تأسيسية، عادة من طرف القضاء بعد طلب المؤسسة	محددة في العقد	من طرف القاضي المشرف على الخبرات
الأتعاب	قانون رسمي	محددة في العقد	اقتراح من الخبير يحدد من طرف القاضي
طريقة العمل المتبعة	تقييم الإجراءات، تقييم المراقبة الداخلية، مراقبة الحسابات، مراقبة قانونية	تقييم الإجراءات، تقييم المراقبة الداخلية، مراقبة الحسابات	طريقة تتماشى وحاجة الخبرة القضائية المطلوبة

المصدر: محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2008، ص: 28.

3.I. تطور مهنة المراجعة الخارجية والهيئات المنظمة لها في الجزائر

مر تطور مهنة المراجعة الخارجية بالجزائر بعدة مراحل، عرفت ظهور العديد من الهيئات المنظمة لهذه المهنة يمكن إيجازها فيما يلي:

1.3.I. تطور مهنة المراجعة الخارجية في الجزائر: عرفت مهنة المراجعة الخارجية في الجزائر عدة تطورات، بالموازاة مع انتقال الجزائر من النظام الاقتصادي الاشتراكي الموجه إلى اقتصاد السوق والإصلاحات الاقتصادية الناتجة عنه، لهذا سيتم من خلال هذه النقطة عرض أهم المراحل التي مرت بها هذه المهنة في الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية سنة 2011.

1.1.3.I. مرحلة ما بعد الاستقلال إلى غاية 1980: بقيت مهنة مراجعة الحسابات في الجزائر بعد الاستقلال تمارس وفقاً للقوانين الفرنسية إلى غاية سنة 1969م، حيث بدأ تنظيمها في الجزائر في هذه السنة[1]. أين تم تكريس مراقبة الشركات الوطنية بإدخال مهنة محافظي الحسابات لأول مرة بواسطة الأمر رقم 69-107 المؤرخ في 31 ديسمبر 1969 المتضمن لقانون المالية لسنة 1970م، حيث جاء في المادة التاسعة والثلاثون (39) منه ما يلي: " يعين الوزير المكلف بالمالية والتخطيط مندوبي الحسابات في الشركات الوطنية والمؤسسات العمومية الوطنية ذات الطابع الصناعي أو التجاري بقصد تأمين مشروعية وصحة حساباتها وتحليل وضعها الخاص بالأصول والخصوم. ويجوز له أيضاً، أن يعين لنفس الغرض مندوبي الحسابات في الشركات التي تحوز الدولة أو هيئة عمومية حصة في رأس مالها... ".[2]

من خلال نص هذه المادة يمكن القول بأن مهنة مندوبي الحسابات هي في الواقع مراقبة للحسابات كانت تقتصر على المؤسسات ذات الطابع العمومي والشبه عمومي، وتعيين مندوبي الحسابات لهذه المؤسسات يكون من طرف الوزير المكلف بالمالية والتخطيط.

كما جاء المرسوم رقم 70-173 المؤرخ في 16 نوفمبر 1970 المتعلق بواجبات ومهمات مندوبي الحسابات للمؤسسات العمومية أو شبه العمومية، والمتضمن تعديل توزيع اختصاصات وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط فيما يتعلق بالمراقبة المالية. حيث يرسم في مادته الأولى، القائمين بالمراقبة الدائمة لتسيير هذه المؤسسات والمعينون من قبل وزير المالية من بين:[3]

- المراقبين العامين للمالية؛
- مراقبي المالية؛

---

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 114.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 110، الصادرة في 31 ديسمبر 1969، ص: 1805.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 97، الصادرة في 20 نوفمبر 1970، ص: 1439.

- مفتشي المالية؛
- وبصفة استثنائية موظفي وزارة المالية، ذوي الكفاءة.

أما بالنسبة لمهام مندوبي الحسابات في هذه المؤسسات، فبينتها المادة الثانية (02) من هذا المرسوم كما يلي:[1]

- مراقبة ما سيأتي من شروط التحقيق والعمليات التي يمكن أن يكون لها بصفة مباشرة وغير مباشرة تأثيرات اقتصادية أو مالية على تسيير الهيئة الخاضعة لمراقبتهم؛
- متابعة تنفيذ الحسابات والميزانيات والجداول التقديرية للمؤسسة طبقا لأحكام المخطط؛
- فحص شروط تطبيق الأحكام التشريعية أو القانونية التي لها علاقة اقتصادية أو مالية؛
- التأكد من صحة وتحقيق إحصاءات وحسابات النتيجة المدرجة في الحسابات العامة والتحليلية لكل مؤسسة.

كما تطرق هذا المرسوم في مادته الثالثة (03) أن يستلم مندوبو الحسابات حسابات النتيجة والوثائق الملحقة أربعة (4) أشهر بعد قفل كل ميزانية ويحررون بعد تسليم الحسابات والوثائق تقريراً سنوياً يعالج على الخصوص:[2]

- المخالفات وأخطاء التسيير أو الغش التي لاحظوها والتقويمات والإجراءات التي يرونها لازمة؛
- نوع التسيير المالي والتجاري للهيئة المراقبة؛
- تطور الحالة المالية والمشاريع الاقتصادية المالية المرجوة للمؤسسة الخاضعة لرقابتهم.

يتم إرسال هذه التقارير للوزارة المكلفة بالمالية والوزارة المكلفة بالوصاية مرفقة بتوضيحات مسئول المؤسسة العمومية أو شبه العمومية.

I.2.1.3. مرحلة إعادة تنظيم المراجعة الخارجية (1980-1988): مع إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني وإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الوطنية في مطلع الثمانينات أدى إلى زيادة معتبرة في عدد المؤسسات العمومية[3]، وتعقد أنماط التسيير وغياب أطر تحكم توليد المعلومات وضعف التحكم في النظام

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 97، الصادرة في 20 نوفمبر 1970، ص: 1439.
[2] نفس المرجع السابق، ص ص: 1439- 1440.
[3] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 35.

المحاسبي فكان على المشرع الجزائري أن يسن آليات رقابية تحد من الاختلالات التي تفرزها أساليب التسيير المتبناة.[1]

ترجم ذلك بإصدار القانون رقم 80-05 المؤرخ في 01 مارس 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من طرف مجلس المحاسبة، حيث جاء في مادته الخامسة (05) أن: "يراقب مجلس المحاسبة مختلف الحسابات التي تتضمن مجموع العمليات المالية والحسابية ويتحقق من دقتها وصحتها ونزاهتها. وهو مؤهل للقيام بجميع التحريات من خلال الوثائق أو في عين المكان بصفة مباغتة أو بعد إشعار".[2]

قد ألغى هذا القانون صراحة المادة التاسعة والثلاثون (39) من الأمر 69-107 وأعطى لمجلس المحاسبة الاختصاص الإداري والقضائي لممارسة رقابة شاملة على الجماعات والمرافق والمؤسسات والهيئات التي تسير الأموال العمومية أو تستفيد منها مهما يكن وضعها القانوني.

وقد شهدت هذه المرحلة شغور شبه كلي في إصدار قوانين منظمة للمهنة فيما يتعلق بالعناصر التالية:[3]

- شروط تعيين محافظي الحسابات؛
- مهام وواجبات هؤلاء المهنيين ومسؤولياتهم؛
- وبصفة عامة كل ما يتعلق بالقوانين المتعلقة بمراجعة الحسابات.

وبقي حال المراجعة الخارجية كما هو إلى غاية سنة 1985، حيث نص قانون المالية لتلك السنة في مادته السادسة وتسعون بعد المائة (196) على أنه: "يتم تعيين محافظين للحسابات لدى المؤسسات التابعة للقطاع العام ولدى الشركات التي تملك الدولة أو أي هيئة عمومية حصة من أموالها، وتحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".[4]

كل ما يمكن قوله أن مهنة محافظي الحسابات خلال هذه الفترة شهدت تذبذبا نتيجة لغياب سياسة لتكوين محافظي الحسابات وأيضاً لوجود الثغرات في تعريف القانون نفسه لهذه المهنة.

3.1.3.I. مرحلة إعادة تأهيل المراجعة الخارجية في المؤسسات العمومية الاقتصادية (1988-1991): اتخذت مهنة المراجعة الخارجية خلال هذه المرحلة منحنى جديد من خلال إعادة تنظيم مهامها

---

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 116.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 10، الصادرة في 4 مارس 1980، ص: 338.

[3] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 116-117.

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 72، الصادرة في 31 ديسمبر 1984، ص: 2575.

والمبادئ الأساسية لها، وذلك بعد صدور القانون 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن لقانون توجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية، وتعديل القانون التجاري بواسطة القانون 88-04 المتضمن القواعد الخاصة المطبقة على المؤسسات العمومية الاقتصادية. وبمقتضى هذين القانونين تحررت المؤسسات العمومية من كل القيود الإدارية والبيروقراطية المتأتية من التبعية التي كانت ملازمة لها في الماضي.[1] وإعادة تنظيم وظيفة الرقابة التي تمت ترجمتها قانوناً بإعادة تأهيل محافظة الحسابات وتأسيس المراجعة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية.

كما تم الفصل التام بين المراجعة الخارجية لحسابات المؤسسات الاقتصادية التي يمارسها محافظي الحسابات، وتقييم طرق تسييرها التي تتولاها المراجعة الداخلية تحت سلطة مجلس إدارة المؤسسة.[2]

I.4.1.3. مرحلة الإصلاحات وتنظيم مهنة المراجعة الخارجية (1991-2010): خلال هذه الفترة اتضحت الصورة الكاملة لمهنة المراجعة الخارجية، حيث صدرت مجموعة من النصوص التشريعية القانونية تضمنت ضبط مهنة المراجعة الخارجية منها:

- صدور القانون رقم 91-08 المؤرخ في 27 أفريل 1991 يتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، حيث حدد هذا القانون شروط وكيفيات ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد (المهام، شروط التعيين، الحقوق، المسؤوليات...) لدى الشركات التجارية بما فيها شركات رؤوس الأموال وفقاً لأحكام القانون التجاري وكذا لدى الجمعيات والتعاضديات الاجتماعية والنقابات. كما أنشأت بموجبه المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين؛[3]
- المرسوم التنفيذي رقم 92-20 المؤرخ في 13 جانفي 1991 والذي يحدد تشكيل النقابة الوطنية للخبراء المحاسبين، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين ويضبط اختصاصاته وقواعد عمله؛[4]
- قرارا مؤرخ في 07 نوفمبر 1994 متعلق بسلم أتعاب محافظي الحسابات، وقد حدد هذا القرار الأتعاب التي تمنح لمحافظي الحسابات من المهام العادية لهم المحددة من طرف القانون وفق شروط

[1] محي الدين محمود عمر، **مراجعة الحسابات بين المعايير العامة والدولية -دراسة مقارنة (حالة الجزائر)-**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالمدية، 2007-2008، ص: 107.

[2] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 117.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 20، الصادرة في 01 ماي 1991، ص ص: 651-652.

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 03، الصادرة في 15 جانفي 1992، ص: 82.

وأسس منها عدد الساعات المخصصة للمراجعة القانونية في إطار المهام العادية، كما حدد كيفية دفع أتعاب محافظي الحسابات بناءً على تقديم بيانات الأتعاب؛[1]

- المرسوم التنفيذي رقم 96-136 مؤرخ في 15 أفريل 1994 يتضمن قانون أخلاقيات مهنة الخبير المحاسب، محافظ الحسابات، المحاسب المعتمد، ويحدد هذا المرسوم القواعد الأخلاقية المهنية المطبقة على أعضاء النقابة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين الذين يدعون في صلب النص "عضو النقابة أو المهني"، وذلك فيما يخص واجبات المهني سواء في أداء مهنته وفي علاقاته مع زبائنه وموكليه، واجبات المهني في علاقاته بزملائه وواجبات تتعلق بتأطير المدربين بالإضافة إلى حقوق المهني في ممارسة مهامه وأحكام مختلفة وأخرى؛[2]

- المرسوم التنفيذي رقم 96-318 مؤرخ في 25 سبتمبر 1996 يتضمن إحداث المجلس الوطني للمحاسبة وتنظيمه. يوضع تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية ويدعى في صلب النص "المجلس"؛[3]

- المرسوم التنفيذي رقم 96-431 مؤرخ في 30 نوفمبر 1996 يتعلق بكيفيات تعيين محافظي الحسابات في المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري ومراكز البحث والتنمية وهيئات الضمان الاجتماعي والدواوين العمومية ذات الطابع التجاري وكذا المؤسسات العمومية غير المستقلة، حيث يتم تعيين محافظ أو محافظي الحسابات وفق هذا المرسوم من بين المهنيين المسجلين بهذه الصفة في جدول المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين؛[4]

إن مختلف هذه القوانين والمراسيم سابقة الذكر بينت تقريباً كل الجوانب الفنية والمهنية المتعلقة بمراجعة الحسابات في الجزائر، وذلك بتوضيح شروط وكيفيات التعيين وتحديد الأتعاب وأيضاً أخلاقيات المهنة وغيرها.

I.5.1.3. مرحلة الفصل بين مهن المراجعة الخارجية (ما بعد 2010): في سنة 2010، صدر القانون 10-01 المؤرخ في 29 جوان 2010 يتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد الذي ألغى جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون، لا سيما القانون رقم 91-08 المؤرخ في 27

---

[1] عمر ديلمي، **أثر المراجعة الخارجية على مصداقية المعلومة المحاسبية بالمؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة من خلال الاستبيان)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008-2009، ص: 113.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 24، الصادرة في 17 أفريل 1996، ص: 04.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 56، الصادرة في 29 سبتمبر 1996، ص: 18.

[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 01 ديسمبر 1996، ص: 13.

أفريل 1991.[1] وفصل تماماً بين مهن المراجعة الخارجية من حيث المهام والهيئات المنظمة لكل مهنة فقد صدرت مجموعة من المراسيم التنفيذية في 27 جانفي 2011 لتوضح ذلك، وهي كالآتي:[2]

- المرسوم التنفيذي رقم 11-24، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة وتنظيمه وقواعد سيره؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-25، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد سيره؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-26، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته وقواعد سيره؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-27، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياته وقواعد سيره؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-28، يحدد تشكيلة اللجنة الخاصة المكلفة بتنظيم انتخابات المجالس الوطنية للمصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياتها؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-29، يحدد رتبة ممثلي الوزير المكلف بالمالية لدى المجالس الوطنية للمصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياتهم؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-30، يحدد شروط وكيفيات الاعتماد لممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-31، يتعلق بالشروط والمعايير الخاصة بمكاتب الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد؛
- المرسوم التنفيذي رقم 11-32، يتعلق بتعيين محافظي الحسابات.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 04.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 07، الصادرة في 02 فيفري 2011، ص: 02.

I.2.3. الهيئات المنظمة لمهنة المراجعة الخارجية في الجزائر: فيما يخص الهيئات المنظمة لمهنة المراجعة الخارجية في الجزائر فلا يمكن فصلها عن التطور التاريخي لهذه المهنة، لهذا سيتم التطرق إلى هذه الهيئات، وعلى رأسها المجلس الأعلى لتقنيات المحاسبة والمحاسبين المعتمدين ثم المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.

فبالنسبة للمجلس الأعلى لتقنيات المحاسبة الذي أنشأ سنة 1971م، وكانت مهمته الرئيسية إصدار المعايير المحاسبية وإعداد المخططات المحاسبية القطاعية، أما فيما يخص مهنة المراجعة الخارجية وخاصة محافظي الحسابات فلم يعطى لها اهتمام من قبل المجلس، وقد استمر إشراف المجلس على المهنة بصفة عامة إلى غاية الإعلان عن القانون 91-08 المؤرخ في 27 أفريل 1991، والذي أنشأت بموجبه المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين وهذا ما جاء في المادة الخامسة من هذا القانون.[1]

وبعد صدور القانون الجديد المنظم لمهن المحاسبة والمراجعة في الجزائر وهو القانون رقم 10-01 المؤرخ في 29 جوان 2010، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، حدد الهيئة المهنية المشرفة على الممارسة المهنية للمراجعة الخارجية وهي المجلس الوطني للمحاسبة.[2] تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية، حيث يتولى مهام الاعتماد والتقييس وتنظيم ومتابعة المهن المحاسبية. وينبثق عن هذا المجلس الوطني ثلاث تنظيمات مهنية للإشراف على مهنة المحاسبة والمراجعة في الجزائر كما يلي:[3]

- **المصف الوطني للخبراء المحاسبين:** أنشأ بموجب القانون 10-01 لا سيما المادة الرابعة عشر (14) منه، ويتمتع بالشخصية المعنوية ويضم الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المعتمدين والمؤهلين لممارسة مهنة الخبير المحاسب، ويقوم بتسيير هذا المصف مجلس وطني ينتخبه المهنيون مع تعيين الوزير المكلف بالمالية لممثل عنه لدى هذا المجلس، بالإضافة إلى إمكانية إنشاء مجالس جهوية؛
- **الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات:** أنشأت كذلك بموجب القانون 10-01 لا سيما المادة الرابعة عشر منه (14)، تتمتع بالشخصية المعنوية، وتضم الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعتمدين والمؤهلين لممارسة مهنة محافظ حسابات، ويعتبر المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات هو الهيئة التي تقوم بإدارة هذه الغرفة ويتشكل من تسعة أعضاء منتخبين من الجمعية

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 149-150.

[2] فاتح سردوك، **تطوير مهنة مراجعة الحسابات في مواجهة المشاكل المعاصرة –دراسة حالة واقع وآفاق مراجعة الحسابات في الجزائر–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دوكتوراه في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر "بسكرة"، 2014-2015، ص: 272.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 06.

العامة من بين الأعضاء المعتمدين والمسجلين في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، كما يعين ثلاث أعضاء من مجلس الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات في المجلس الوطني للمحاسبة بقرار من وزير المالية؛

- **المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين:** أنشأت أيضاً بموجب القانون 10-01 لا سيما المادة الرابعة عشر (14) منه، تتمتع بالشخصية المعنوية، وتضم الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المعتمدين والمؤهلين لممارسة مهنة المحاسب المعتمد وذلك حسب الشروط التي يحددها القانون يسيرها مجلس وطني ينتخبه مهنيون.

تتكفل هذه التنظيمات المهنية المذكورة بمقتضى المادة الخامسة عشر (15) من القانون 10-01 بما يأتي:[1]

- السهر على تنظيم المهن وحسن ممارستها؛
- الدفاع عن كرامة أعضائها واستقلاليتهم؛
- السهر على احترام قواعد المهن وأعرافها؛
- إعداد أنظمتها الداخلية التي يوافق عليها الوزير المكلف بالمالية وينشرها في أجل شهرين من تاريخ إيداعها؛
- إعداد مدونة لأخلاقيات المهنة؛
- إبداء الرأي في كل المسائل المرتبطة بهذه المهن وحسن سيرها.

من خلال ما سبق، يمكن القول أن مهنة المراجعة الخارجية بعدما كانت تشرف على تنظيمها هيئة واحدة منذ سنة 1991 متمثلة في المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين، فإن القانون 10-01 الصادر في جوان 2010 جعلها تحت إشراف ثلاث هيئات جديدة وعلى رأسها المجلس الوطني للمحاسبة التابع رسمياً لوزارة المالية، وقد أصبحت بموجب هذا القانون كل الصلاحيات والمهام التي كانت تقوم بها الهيئة السابقة من صلاحيات المجلس الوطني للمحاسبة.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 06.

II. مهنة محافظ الحسابات في الجزائر

إن مهنة محافظ الحسابات في الجزائر لها أهمية كبيرة في إضفاء الثقة على الكشوف المالية التي تصدرها الشركات والهيئات التي يجبرها القانون على تعيين محافظ الحسابات، ومن خلال الدور الرقابي وكذا رأيه الفني المحايد الذي يعزز مصداقية الكشوف المالية التي تصدرها المؤسسات والهيئات المختلفة بالنسبة للعديد من مستخدمي الكشوف المالية. فقد وضح التشريع الجزائري تأدية هذه الوظيفة كما وضحت المهام والمسؤوليات بالعديد من القوانين.

سنتطرق في هذا العنصر إلى تنظيم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر، وذلك بتعريف محافظ الحسابات، شروط ممارسة هذه المهنة بالإضافة إلى مهام محافظ الحسابات، تعيينه وتوقيفه، كما سنتطرق إلى التزامات محافظ الحسابات والمتمثلة في مسؤولياته، حقوقه وواجباته، وفي الأخير نستعرض أتعاب محافظ الحسابات.

1.II. تنظيم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر

لم تختلف الجزائر عن باقي الدول في تنظيم ممارسة مهنة محافظ الحسابات، حيث عملت لذلك من خلال تشريعات مختلفة ونصوص قانونية متعددة سواء من حيث الممارسة الميدانية أو من حيث المسؤوليات التي تقع على عاتق من يمارسها.

1.1.II. تعريف محافظ الحسابات: تعددت المفاهيم التي تطرقت لمفهوم محافظ الحسابات نبين منها:

تعتبر مهنة محافظة الحسابات نوع من أنواع المراجعة التي تعد إلزامية بقوة القانون بالنسبة لبعض الأنواع من المؤسسات التي حددها المشرع في كل بلد، يتولى من خلالها شخص مهني خبير كفء ومستقل لإبداء رأي محايد عن شرعية وصدق الحسابات، ومدى تعبيرها عن المركز المالي الحقيقي للمؤسسة.[1]

حسب القانون التجاري الجزائري: عرف القانون التجاري محافظ الحسابات في مادته رقم 715 مكرر 4 من المرسوم التشريعي المؤرخ في 25 أفريل 1993 كما يلي: "تعين الجمعية العامة العادية للمساهمين مندوباً للحسابات أو أكثر، لمدة ثلاث سنوات تختارهم من بين المهنيين المسجلين على جدول

[1] عمر شريقي، **محافظ الحسابات بيم المهام والمسؤوليات "دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب"**، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر الواقع والآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، يومي 11 و12 أكتوبر 2010، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011.

المصف الوطني، وتتمثل مهمتهم الدائمة، باستثناء أي تدخل في التسيير، في التحقيق في الدفاتر والأوراق المالية للشركة وفي مراقبة انتظام حسابات الشركة وصحتها...".[1]

حسب القانون 10-01 المؤرخ في 29 جويلية 2010: نصت المادة الثانية والعشرون (22) من هذا القانون على أنه: "يعد محافظ الحسابات، في مفهوم هذا القانون، كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص وتحت مسؤوليته، مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات والهيئات وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به".[2]

من خلال التعاريف السابقة نستخلص التعريف التالي: "محافظ الحسابات هو الشخص الذي تعينه الجمعية العامة للشركة والذي يقوم بتلك المراجعة التي تفحص مختلف الكشوف المالية والدفاتر المحاسبية والمستندات بدقة وبإتباع معايير متفق عليها، بغية تبيان المصداقية من الحسابات وإعداد تقارير تتضمن آراء محايدة، وترفع هذه التقارير إلى جهات معينة".

II.2.1. شروط ممارسة مهنة محافظ الحسابات: نظراً للأهمية الكبيرة التي تتميز بها المهنة فقد تم وضع شروط معينة، سواء من ناحية التأهيل العلمي أو من ناحية الكفاءة المهنية أو الأخلاقية لممارسة المهنة. حيث تنص المادة الثامنة (08) من القانون 10-01 على: " لممارسة مهنة محافظ الحسابات، يجب أن تتوفر الشروط الآتية:[3]

- أن يكون جزائري الجنسية؛
- أن يحوز شهادة لممارسة المهنة، بالنسبة لمحافظ الحسابات أن يكون حائزاً الشهادة الجزائرية لمحافظ الحسابات أو شهادة معترف بمعادلتها؛
- أن يتمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية؛
- أن لا يكون قد صدر في حقه حكم بارتكاب جناية أو جنحة مخلة بشرف المهنة؛
- أن يكون معتمداً من الوزير المكلف بالمالية وأن يكون مسجلاً في الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وفق الشروط المنصوص عليها في هذا القانون؛
- أن يؤدي اليمين المنصوص عليها في المادة السادسة (06) من نفس القانون.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993، ص: 32.
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 07.
[3] نفس المرجع السابق، ص ص:5-6.

تمنح الشهادات والإجازات المذكورة في البند السابق من معهد التعليم المختص التابع للوزير المختص التابع للوزير المكلف بالمالية أو المعاهد المعتمدة من طرفه. لا يمكن الالتحاق بمعهد التعليم المختص أو المعاهد المعتمدة إلا بعد إجراء مسابقة للمرشحين الحائزين على شهادة جامعية في الاختصاص تحدد عن طريق التنظيم...".

ترسل طلبات الاعتماد بصفة محافظ حسابات عن طريق رسالة موصى عليها إلى المجلس الوطني للمحاسبة، أين يدرسها المجلس ويبلغ طالب الاعتماد عن قرار الاعتماد أو رفض الاعتماد معلل في أجل أربعة (04) أشهر، وفي حالة عدم التبليغ بعد انقضاء هذا الأجل يمكن تقديم طعن قضائي طبقاً للتشريع الساري المفعول.

لا يمكن لأي محافظ حسابات أن يسجل في الجدول ما لم يكن له عنوان مهني خاص، كما يمارس محافظ الحسابات نشاطه في كامل الإقليم الوطني.

أما فيما يتعلق بالإيجازات والشهادات، فقد أولى المشرع الجزائري لها أهمية بالغة، وذلك من خلال إصدار قرار خاص بها مؤرخ في 24 مارس 1999م، بالإضافة إلى قرار يتضمن كيفيات نشر وتقدير الإجازات والشهادات التي تخول الحق في ممارسة مهنة محافظ الحسابات في الجزائر، ولمزاولة هذه المهنة لا بد من توفير كذلك الشروط التالية:[1]

أولا: الحائزون على إحدى شهادات التعليم الآتية أو أي شهادة أجنبية معادلة لها: ليسانس في العلوم المالية، الجزء الأول والثاني من الامتحان الأولي في الخبرة المحاسبية، شهادة الدراسات المحاسبية العليا ليسانس في العلوم التجارية فرع (المالية والمحاسبة)، ليسانس في العلوم التجارية فرع محاسبة ليسانس في علوم التسيير فرع محاسبة، ليسانس في العلوم التجارية فرع مالية، ليسانس في علوم التسيير فرع مالية؛

يجب عليها زيادة على ذلك:

- إما متابعة تدريب مهني كخبير محاسب مدته سنتان (2) يمنح على إثره شهادة نهاية التربص القانوني؛
- وإما إثبات خبرة تقدر بعشر (10) سنوات في ميدان المحاسبة والمالية والقيام بتدريب مهني مدته ستة (06) أشهر.

[1] عزه الأزهر، **واقع ممارسة مهنة المراجعة في الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد 05، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، 2012، ص ص: 29-30.

ثانيا: الحائزون على إحدى شهادات التعليم العالي الآتية: شهادة المدرسة العليا للتجارة (فرع آخر غير فرع المالية والمحاسبة)، شهادة المدرسة الوطنية للإدارة (فروع المراجعة والمراقبة وفرع الاقتصاد والمالية) ليسانس في العلوم الاقتصادية (النظام القديم)، ليسانس في التسيير، شهادة المدرسة الوطنية العليا للإدارة والتسيير (فرع مراجعة الحسابات)، شهادة المعهد الوطني للمالية (فرع الخزينة أو الضرائب) شهادة معهد الاقتصاد الجمركي والمالي بالجزائر شهادة معهد التمويل والتنمية للمغرب العربي بتونس شهادة جامعة التكوين المتواصل في المالية والمحاسبة.

مع ضرورة أن تكون بحوزتهم إحدى الشهادات المهنية التالية:

شهادة تقني سامي في المحاسبة، شهادة عليا في الدراسات المحاسبية، شهادة مهنية كاملة في المحاسبة، بكالوريا تقني في المحاسبة، شهادة التحكم في المحاسبة.

فضلاً عن ذلك يأتي:

- إما تدريب مهني مدته سنتان (02) في مكتب خبير محاسب أو محافظ حسابات؛
- وإما عشر سنوات (10) من خبرة في الميدانين المحاسبي والمالي وتدريب مهني مدته ستة (06) أشهر.

ثالثا: المحاسبون المعتمدون والمسجلون في جدول النقابة الوطنية: الذين نجحوا في امتحانات الاندماج التي تنظمها اللجنة الخاصة في دورة واحدة كل سنة خلال مدة ثلاث (03) سنوات.

رابعا: أعوان المفتشية العامة للمالية: الحاصلين على رتبة مفتش المالية في الدرجة الثانية أو مفتش عام للمالية على الأقل والمتمتعون بخبرة قدرها عشر (10) سنوات من النشاط ضمن هذه الهيئة.

<u>3.1.II. مهام محافظ الحسابات</u>: دون الإخلال بمبدأ عدم التدخل في التسيير، يتمتع محافظ الحسابات بمهام وإن كانت مجملها تتسم بالعشوائية، وقد تحددت مهام محافظ الحسابات في القانون 10-01 المتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد المعدل للقانون 91-08 المؤرخ في 27 أفريل 1991. حيث نصت المادة الثالثة والعشرون (23) على ما يلي:[1]

- يشهد بأن الحسابات السنوية منتظمة وصحيحة ومطابقة تماماً لنتائج عمليات السنة المنصرمة وكذا الأمر بالنسبة للوضعية المالية وممتلكات الشركات والهيئات؛

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 07.

- يفحص صحة الحسابات السنوية ومطابقتها للمعلومات المبينة في تقرير التسيير الذي يقدمه المسيرون للمساهمين أو الشركاء أو حاملي الحصص؛
- يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة ومجلس المديرين أو المسير؛
- يقدر شروط إبرام الاتفاقيات بين الشركة التي يراقبها والمؤسسات أو الهيئات التابعة لها أو بين المؤسسات والهيئات التي تكون فيها للقائمين بالإدارة أو المسيرين للشركة المعنية مصالح مباشرة أو غير مباشرة؛
- يعلم المسيرين والجمعية العامة أو الهيئة المداولة المؤهلة، بكل نقص قد يكتشفه أو اطلع عليه، ومن طبيعته أن يعرقل استمرار استغلال المؤسسة أو الهيئة.

وتخص هذه المهام فحص قيم ووثائق الشركة أو الهيئة ومراقبة مدى مطابقة المحاسبة للقواعد المعمول بها، دون التدخل في التسيير.

كما نصت المادة الرابعة والعشرون (24) من نفس القانون على أنه: "عندما تعد الشركة أو الهيئة حسابات مدمجة أو حسابات مدعمة، يصادق محافظ الحسابات أيضاً على صحة وانتظام الحسابات المدعمة والمدمجة وصورتها الصحيحة وذلك على أساس الوثائق المحاسبية وتقرير محافظي الحسابات لدى الفروع أو الكيانات التابعة لنفس مركز القرار".[1]

كما يترتب عن مهمة محافظ الحسابات حسب المادة الخامسة والعشرون (25) من هذا القانون إعداد:[2]

- تقرير المصادقة على الحسابات المدعمة أو الحسابات المدمجة، عند الاقتضاء؛
- تقرير خاص حول الاتفاقيات المنظمة؛
- تقرير خاص حول تفاصيل أعلى خمس تعويضات؛
- تقرير خاص حول الامتيازات الخاصة الممنوحة للمستخدمين؛
- تقرير خاص حول تطور نتيجة السنوات الخمس الأخيرة والنتيجة حسب السهم أو حسب الحصة الاجتماعية؛

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 07.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 07.

- تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية؛
- تقرير خاص في حالة ملاحظة تهديد محتمل على استمرار الاستغلال؛

تحدد معايير التقرير وأشكال وآجال إرسال التقارير إلى الجمعية العامة وإلى الأطراف المعنية عن طريق التنظيم.

من خلال ما جاء في نصوص المواد سابقة الذكر يمكن تصنيف هذه المهام إلى مهام دائمة تتمثل مهمتها الأساسية في مراجعة محاسبة الشركات التجارية عن طريق فحص دفاترها وقيمها وممتلكاتها وذلك قصد تحقيق غاية من هذه المراجعة أو الفحص هي المصادقة على الحسابات، أي إصدار رأي فني محايد عن سلامة وشفافية الكشوف المالية، هذه المهام تنتهي بإعداد تقرير عام يقدم إلى الجمعية العامة.

بالإضافة إلى المهام الدائمة السابقة يقوم محافظ الحسابات بمهام أخرى ذات طابع ظرفي (مهام ظرفية) يمكن ذكر بعضها فيما يلي:

- في حالة تحويل شركات المساهمة، يقوم محافظ الحسابات بإعداد تقرير يشهد فيه أن الأصول تساوي على الأقل رأس مال الشركة، هذا التقرير هو الذي يتخذ على أساسه قرار التحويل؛[1]
- وفي حالة مشروع الاندماج (la fusion) أو الانفصال (la scission)، يقدم مجلس الإدارة أو القائمين بالإدارة هذا المشروع وملحقاته إلى محافظي الحسابات لكل واحدة من الشركات المساهمة في العملية قبل 45 يوماً على الأقل من انعقاد جمعية الشركاء أو المساهمين المدعوين للنظر في هذا المشروع، حيث يقدم محافظو الحسابات تقريراً عن طرق الاندماج وخاصة عن مكافأة الحصص المقدمة للشركة المدمجة، ويوضع هذا التقرير في المقر الرئيسي للشركة تحت تصرف الشركاء أو المساهمين في ظرف خمسة عشر(15) يوماً السابقة لانعقاد الجمعية المدعوة للنظر في مشروع الاندماج أو الانفصال وفي حالة الاستشارة الكتابية فإن التقرير يوجه للشركاء مع قرار المشروع المعروض عليهم.

كما يتحقق محافظو الحسابات من رأس المال الصافي الذي قدمته الشركات المدمجة يعادل على الأقل مبلغ زيادة رأس مال الشركة المدمجة أو رأس مال الشركة الجديدة الناتجة عن الاندماج، ونشير إلى أنه يجرى نفس التحقيق بالنسبة لرأس مال الشركات المستفيدة من الانفصال.[2]

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993، ص: 34.

[2] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 136.

II.4.1. تعيين وتوقيف محافظ الحسابات: يتم تعيين وتوقيف محافظ الحسابات لدى الشركات والهيئات المنصوص عليها قانونا وفقاً لشروط وكيفيات تحددها النصوص القانونية.

II.1.4.1. تعيين محافظ الحسابات: لقد أوضح المشرع الجزائري شروط وكيفيات تعيين محافظ الحسابات سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً لدى الشركات والهيئات المنصوص عليها قانوناً. ويتم تعيين محافظ الحسابات تحت الأشكال التالية:

- **التعيين في النظام الأساسي (عن طريق الجمعية العامة التأسيسية):** يتم تعيين محافظ الحسابات عند تأسيس الشركة وذلك حسب المادة ست مائة (600) من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 حيث تثبت هذه الجمعية وتعين واحداً أو أكثر من محافظي الحسابات؛[1]

- **التعيين عن طريق المساهمين:** يتعين على الجمعية العامة للمساهمين أو الجهاز المؤهل المكلف بالمداولات بعد موافقتها كتابيا، وعلى أساس دفتر الشروط، أن تعين محافظ الحسابات من بين المهنيين المعتمدين والمسجلين في جدول الغرفة الوطنية وهذا ما جاء في المادة السادسة والعشرون (26) من القانون 10-01؛[2]

- **التعيين عن طريق المحكمة:** حسب المادة سبعة مائة وخمسة عشر (715) مكرر أربعة (04) من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون التجاري، إذا لم يتم تعيين الجمعية العامة لمندوبي الحسابات، أو في حالة وجود مانع أو رفض واحد أو أكثر من مندوبي الحسابات المعنيين يتم اللجوء إلى تعيينهم أو استبدالهم بموجب أمر من رئيس المحكمة التابعة لمقر الشركة بناءً على طلب من مجلس الإدارة أو مجلس المديرين.

  يمكن أن يقدم هذا الطلب كل معني وفي الشركات التي تلجأ علنياً للادخار بواسطة سلطة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها.[3]

أما عندما تقوم شركة بتعيين شخص معنوي بصفة محافظ حسابات فحسب نص المادة الثامنة والعشرون (28) من القانون 10-01: "عندما تعين شركة أو هيئة، شركة محافظة الحسابات بصفة محافظ الحسابات فإن هذه الأخيرة تعين من بين أعضائها المسجلين في جدول الغرفة الوطنية محافظاً للحسابات يتصرف باسمها.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993، ص: 10.
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 07.
[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993، ص: 32.

أما فيما يخص مدة عهدة محافظ الحسابات تم تحديدها بثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وهذا ما جاء به نص المادة السابعة والعشرون (27) من نفس القانون السابق: " تحدد عهدة محافظ الحسابات بثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة. لا يمكن تعيين نفس محافظ الحسابات بعد عهدتين متتاليتين إلا بعد مضي ثلاث سنوات..."

ونشير إلا أنه يجب تبليغ محافظي الحسابات قبول تعيينهم وهذا ما نصت عليه المادة ثلاثون (30) من نفس القانون: "يتعين على محافظ الحسابات أو مسير شركة أو تجمع محافظي حسابات، إبلاغ لجنة مراقبة النوعية، بتعيينه بصفة محافظ للحسابات عن طريق رسالة موصى عليها في أجل أقصاه خمسة عشر يوماً".[1]

وقد نص القانون التجاري في المادة سبعة مائة وخمسة عشر (715) مكرر ستة (06) على عدم جواز تعيين محافظ الحسابات في الشركة كل من:[2]

- الأقرباء والأصهار لغاية الدرجة الرابعة، بما في ذلك القائمين بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين ومجلس مراقبة الشركة؛
- القائمين بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين أو مجلس المراقبة وأزواجهم للشركات التي تملك عشر رأس مال الشركة أو إذا كانت هذه الشركة نفسها تملك عشر رأس مال هذه الشركات؛
- أزواج الأشخاص الذين يحصلون بحكم نشاط غير نشاط محافظ حسابات أجرة أو مرتباً إما من القائمين بالإدارة أو أعضاء مجلس المديرين أو من مجلس المراقبة؛
- الأشخاص الذين منحتهم الشركة أجرة بحكم وظائف غير وظيفة محافظ الحسابات في أجل خمس سنوات ابتداءً من تاريخ إنهاء وظائفهم؛
- الأشخاص الذين كانوا قائمين بالإدارة أو أعضاء في مجلس المراقبة أو مجلس المديرين في أجل خمس سنوات ابتداءً من تاريخ إنهاء وظائفهم.

يتبين من خلال هذه الحالات أن المشرع أراد أن يكون لمحافظ الحسابات استقلالية كاملة عن الشركة التي يراقبها ولا تربطه بها أي علاقات إدارية أو اجتماعية أو مصلحة شخصية، وبذلك يكون الرأي الذي يبديه عن الكشوف المالية موضوعياً وحيادياً.[3]

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص ص: 7-8.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993، ص ص: 32-33.

[3] عمر شرقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 140.

II.1.4.2. توقيف (إنهاء مهام) محافظ الحسابات: **إن** أسباب توقف أداء مهام محافظ الحسابات المحددة في النصوص يمكن حصرها في سببين:

- **الأسباب العادية:** ونعني بها إنهاء عهدة محافظ الحسابات ويحدد ذلك بعد اجتماع الجمعية العامة عند نهاية السنة الثالثة (03) لعهدة محافظ الحسابات.[1]
- **الأسباب الفجائية أو الاستثنائية:** مثل الموت، المرض، عدم القدرة، الاستقالة، ...الخ. حيث نصت المادة الثامنة والثلاثون (38) من القانون 10-01 على أنه: "يمكن لمحافظ الحسابات أن يستقيل دون التخلص من التزاماته القانونية. ويجب عليه أن يلتزم بإشعار مسبق مدته ثلاثة (03) أشهر ويقدم تقريراً عن المراقبات والإثباتات الحاصلة".[2]

هذه الاستقالة ينبغي أن لا يكون الهدف من ورائها الإضرار بالشركة. ومن بين الأسباب أيضاً:[3]

- ✓ يمكن فسخ العقد وإنهاء مهام محافظ الحسابات لدى الشركة بواسطة الجمعية العامة في حالة وجود خطأ في تنفيذ مهمته أو لتدخله في التسيير أو بسبب مانع جسدي؛
- ✓ إن اختفاء أحد طرفي العقد ويتعلق الأمر بموت محافظ الحسابات أو انحلال الشركة محل المراجعة يؤدي بالضرورة إلى انتهاء مهام محافظ الحسابات، لكن تصفية الشركة لا يؤدي في الواقع سوى إلى تعقيد مهام محافظ الحسابات وفي هذه الحالة لا تنتهي مهمته بشكل آني؛
- ✓ إن الشركات التي تم امتصاصها تفقد قانونها الأساسي وتمارس عملها تحت لواء القانون الأساسي للشركة التي امتصتها، وعملية الضم هذه تنهي مهام محافظ الحسابات، كما تنهى مهام هذا الأخير إذا قامت الشركة بتغيير شكلها القانوني؛
- ✓ مبدأ كل مهنة حرة أو نشاط حر أن أي خرق للقانون أو الأحكام والقواعد المهنية يعد خطأ تأديبي يتحمل صاحبه عقوبات أدناها الإنذار وأقصاها الشطب مدى الحياة.

نستخلص من خلال هذه النصوص القانونية أن تعيين محافظ الحسابات وإنهاء مهامه بصفة عامة يعود إلى الجمعية العامة للمساهمين، كما أنه لا يجوز تعيين أو إنهاء مهامه من طرف مجلس الإدارة لأن محافظ الحسابات يكون رقيباً على مجلس الإدارة فكيف يمارس هذه الوظيفة على الجهة التي تعينه وتنهي مهامه.

---

[1] عزه الأزهر، مرجع سبق ذكره، ص: 33.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 08.

[3] عزه الأزهر، مرجع سبق ذكره، ص: 33.

2.II. التزامات مهنة محافظ الحسابات في الجزائر

تنشأ عن المهام المنوطة بمحافظ الحسابات مجموعة من الالتزامات، تتمثل في حقوق وواجبات محافظ الحسابات، مسؤولياته، وسنتطرق في هذا العنصر إلى هذه النقاط.

1.2.II. حقوق وواجبات محافظ الحسابات: لمحافظ الحسابات حقوق وعليه واجبات، وهذه الحقوق والواجبات مرتبطة بمتطلبات عمله، والمتمثلة في: الحق في الإطلاع والتقصي عن البيانات، حق استدعاء الجمعية العامة، حق المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة، حق الحصول على مقابل لقاء عمله، هذا من جهة، وبمصالح المؤسسة: السر المهني، عدم التدخل في تسيير المؤسسة، الإشراف الشخصي الالتزام بالمعاينة الكافية...الخ، هذا من جهة ثانية.

1.1.2.II. حقوق محافظ الحسابات: حتى يؤدي محافظ الحسابات مهمته على أكمل وجه خول له القانون، إضافة إلى التصديق على انتظام وصحة الحسابات، عدة حقوق من أهمها:

- **الحق في الإطلاع والتقصي عن البيانات:** جاء في المادة الواحدة والثلاثون (31) من القانون 10-01 أنه: "يمكن لمحافظ الحسابات الاطلاع في أي وقت وفي عين المكان على السجلات المحاسبية والموازنات والمراسلات والمحاضر وبصفة عامة كل الوثائق والكتابات التابعة للشركة أو الهيئة. ويمكنه أن يطلب من القائمين بالإدارة والأعوان والتابعين للشركة أو الهيئة كل التوضيحات والمعلومات وأن يقوم بكل التفتيشات التي يراها لازمة".[1]

  من خلال نص هذه المادة نجد أن القانون أتاح لمحافظ الحسابات حق الإطلاع على أي وثيقة (جميع دفاتر الشركة، سجلاتها، مستنداتها) يراها مفيدة لأداء عمله وبالصورة التي يراها ملائمة وفي الوقت الذي يختاره، لا سيما إذا رأى أن الدفاتر والمستندات المطلع عليها غير كافية، دون أن يكون مجبراً على إخطار الشركة مسبقاً بذلك.[2]

  كما يمكن لمحافظ الحسابات حسب المادة الثانية والثلاثون (32) من نفس القانون السابق أن يطلب من الأجهزة المؤهلة، الحصول في مقر الشركة على معلومات تتعلق بمؤسسات مرتبطة بها أو مؤسسات أخرى لها علاقة مساهمة معها؛

- **حق استدعاء الجمعية العامة:** اعترف بحق استدعاء الجمعية العامة في المادة سبعة مائة وخمسة عشر (715) مكرر أربعة (04) من القانون التجاري، وهذا في حالة عدم استدعائها في الآجال

[1] عزه الأزهر، مرجع سبق ذكره، ص: 08.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 35.

القانونية، كما خول لمحافظ الحسابات صلاحية استدعاء الجمعية العامة الاستثنائية خاصة عند خسارة أكثر من ثلاثة أرباع ¾ رأس المال الاجتماعي؛[1]

- **حق المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة:** يحق لمحافظ الحسابات حضور اجتماع مجلس الإدارة وهو في الواقع حق وواجب، إذ وحسب نص المادة 715 مكرر 12 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أفريل 1993 المتضمن القانون التجاري، يتم استدعاء مندوبي الحسابات لاجتماع مجلس الإدارة أو مجلس المديرين حسب الحالة، الذي يقفل حسابات السنة المالية المنتهية وكذا لكل جمعيات المساهمين؛[2]

- **حق الحصول على مقابل:** هذا الحق يتعلق بأتعاب محافظ الحسابات، حيث لمحافظ الحسابات الحق في أن يتقاضى مقابل أتعابه بمناسبة أداء مهمته،[3] والتي ينظمها القانون. وسنتطرق إليها بشيء من التفصيل في النقاط الموالية.

II.2.1.2. واجبات محافظ الحسابات: الطابع القانوني لمهمة محافظ الحسابات تحتم توفر سلوك خاص في ممارسة المهنة وأهم العناصر المتعلقة بهذا السلوك هي:

- **السر المهني:** محافظ الحسابات، طبيعة مهمته تسمح له قانوناً الحصول على معلومات مهمة وسرية وبصفته محترف لا يمكنه الفرار من قاعدة الحفاظ على السر المهني، كما أن ضرورة توفر الثقة بين محافظ الحسابات وبين الشركة التي وكلته تفرض على محافظ الحسابات الالتزام بالسر المهني.[4] وهو ما أكدته المادة السادسة (06) من المرسوم الرئاسي رقم 96-135 المؤرخ في 15 أفريل 1996 والتي نصت على:[5] "يجب على أعضاء النقابة الالتزام بسر المهنة في أداء مهنتهم. غير أنهم لا يتقيدون بسر المهنة في الحالات المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها، ولا سيما:

✓ بموجب إلزامية اطلاع الإدارة الجبائية على الوثائق المقررة؛

✓ بعد فتح بحث أو تحقيق قضائيين بشأنهم؛

✓ عندما يدعون للإدلاء بشهادتهم أمام غرفة المصالحة والتأديب والتحكيم؛

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993، ص: 32.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 34.

[3] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 183.

[4] عزه الأزهر، مرجع سبق ذكره، ص: 37.

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 17 أفريل 1996، ص: 05.

- ✓ بناءً على إرادة موكليهم.

كما يسهر المهنيون على احترام موظفيهم والمتدربين لديهم واجب السر المهني".

- **عدم التدخل في التسيير:** تطرق المشرع الجزائري إلى مبدأ عدم التدخل في التسيير من خلال المادة الثالثة والعشرون (23) من القانون 10-01، والهدف الأساسي من هذا المنع في التدخل في تسيير المؤسسة هو تحقيق:[1]

- ✓ تقوية ودعم استقلالية تسيير المؤسسة العمومية الاقتصادية؛
- ✓ الحفاظ على استقلالية محافظ الحسابات وحيادية حكمه في إبداء الرأي بحرية أكثر.

- **الإشراف الشخصي:** إن مهمة محافظ الحسابات، هي شخصية ولا يمكنه انتداب المهمة كلياً إلى شخص آخر. بل يجب عليه أن ينفذ مهمته تحت مسؤوليته الشخصية حتى ولو التجأ إلى:[2]

- ✓ تكليف مساعديه للقيام بمهام معينة؛
- ✓ تكليف خبير في مجال معين للقيام بمهام معينة.

- **الالتزام بالمعاينة الكافية:** العناية بالمهمة ليست قائمة فقط على الحضور الدائم في المؤسسة أو الاهتمام بالملف موضوع المراقبة، بل ترتكز عناية محافظ الحسابات على الطريقة المتبعة للبحث عن عناصر الإثبات ومن بينها التقنيات والمناهج الواجب استعمالها في كل حالة من الحالات والفهم العميق للمشاكل المحيطة بالمؤسسة، ويمكن حصر هذه المناهج في ما يلي:[3]

- ✓ اكتساب معرفة عامة حول المؤسسة؛
- ✓ التحليل والتدقيق في نظام الرقابة الداخلية؛
- ✓ الاستعمال الجيد للتقنيات الموجودة لكل حالة، الفحص التحليلي، الفحص الوثائقي، سيرورة الوثائق المراقبة المحاسبية، الجرد المادي،...الخ؛
- ✓ الفطنة في التقييم.

[1] عزه الأزهر، مرجع سبق ذكره، ص: 38.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 38.

[3] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 49.

II.2.2. مسؤوليات محافظ الحسابات: يتحمل محافظ الحسابات في الجزائر ثلاثة أنواع من المسؤوليات وهي: المسؤولية المدنية، جزائية تأديبية. كما تنص المادة التاسعة والخمسون (59) من القانون 10-01 على: "يتحمل محافظ الحسابات المسؤولية العامة عن العناية بمهمته ويلتزم بتوفير الوسائل دون النتائج".[1]

II.2.2.1. المسؤولية المدنية لمحافظ الحسابات: حسب نص المادة الواحدة وستون (61) من القانون 10-01: "يعد محافظ الحسابات مسؤولا اتجاه الكيان المراقب، عن الأخطاء التي يرتكبها أثناء تأدية مهامه. ويعد متضامناً اتجاه الكيان أو اتجاه الغير عن كل ضرر ينتج عن مخالفة أحكام هذا القانون. ولا يتبرأ من مسؤوليته فيما يخص المخالفات التي لم يشترك فيها إلا إذا أثبت أنه قام بالمتطلبات العادية لوظيفته وأنه أبلغ مجلس الإدارة بالمخالفات، وإن لم تتم معالجتها بصفة ملائمة خلال أقرب جمعية عامة بعد اطلاعه عليها. وفي حالة معاينة مخالفة، يثبت أنه أطلع وكيل الجمهورية لدى المحكمة المختصة".[2]

من خلال نص هذه المادة، فإنه عند قيام محافظ الحسابات بأداء مهامه وترتب عن ذلك أخطاء انجرت عنها أضرار للشركة أو للغير فإنه يتحمل مسؤوليته المدنية طبقاً لأحكام المادة مائة وأربعة وعشرون (124) من القانون المدني.

طبقاً لأحكام القانون التجاري، وحسب المادة سبعة مائة وخمسة عشر (715) مكرر أربعة عشر (14) فإن محافظ الحسابات مسئول سواءً إزاء الشركة أو إزاء الغير، عن الأضرار الناجمة عن الأخطاء واللامبالاة التي قد يرتكبها في ممارسة وظيفته، ولا يكون مسئولاً مدنياً عن المخالفات التي يرتكبها القائمون بالإدارة أو أعضاء مجلس المديرين إلا إذا لم يكشف عنها في تقريره للجمعية العامة أو لوكيل الجمهورية رغم اطلاعه عليها.[3] وفي مجال تحمل محافظ الحسابات للمسؤولية المدنية، فقد نص القانون 10-01 في مادته الخامسة والسبعون (75) على أنه يتعين على محافظ الحسابات اكتتاب عقد تأمين لضمان مسؤوليته المدنية التي من الممكن أن يتحملها أثناء ممارسته لمهنته. ويضمن عقد التأمين الذي يكتتبه المصف الوطني والغرفة الوطنية والمنظمة الوطنية، النتائج المالية للمسؤولية المدنية التي يتحملها محافظو الحسابات وغير المشمولة بعقد التأمين.[4]

II.2.2.2. المسؤولية الجزائية لمحافظ الحسابات: وفقاً لأحكام المادة الثانية والستون (62) من القانون 10-01 فإن محافظ الحسابات يتحمل المسؤولية الجزائية طبقاً لقانون الإجراءات الجزائية اتجاه كل تقصير في القيام بالتزام قانوني، ويعاقب القانون كل من يمارس بصفة غير قانونية مهنة محافظ

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 10.
[2] نفس المرجع السابق، ص: 10.
[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993، ص: 34.
[4] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 12.

الحسابات، ويعتبر ممارساً غير شرعي لمهنة محافظ الحسابات كل شخص غير مسجل أوقف أو سحب تسجيله يقوم بمهام محافظ الحسابات، كما يعد مماثلا للممارسة غير الشرعية لمحافظة الحسابات انتحال صفة محافظ الحسابات أو تسمية شركة خبيرة في المحاسبة أو أية صفقة ترمي إلى خلق تشابه أو خلط مع هذه الصفقة. والجدول الموالي يلخص لنا المخالفات التي قد يرتكبها محافظ الحسابات والتي تترتب عليها مسؤولية جزائية مع النص القانوني والعقوبة المقابلة لها:

الجدول رقم (1-2): المسؤولية الجزائية لمحافظ الحسابات وعقوبتها

المخالفة المرتكبة من طرف محافظ الحسابات	العقوبة		
	النص القانوني	السجن	الغرامة المالية (دج)
الممارسة بصفة غير قانونية مهنة محافظ الحسابات	المادة 73 من القانون 10-01	في حالة العود: من 06 أشهر إلى سنة واحدة	من 500.000 إلى 2.000.000 في حالة العود تضاعف الغرامة
المنح عمداً أو الموافقة على البيانات غير الصحيحة التي وردت في التقارير المقدمة للجمعية العامة المدعوة للبث في إلغاء حق الأفضلية في اكتتاب المساهمين.	المادة 825 من القانون التجاري	من 06 أشهر إلى سنتين	من 20.000 إلى 500.000
الممارسة العمدية وقبول الاحتفاظ بوظائف محافظ الحسابات بالرغم من عدم الملاءمة القانونية.	المادة 829 من القانون التجاري	من شهرين إلى 06 أشهر	من 20.000 إلى 200.000
تعمد محافظ الحسابات تقديم معلومات كاذبة أو تأكيدها، أو عدم الكشف عن الوقائع الإجرامية التي علم بها لوكيل الجمهورية.	المادة 830 من القانون التجاري	من سنة إلى 05 سنوات	من 20.000 إلى 500.000
إفشاء السر المهني	المادة 830 من القانون التجاري المادة 301 من قانون العقوبات	من شهر إلى 06 أشهر	من 500 إلى 5.000

المصدر: عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة –دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، 2011-2012، ص: 147.

من خلال الجدول السابق، نلاحظ أن العقوبة المقابلة للمخالفة تختلف بحسب درجة خطورة المخالفة المرتكبة من طرف محافظ الحسابات، وقد تكون هذه العقوبة بغرامة مالية أو السجن أو كلاهما، كما نلاحظ أن الممارسة بصفة غير قانونية مهنة محافظ الحسابات كانت عقوبتها مرتفعة وهذا يدل على خطورة المخالفة وآثارها السلبية، أما أدنى عقوبة كانت لمخالفة إفشاء السر المهني والتي تعتبر من واجبات محافظ الحسابات.

3.2.2.II. المسؤولية التأديبية: يتحمل محافظ الحسابات هذه المسؤولية وذلك وفقاً لأحكام المادة الثالثة والستون (63) من القانون 10-01 التي نصت على[1]: "يتحمل الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد المسؤولية التأديبية أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة حتى بعد استقالتهم من مهامهم، عن كل مخالفة أو تقصير تقني أو أخلاقي في القواعد المهنية عند ممارسة وظائفهم.

تتمثل العقوبات التأديبية التي يمكن اتخاذها، وفق ترتيبها التصاعدي حسب خطورتها في: الإنذار التوبيخ، التوقيف المؤقت لمدة أقصاها ستة أشهر، الشطب من الجدول.

يقدم كل طعن ضد هذه العقوبات التأديبية أمام الجهة القضائية المختصة، طبقاً للإجراءات القانونية المعمول بها. وتحدد درجات الأخطاء والعقوبات التي تقابلها عن طريق التنظيم.

3.II. أتعاب محافظ الحسابات

إن أتعاب محافظ الحسابات في الجزائر ينظمها القانون بموجب القرار المؤرخ في 07 نوفمبر 1994 والمتعلق بسلم أتعاب محافظي الحسابات المعدل في 2006، وفيما يخص الأتعاب تمر هذه الأخيرة بمرحلتين أولاهما تحديد الأتعاب وثانيها كيفية دفع الأتعاب.

1.3.II. تحديد الأتعاب: حسب المواد (3، 4، 5، 6، 7) من القرار السابق تحدد أتعاب محافظي الحسابات في إطار مهام المراجعة العادية التي تسند إليهم طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما، ولا ينطبق سلم الأتعاب هذا على المهام الخاصة والمؤقتة التي يكلف بها مراجع الحسابات من طرف الجمعية العامة للمساهمين ونذكر منها:[2]

- اندماج أو انفصال المؤسسات؛
- إنشاء شركات فرعية لإسهام جزئي في النشاط؛

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010، ص: 10.

[2] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 141.

- مهام مراجعة ظرفية ومؤقتة؛
- أداء مهام خاصة لمراجعة حسابات الشركات الحليفة (فرع أو مساهمة).

وتحدد الأتعاب في هذه المهام الخاصة باتفاق مشترك بين مراجع الحسابات والمساهمين.

كما لا يطبق أيضاً سلم الأتعاب المذكور في القرار أعلاه على المؤسسات التابعة للأصناف التالية:[1]

- المؤسسات المتخصصة في القرض؛
- شركات الاستثمار؛
- شركات البورصة؛
- صناديق المساهمة؛
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.

يحدد مبلغ الأتعاب لهذا الصنف من المؤسسات باتفاق مشترك بين محافظ الحسابات والأجهزة المؤهلة في المؤسسة. وطبقاً للمادة الرابعة (04) من القرار المذكور أعلاه، فإن سلم أتعاب محافظ الحسابات يحدد على أساس ثلاثة عناصر رئيسية. ولكن بعد صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2005 والذي أصبحت بموجبه الشركات ذات المسؤولية المحدودة والمؤسسات ذات المسؤولية المحدودة ذات الشخص الوحيد معنية بتعيين محافظ حسابات للتصديق على حساباتها السنوية مثل شركات المساهمة ونظراً لإمكانياتها المادية المحدودة مقارنة بشركات المساهمة، فقد تم تعديل سلم الأتعاب سنة 2006 بقرار من وزارة المالية، حيث تم تخفيض الحد الأدنى للأتعاب من 80.000 دينار جزائري (دج) إلى 40.000 دج مع بقاء الحد الأقصى وباقي الشرائح الأخرى دون تغيير.

طبقاً للمادة السادسة (06) من القرار الصادر سنة 1994، فإن مبلغ الأتعاب يحدد كما يلي[2]:

- عندما يكون محافظان للحسابات أو أكثر يعملان أو يعملون لمؤسسة نفسها، فإن مبلغ أتعابهم يساوي مبلغ أتعاب محافظ حسابات واحد مع إضافة 20%، ويتم قسمة المبلغ الإجمالي على عدد محافظي الحسابات؛

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 141.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 142.

- عندما يكون محافظ أو أكثر للحسابات في مؤسسة فرعية فهم يتقاضون زيادة على أتعابهم باسم المؤسسة الأم 70% من الأتعاب الناتجة عن السلم المطبق على المؤسسة الفرعية.

II.2.3. دفع الأتعاب: فيما يخص طريقة دفع أتعاب محافظ الحسابات عن مهامه العادية، فإنها تتم بناءً على تقديم بيانات الأتعاب كما يلي:[1]

- 30% عند بداية الأعمال؛
- 20% بعد تقديم التقرير المتعلق بالأعمال المؤقتة؛
- 30% عند انتهاء الأعمال التي تتوج بتقرير المصادقة على الحسابات؛
- 20% بعد اجتماع الجمعية العامة العادية.

إضافة إلى الأتعاب التي يتحصل عليها محافظ الحسابات والمحسوبة باستخدام سلم الأتعاب يستفيد محافظ الحسابات من تعويض للمصاريف التي ينفقها في إطار المهام الموكلة إليه وفق ما تقتضيه العناية المهنية وبرنامج العمل وذلك كما يلي:[2]

- تُرد مصاريف النقل بناءً على تقديم الوثائق المبررة، وفي حالة استعمال السيارة الشخصية ترد المصاريف على أساس تعويض كيلومتري قدره ثلاثة (03) دينار جزائري عن الكيلومتر الواحد؛
- تُرد مصاريف الإيواء والإطعام حين لا تستطيع المؤسسة توفيرهما بوسائلها الخاصة بناءً على الوثائق المبررة في حدود ما يأتي:
  - ✓ 1500 دينار جزائري على الأكثر في اليوم عن الشخص الواحد؛
  - ✓ 80% من مجموع الساعات المخصصة للمهمة.

نشير إلى أن المشرع الجزائري ربط تعويض المصاريف أعلاه بالحالات التي يبررها القانون وهي بعد المسافة التي تفوق خمسون (50) كلم بين مركز المراقبة ومقر محافظ الحسابات.

الشيء الملاحظ على سلم أتعاب محافظ الحسابات المعمول به في الجزائر، أنه لم يتغير منذ صدوره سنة 1994 ما عدا ما تعلق بإضافة الشريحة المتعلقة بالحد الأدنى للأتعاب عندما أضيفت

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 143.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 143.

الشركات ذات المسؤولية المحدودة ضمن الشركات والهيئات المعنية بالتصديق على حساباتها السنوية من طرف محافظ الحسابات، كما أن سعر الساعة المحدد بـ 500 دينار جزائري لم يتغير كذلك.

III. الإطار العملي لمحافظ الحسابات

تعتبر الإجراءات العملية أسلوب فعال، يُمَكِنْ محافظ الحسابات من تحقيق الأهداف المتوخاة من عملية المراجعة في ظل معاييرها، وهذا ما يفرض عليه إتباع خطوات ضرورية ومتكاملة لابد من القيام بها حسب تسلسلها.

لهذا سنتطرق في هذا العنصر إلى معايير المراجعة الخارجية للحسابات وفقاً للتنظيم الجزائري بالإضافة إلى أهم الإجراءات والخطوات العامة لإنجاز مهمة محافظ الحسابات، وفي الأخير سنتطرق لتقارير محافظ الحسابات التي تعتبر الناتج النهائي لمهمة محافظ الحسابات.

1.III. معايير المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر

تعتمد المراجعة الخارجية كمهنة على مجموعة من المعايير المتعارف عليها، وهي عبارة عن نموذج لأداء مهني واجب التطبيق يتبعها المراجع في تأدية عمله، مطلوب مراعاتها والالتزام بها حتى تحقق هذه العملية أهدافها، تصدرها الهيئات المهنية وتلقى القبول العام وتنعكس على الإجراءات التي تتبع بصدد القيام بواجبات المهنة. وسنتطرق إلى معايير المراجعة المتعارف عليها وفقاً للتنظيم الجزائري للمحاسبين القانونيين من خلال توصيات إلزامية على محافظ الحسابات إتباعها. نوردها باختصار فيما يلي:

1.1.III. معايير شخصية: باعتباره شخص فني محترف وخارجي يشترط في محافظ الحسابات توفر عنصرين أساسيين هما الكفاءة والاستقلالية. وتتمثل الكفاءة في جملة من المعارف والخبرات في شتى الميادين والتي تزداد اتساعاً مع مرور الزمن، يحصل عليها بعد تكوين نظري وميداني والنجاح في شهادات من أعلى المستويات. أما الاستقلالية فتتمثل في نزاهة واستقامة ونضج محافظ الحسابات وتمتعه بكامل حقوقه المدنية وعدم تعرضه لعقوبات سابقة من جهة، كما عليه باعتباره الضامن لشرعية وصدق الحسابات، أن يكون مستقلاً فعلاً أي يتمتع بكامل الحرية اتجاه أعضاء المؤسسة موضوع المراجعة، أن لا يشاركهم أعمالهم ولا يربطه بالشركة عقد عمل وفيما يخص هذا الأمر فإن المشرع الجزائري كان صارماً بإصداره مجموعة من النصوص للمحافظة على استقلالية محافظ الحسابات،[1] تطرقنا لها فيما سبق.

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص: 38.

2.1.III. معايير العمل الميداني (تخص مهمة محافظ الحسابات): توفر الكفاءة والاستقلالية لدى محافظ الحسابات غير كاف، إذ للقيام بمهمته على أحسن وجه وإعطاء الرأي الصحيح حول شرعية وصدق الحسابات عليه مراعاة معايير أخرى متعلقة بأعماله، وهي مقاييس يستند إليها من أجل تقييم العمل الذي قام به، ومن هذه المعايير نذكر أنه على محافظ الحسابات:[1]

- وضع خطة عمل كافية لأعمال مراجعة ومراقبة الحسابات والإشراف على أعمال مساعديه؛
- جمع أدلة وقرائن إثبات تبرر الرأي الفني المحايد وتكوين ملفين؛
- فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية؛
- كتابة التقرير.

3.1.III. معايير الأداء المهني لمحافظ الحسابات في الجزائر: تتمثل معايير الأداء المهني لمحافظ الحسابات في الجزائر باختصار فيما يلي:

1.3.1.III. قبول المهمة وبداية العمل: على محافظ الحسابات التأكد من:[2]

- سلامة تعيينه وأنه لم يقع في الحالات المتعارضة والممنوعة المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات؛
- كما عليه الحصول على قائمة أعضاء مجلس الإدارة وأعضاء مجالس إدارة الشركات الحليفة، وكذا قائمة شركاء الحصص العينية، إن وجدت؛
- التأكد كذلك من أنه سيؤدي مهمته باستقلالية تامة وخاصة اتجاه مسؤولي المؤسسة التي سيراجع حساباتها.

بالإضافة إلى:[3]

- إذا كان سيعوض زميلاً معزولاً عليه التأكد من أن، العزل لم يكن مبالغاً فيه، معرفة أسباب ذهابه الاتصال به ومعرفة الأسباب؛
- أن مكتبه لديه الإمكانيات اللازمة لأداء المهمة المسندة إليه على أحسن وجه؛

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره ، ص ص: 40-41.
[2] عزه الأزهر، مرجع سبق ذكره، ص: 27.
[3] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص ص: 43-44.

- مهما يكن، عليه التصريح كتابياً أنه بعيد عن الحالات الممنوعة قانوناً وتنظيماً؛
- يخبر مجلس أو جمعية خبراء المحاسبة، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين، برسالة مسجلة عن تعيينه؛
- يشعر مسؤولي المؤسسة بالإجراءات الإشهارية الواجب القيام بها من طرفهم، كما يرسل رسالة يبين فيها الكيفية التي ستنجز بها المهمة (مسؤوليته، المهمة، المتدخلون، معايير العمل، فترات التدخل والمدد الزمنية القانونية لتقديم التقارير، الأتعاب)؛
- يتصل بالمحافظ السابق قصد الحصول على معلومات هامة تفيده في إنجاز مهمته، وعلى الزميل السابق، تضامناً، أن يسهل مهمة زميله الجديد؛
- في حالة تعدد محافظي الحسابات، في المؤسسة المعين فيها، على كل واحد احترام هذه الشروط وكأنه موجود بمفرده؛
- في حالة عدم قبول المهمة لأسباب قانونية وتنظيمية، أو لأسباب أخرى، عليه مراسلة المؤسسة وإخبارها بأسباب عدم قبوله المهمة وذلك في خلال خمسة عشر (15) يوماً. وإذا كانت المؤسسة قد قامت بالإجراءات الإشهارية لتعيينه، عليه أن يطلب في رسالة الرفض إشهار رفض المهمة.

III.1.3.2. ملفات العمل: كون المراجعة التي يقوم بها محافظ الحسابات مراجعة مستمرة يجعل هذا الأخير مضطراً إلى مسك ملفين ضروريين للقيام بالمهمة هما الملف الدائم وملف الدورة الحالية (السنوي). وتعتبر ملفات العمل توضيحاً لفصول وأطوار عملية المراجعة وكذا الإجراءات المتبناة للوصول إلى النتائج ومدى الالتزام بمعايير المراجعة المتعارف عليها. كما تعتبر ركيزة يستطيع المراجع كتابة التقرير استناداً عليها.

باعتبارها وسيلة لتجميع أدلة الإثبات والقرائن التي يحتاج إليها محافظ الحسابات لإبداء رأيه حول مصداقية الكشوف المالية سنميز ما يمكن أن يتضمن محتوى هذين الملفين في النقاط التالية:[1]

- **الملف الدائم:** يحتوي الملف الدائم على العناصر الآتية:
  - ✓ عموميات؛
  - ✓ وثائق تتعلق بنظام الرقابة الداخلية؛

[1] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص: 125.

- ✓ الحسابات السنوية والتقارير؛
- ✓ التحاليل الدائمة للحسابات؛
- ✓ كل ما يتعلق بالجانب الجبائي والاجتماعي؛
- ✓ كل ما يتعلق بالجانب القانوني.

– **ملف الدورة الحالية (السنوي):** يختلف ملف الدورة الحالية عن الدائم كونه يخص جمع كافة الأدلة والقرائن المبررة للعمليات التي تم تسجيلها، والطرق المتبناة خلال الدورة موضوع المراجعة، لذلك نستطيع أن نقول بأن هذا الملف يحتوي على:

- ✓ برنامج تفصيلي لعملية المراجعة؛
- ✓ الحسابات السنوية للمؤسسة وكذا التحليلات المدعمة لأرصدتها؛
- ✓ التقارير العامة والخاصة المتعلقة بالدورة موضوع المراجعة؛
- ✓ الخطوات المتبعة لتقييم نظام الرقابة الداخلية، والتقرير المدعم لذلك والوثائق المستعملة في التقييم؛
- ✓ الملاحظات الناجمة عن الحسابات المفحوصة؛
- ✓ كل المراسلات التي تمت مع أطراف من خارج المؤسسة كالبنوك، العملاء والموردين؛
- ✓ المشاكل التي صادفت المراجع أثناء أداء مهمته.

في الأخير نشير إلى أن هذه الملفات المدعمة لرأي المراجع ينبغي أن يعتني بها من خلال حمايتها من كل الأخطار سواء الطبيعية أو المفتعلة بغية تحريف المعلومات الواردة فيها، وذلك عن طريق حفظها في أماكن خاصة واتخاذ إجراءات تدعم حماية وتنظيم مكتب المراجع.

III.3.3.1. التقارير: أكد المشرع الجزائري في مهام محافظ الحسابات كتابة تقرير عام بالنسبة للمصادقة على الحسابات، وتقرير خاص حول إبرام الاتفاقيات القانونية. إن التقريرين يحملان التاريخ والإمضاء ويوجهان إلى الجمعية العامة للمساهمين، كما على محافظ الحسابات إلقاء كلمة يفضل أن تكون مكتوبة على مجلس الإدارة في اجتماعه حول الحسابات السنوية.[1] وسنحاول التطرق لهذه التقارير بشيء من التفصيل في العناصر الموالية.

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص ص: 47-48.

III.4.3.1. التصريح بالأعمال غير الشرعية: قد يعثر محافظ الحسابات على أعمال غير شرعية أثناء المراجعة، وحماية ودفاعاً على مصالح المساهمين، المستخدمين والمتعاملين مع المؤسسة المعنية، على محافظ الحسابات أن يحقق في القضية ويخبر وكيل الجمهورية في أقرب وقت ممكن. على أن ينشرها في تقريره العام الذي سيقدم للجمعية العامة للمساهمين. وفي حالة امتناعه عن الإبلاغ فإنه يعرض لعقوبة بالسجن وغرامة مالية أو إحداهما.[1] وعمل الغش يجب أن يتوفر فيه عنصران عنصر مادي وعنصر إرادي، أي قيام الفاعل بالعمل مع الإدارة والشعور بالصفة غير الشرعية للعمل المنجز حيث يدرس محافظ الحسابات القضية وعليه أن يتأكد من:[2]

- أن العمل معتبر وأنه ليس خطأ أو سهواً من طرف مرتكبه؛
- آثار الفعل والهدف منه؛
- التعرف على الأشخاص المسؤولين عن ارتكابه.

يتم إبلاغ وكيل الجمهورية كتابياً بواسطة رسالة مؤرخة وممضاة من طرفه مقابل وصل يثبت وصولها وقبضها.

III.5.3.1. مسلك محافظ الحسابات: لمحافظ الحسابات مهام رئيسية عليه القيام بها، وللقيام بذلك لابد له أن يسلك النهج التالي في أربعة مراحل:[3]

- المرحلة الأولى: وهي مرحلة تتضمن خطوتين أساسيتين هما:
  - ✓ التأكد من سلامة تعيينه وتوفر الإمكانيات القانونية، المادية والبشرية للقيام بمهمته؛
  - ✓ الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة.
- المرحلة الثانية: فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية؛
- المرحلة الثالثة: مرحلة فحص الحسابات والكشوف المالية؛
- المرحلة الرابعة: أعمال نهاية المهمة وتحرير التقرير النهائي.

سنتطرق بشيء من التفصيل في العنصر القادم لهذه المراحل مرحلة بمرحلة نظراً لأهميتها وفرضها ضمن المعايير الدولية.

---

[1] عزه الأزهر، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

[2] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص ص: 53-54.

[3] نفس المرجع السابق، ص ص: 54-56.

2.III. الإجراءات والخطوات العامة لإنجاز مهمة محافظ الحسابات

بعد إلمام محافظ الحسابات بمختلف جوانب عمله، يتطلب تنفيذ مهمته السير وفق منهجية علمية منظمة، تتمثل في مجموعة من المراحل الضرورية والمتكاملة بغية الوصول إلى الهدف الرئيسي المتمثل في إعداد تقرير نهائي ويتبع محافظ الحسابات أربع مراحل أساسية بصفة عامة تتضمن عدة خطوات وهي كما يلي:

1.2.III. مرحلة التأكد من سلامة تعيينه والحصول على معرفة عامة حول المؤسسة: في هذه المرحلة يتعرف محافظ الحسابات على المهمة الموكلة إليه والمؤسسة موضوع المراجعة وكل ما يتعلق بها.

1.1.2.III. الدخول في المهمة الموكلة إليه: على محافظ الحسابات أن يتأكد من شرعية تعيينه ويختلف التأكد باختلاف الشكل القانوني للمؤسسة، ويتضمن انطلاق عملية المراجعة بالاعتماد على ما يعرف برسالة المهمة التي يتم ضمنها تحديد مجال، مدة، وأهداف المراجعة وما هو منتظر من المهمة.[1]

2.1.2.III. الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة: إن لهذه الخطوة أهمية كبيرة بالنسبة لمحافظ الحسابات الذي يقوم بمراجعة الحسابات للمرة الأولى، فإنه يكون ملزماً بجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات على هذه المؤسسة بدءً بالتعرف الشامل على المؤسسة وذلك بالبحث عن معلومات تخص المجالات التالية:[2]

- **معلومات عامة:** تتضمن بدورها تحديد هوية المؤسسة، التطور التاريخي للمؤسسة، وضعية المؤسسة التنظيم وإدارة المؤسسة؛
- **معلومات عن الخصائص التقنية للمؤسسة:** وذلك ببيان:

✓ **طبيعة نشاط المؤسسة:** مثل معرفة إذا كانت المؤسسة ذات طابع تجاري، صناعي، خدماتي أو مالي، التكنولوجيا المستعملة في المؤسسة، نوعية وخصائص المنتجات إلى غير ذلك...؛

✓ **التموين:** وذلك بمعرفة المشاكل التي يمكن أن تطرح في هذا المجال، عدد موردي المواد الأولية وغيرها؛

✓ **التخزين:** وذلك بالتعرف على سياسة التخزين ومواقعه؛

✓ **الإنتاج:** يتوجب عليه معاينة وحدات الإنتاج من حيث أهميتها، حالتها وتجهيزها.

---

[1] عمر شريقي، **محافظ الحسابات بيم المهام والمسؤوليات "دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب"**، مرجع سبق ذكره، ص: 199.

[2] الأخضر لقليطي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 55-56.

- **معلومات عن الخصائص التجارية للمؤسسة:** وهي معلومات تخص:

✓ **الزبائن:** وذلك بمعرفة عدد الزبائن بالنسبة للمؤسسة ودراسة عن قرب التطورات الإجمالية للمبيعات والتقلبات الحاصلة في النشاط؛

✓ **المنافسة:** ينبغي دراسة السوق الذي تنشط فيه المؤسسة من أجل معرفة مكانتها ضمن المؤسسات الأخرى من نفس القطاع ومدى قدرتها التنافسية؛

✓ **كيفية تحديد الأسعار:** في هذا الإطار ينبغي دراسة العناصر المكونة لسعر البيع وتحديد الهامش الإجمالي كما يجب عليه أيضاً، التحقق ودراسة الحسومات المالية والتجارية الممنوحة للزبائن.

- **معلومات عن الخصائص القانونية للمؤسسة:** من الضروري دراسة الإطار القانوني من خلال مختلف القوانين المتمثلة في قانون الشركات، قانون العمل، وكذا النظام الضريبي للمؤسسة بالإضافة إلى معلومات أخرى مرتبطة بالجانب القانوني مثل: فحص القانون النظامي وذلك بفحص القانون الأساسي للمؤسسة، بالإضافة إلى فحص بنية رأس المال والإطلاع على العقود والاتفاقيات المبرمة من طرف المؤسسة، كذلك النظام الضريبي حيث ينبغي الإطلاع على الحالة الضريبية وخصوصيات النظام الضريبي للمؤسسة محل المراجعة.

- **النظام المحاسبي والمالي:** كما يقوم محافظ الحسابات بوصف وظيفة المحاسبة داخل المؤسسة من حيث التنظيم، آخذاً بعين الاعتبار العناصر التالية:

✓ النظام المحاسبي المالي والقطاعي؛

✓ النظام المتبع في التقييد؛

✓ دقة السجلات وكفاءتها؛

✓ كفاية نظام الحفظ في المؤسسة؛

✓ العمليات الأساسية التي تقوم بها المؤسسة، ومنها العمليات الفرعية؛

✓ طريقة الإهتلاك المتبعة؛

✓ طريقة تقييم المخزونات؛

✓ محاسبة العمليات بالعملة الصعبة؛

✓ ويمكن لمراجع الحسابات أن يستعين بأدوات التحليل المالي لمعرفة الحالة المالية للمؤسسة.

قد يستعمل المراجع في سبيل الحصول على المعلومات السابقة عدة تقنيات نذكر منها[1]:

- محاورة مسؤولي وموظفي المؤسسة؛
- فحص بعض الوثائق الداخلية والخارجية للمؤسسة؛
- زيارة مصالح ووظائف المؤسسة؛
- الفحص التحليلي.

والهدف الأساسي من التعرف على المؤسسة هو تقييم:

- هل هذه المهمة ممكنة؟؛
- وفي أي آجال؟؛
- وبأي تكلفة؟؛
- الأخطار المرتبطة بالمؤسسة (استمرارية الاستغلال...)؛
- الإمكانيات المتاحة لإتمام المهمة؛
- الصعوبات التي قد تواجهه أثناء تنفيذ مهمته.

في نهاية هذه المرحلة يحرر المراجع رسالة المهمة يجمع من خلالها استنتاجاته فيما يخص مجالات الخطر والصعوبات التي قد تواجهه...الخ، ويقترح كيفيات تدخلاته الأساسية إلى جانب اقتراح ميزانية المهمة.

2.2.III. فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية: بعد التعرف على المؤسسة المعنية بالمراجعة، لا بد على محافظ الحسابات التعرف على مجموعة الضمانات التي تساهم في التحكم فيها أي نظام رقابتها الداخلية فعليه أن يتأكد حسب ما نصت عليه القوانين والتنظيمات أن المؤسسة تمسك الدفاتر الإجبارية وتحترم المبادئ والمعايير المحاسبية المعمول بها والتي تسمح بإعداد كشوف مالية ذات درجة عالية من الثقة.[2]

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 86.

[2] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص: 56.

حتى يتوصل محافظ الحسابات إلى فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية لأية مؤسسة يتبع الخطوات التالية والتي نوجزها فيما يلي:

1.2.2.III. جمع الإجراءات: تختلف إجراءات الرقابة الداخلية باختلاف المجال الذي تنشط فيه المؤسسة وهيكلها التنظيمي، فعلى محافظ الحسابات أن يتمعن في هذه الإجراءات ويحاول فهم كيفية عملها، وذلك باستجواب موظفي المؤسسة ثم يقوم بالتعبير عن الإجراءات التي فهمها حتى يتمكن من استعمالها في إطار تقييمه لقوى وضعف الرقابة الداخلية.

انطلاقاً من الملاحظات والاستجوابات، يعبر محافظ الحسابات عن نظرته للعمليات وإجراءات الرقابة الموضوعة، هذا التعبير يمكن أن يكون على شكل وصف كتابي، يستحسن أن يرفق بخرائط تدفق أي أشكال تسطر مختلف التدفقات والرقابات المنفذة.[1]

2.2.2.III. اختبارات الفهم: في هذه الخطوة على محافظ الحسابات أن يتحقق من أن الإجراءات التي دونها فعلاً هي الإجراءات التي تنفذ في المؤسسة. وأن يتأكد من أنه فهم كل أجزائها وأحسن تلخيصه لها بعد تتبعه، إن هذا الاختبار ذو أهمية محدودة، الهدف من ورائه هو التأكد من أن الإجراء موجود، مفهوم وأنه أحسن تلخيصه وليس التأكد من حسن تطبيقه.[2]

3.2.2.III. التقييم الأولي لنظام الرقابة الداخلية: بالاعتماد على الخطوتين السابقتين، يتمكن محافظ الحسابات من إعطاء تقييم أولي لنظام الرقابة الداخلية باستخراجه، مبدئياً لنقاط القوة (ضمانات تسمح بالتسجيل الجيد للعمليات) ونقاط الضعف (عيوب يترتب عنها خطر ارتكاب أخطاء وتزوير). تستعمل في هذه الخطوة، في الغالب استمارات مغلقة أي استمارات تتضمن أسئلة يكون الجواب عليها إما بنعم أو بـ لا، وعليه يستطيع المراجع في نهاية هذه الخطوة تحديد نقاط قوة النظام ونقاط ضعفه وذلك من حيث التصور، أي من الناحية النظرية للنظام محل الدراسة.[3]

4.2.2.III. اختبارات الاستمرارية: يتأكد محافظ الحسابات من خلال هذا النوع من الاختبارات من أن نقاط القوة المتوصل إليها في التقييم الأولي للنظام نقاط قوة فعلاً أي مطبقة في الواقع وبصفة مستمرة ودائمة. إن اختبارات الاستمرارية ذات أهمية قصوى مقارنة باختبارات الفهم والتطابق لأنها تسمح لمحافظ الحسابات أن يكون على يقين بأن الإجراءات التي راقبها إجراءات مطبقة باستمرار ولا تحمل خللاً.[4]

---

[1] الأخضر لقليطي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 69-70.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 70.

[3] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص ص: 73-74.

[4] نفس المرجع السابق، ص : 74.

III.2.2.5. التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية: باعتماده على اختبارات الاستمرارية سابقة الذكر يتمكن محافظ الحسابات من الوقوف على ضعف النظام وسوء سيره، عند اكتشاف سوء تطبيق أو عدم تطبيق لنقاط القوة، هذا بالإضافة إلى نقاط الضعف التي توصل إليها عند التقييم الأولي لذلك النظام.

بالاعتماد على النتائج المتوصل إليها (نقاط القوة ونقاط الضعف) يقدم محافظ الحسابات حوصلة في وثيقة شاملة، مبيناً آثار ذلك على المعلومات المالية مع تقديم اقتراحات قصد تحسين الإجراءات. تمثل وثيقة الحوصلة هذه في العادة، تقريراً حول المراقبة الداخلية يقدمه محافظ الحسابات إلى الإدارة، كما تمثل أحد الجوانب الإيجابية لمهمته.[1]

III.2.3. فحص الحسابات والكشوف المالية: تتمثل هذه الخطوة في فحص حسابات المؤسسة وهذا حسب الأهمية النسبية لكل حساب وكذلك فحص الكشوف المالية كوحدة واحدة من حيث الشكل والمضمون.

III.2.3.1. فحص الحسابات: هي خطوة قد تتسع أو تضيق الأشغال فيها بحسب النتائج التي توصل إليها محافظ الحسابات في الخطوات السابقة وعلى محافظ الحسابات في هذه الخطوة، مراجعة عناصر الميزانية وعناصر جدول حسابات النتائج، وذلك بإتباع النهج الذي يراه مناسباً لذلك والذي يؤدي إلى إعطاء رأي حول شرعية وصدق الحسابات مدعم بأدلة وبراهين إثبات.

على محافظ الحسابات أن يقوم بجمع أكبر قدر ممكن من أدلة الإثبات والقرائن لتبرير رأيه الذي يتضمنه التقرير. ومن أهم الأساليب المتاحة للحصول على هذه الأدلة ما يلي:[2]

- الجرد الفعلي؛
- المراجعة المستندية؛
- أسلوب المصادقات؛
- طريقة الاستفسارات؛
- المراجعة الحسابية؛
- الربط بين المعلومات والمقارنات.

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص ص: 74-75.

[2] عمر ديلمي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 40-41.

III.2.3.2. فحص الكشوف المالية كوحدة واحدة: إن تقييم نظام الرقابة الداخلية والفحص حساب بحساب ليس كافٍ بالنسبة للمراجع لإبداء رأي فني حول الكشوف المالية كوحدة واحدة، وبالتالي هنا محافظ الحسابات ملزم بإجراء فحص تحليلي للحسابات السنوية والذي يعطيه الاقتناع بأنها تعبر بطريقة صحيحة ومنتظمة عن وضعية المؤسسة ونتيجة نشاطها.

إن فحص الحسابات السنوية الختامية في مجملها يهدف إلى التأكيد على:[1]

- ✓ أن الحسابات السنوية:
  - صحيحة ومنتظمة؛
  - تتفق مع جميع المعطيات في المحاسبة؛
  - مقدمة وفقاً لمبادئ المحاسبة والقوانين والتنظيمات المعمول بها؛
  - تأخذ بعين الاعتبار الأحداث اللاحقة لتاريخ إقفال الحسابات.
- ✓ أن كل المعلومات الضرورية مقدمة بشكل ملائم يسمح للغير باستعمالها.

من أجل تحقيق هذه الأهداف، يجب على المراجع التأكد من:

- التوافق بين الميزانية وحسابات النتائج والكشوف الأخرى المنصوص عليها قانوناً؛
- أن الكشوف المالية سابقة الذكر متوافقة مع الأعمال المحققة؛
- التوافق بين مجاميع ميزان المراجعة الختامي ومجاميع الميزانية الختامية؛
- التوافق بين الميزانية الافتتاحية للسنة المالية محل المراجعة والميزانية الختامية التي قبلها.

كل هذه المعلومات التي يجمعها محافظ الحسابات في المراحل السابقة يجب أن ترتب في أوراق عمله التي تعتبر دليلا مادياً فعلياً عن عملية المراجعة وحجة تبرز فصول أطوارها.

III.2.4. أعمال نهاية المهمة وتحرير التقرير النهائي: قبل إصدار محافظ الحسابات لتقريره النهائي لمهمة المراجعة، يقوم بعدة أعمال خاصة بنهاية المهمة والتي تسمح له بالتأكد من أنه لم يغفل عن أي مرحلة مهمة أثناء عمله.

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 102.

والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

III.1.4.2. أعمال نهاية المهمة: بعد الانتهاء من فحص الحسابات السنوية والكشوف المالية فإنه على المراجع أن يقوم بأعمال أخرى نلخصها في ثلاث نقاط رئيسية وهي:[1]

- **الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية:** أثناء هذه الفترة قد تحدث أحداثاً لها تأثير مهم على الوضعية المالية أو على النتيجة المقدمة في الحسابات السنوية، وتؤثر كذلك على الكشوف المالية مما يستدعي تعديلها وذلك عند توفر أدلة إضافية، كما أن هناك بعض الأحداث لها تأثير يصعب تقديره بسبب ظروف عدم التأكد، هذه الأحداث لا تستلزم تعديلا لكن على المراجع أن يفصح عنها في تقريره.

قد خصصت المعايير الدولية معياراً خاصاً لهذا الموضوع، ويقتضي بأن يأخذ المراجع بعين الاعتبار التأثير المحتمل للأحداث اللاحقة لتاريخ إقفال الكشوف المالية حتى تاريخ التقرير.

- **استقصاء نهاية المهمة:** ولكي يتأكد المراجع من قيامه بجميع الأعمال التي تسمح له بإعطاء رأي فني حول الحسابات السنوية وأن معايير الأداء المهني محترمة، يستعمل استقصاء نهاية المهمة.

- **مذكرة التجميع:** هذه المذكرة تسمح لمحافظ الحسابات بتلخيص الأحداث المهمة والمعبرة في المهمة ويجب أن تتضمن كحد أدنى ما يلي:

✓ وصف الأحداث الهامة التي عرفها نشاط المؤسسة (منتوج جديد، مصنع جديد،...)؛

✓ المشاكل التي واجهت محافظ الحسابات أثناء تأدية مهمته والحلول المتبناة؛

✓ قائمة بالنقاط العالقة والتي يجب أن تسوى قبل تقديم تقريره (وثيقة ينتظر استلامها، مصادقات منتظرة، ...)؛

✓ خلاصة عامة.

III.2.4.2. تحرير التقرير النهائي للمراجعة: بعد قيامه بجميع الرقابات اللازمة، فإنه يجب على محافظ الحسابات إعداد تقريره المكتوب الذي يعرضه على الجمعية العادية للمساهمين، حيث يبدي من خلاله رأيه الفني حول مدى سلامة وصحة المعلومات المالية المعدة من طرف المؤسسة ومدى احترام المبادئ المحاسبية والطرق المعتمدة من طرف المؤسسة، ويكون هذا الرأي مدعماً بالأدلة. وكل امتناع عن المصادقة من طرف المراجع يجب تبريره، وهي حالة وجود مشاكل ونقائص مؤثرة بشكل كبير على شرعية

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص ص: 103-106.

ومصداقية الكشوف المالية، أو عدم تمكنه من القيام بعمله وفق الشروط المطلوبة، أما في حالة وجود نقائص لا تصل إلى التأثير في مصداقية الحسابات، فإن المراجع يصادق عليها مع إبداء التحفظات الضرورية والتي يجب على الإدارة الالتزام بها.[1]

هنا الكثير من يرى بأن تحرير هذا التقرير في شكله النهائي له أهمية كبيرة، لهذا سنحاول في العنصر الموالي التطرق لتعريف وخصائص التقرير، معايير ومراحل إعداده وكذا أنواعه.

3.III. تقارير محافظ الحسابات

يعتبر التقرير الوسيلة التي يعبر بها محافظ الحسابات عن رأيه في مصداقية الكشوف المالية ويقدم للأطراف ذات العلاقة بهذه الكشوف المالية، من ثم فإنه يكون من المهم توفير كافة المعلومات اللازمة بهذا التقرير قدر الإمكان، كما أنه يجب أن يكون واضحاً ومختصراً بالإضافة إلى كونه متطابقاً مع النموذج الذي يتبع عادة بمهنة المراجعة.

لهذا سنحاول في هذا العنصر التطرق إلى مختلف الجوانب المتعلقة بتقارير محافظ الحسابات.

1.3.III. تعريف وخصائص تقرير محافظ الحسابات: يمكن إيجازها فيما يلي:

1.1.3.III. تعريف تقرير محافظ الحسابات: هناك العديد من الأطراف قامت بتعريف تقرير محافظ الحسابات، حيث عرف على النحو التالي:

عرفه غسان فلاح المطارنة على أنه: "ملخص مكتوب يبدي فيه المراجع رأيه الفني المهني المحايد عن صحة البيانات الواردة في الكشوف المالية والتي يمكن الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات ويوجه هذا التقرير إلى الأطراف ذوي العلاقة لمثل هذه البيانات".[2]

كما عرفه سعود كايد على أنه: "عبارة عن وثيقة مكتوبة من قبل مراجع الحسابات موضحاً رأيه المحايد المستقل في الكشوف المالية".[3]

أما محمد سمير الصبان وعبد الوهاب نصر علي فينظران إلى تقرير مراجع الحسابات على أنه "المنتج النهائي لعملية مراجعة الكشوف المالية السنوية للمؤسسة. وهو وسيلة، أو أداة، لتوصيل الرأي الفني المحايد لمراجع الحسابات على الكشوف المالية مجال المراجعة الخارجية. وبهذا المعنى، يعمل

[1] عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مرجع سبق ذكره، ص: 106.

[2] غسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره، ص: 114.

[3] سعود كايد، **تدقيق الحسابات**، دار التقدم العلمي، بدون طبعة، 2010، ص: 47.

التقرير كوسيلة لتوصيل رسالة مكتوبة أرسلها مراجع الحسابات إلى مستخدمي الكشوف المالية لأصحاب المصلحة في المؤسسة، باعتبارهم مستقبل هذه الرسالة".[1]

2.1.3.III. خصائص تقرير محافظ الحسابات: يتصف تقرير المراجعة الخارجية بجملة من الخصائص نلخصها فيما يلي:[2]

- يعتبر تقرير محافظ الحسابات وسيلة الاتصال الرئيسية بينه وبين مختلف المستخدمين من أصحاب المصلحة في المؤسسة؛
- من الضروري إعداده في وقت مبكر بعد إقفال حسابات المؤسسة كلما كان ذلك ممكناً؛
- يجب أن يكون التقرير منظماً ومعروضاً بطريقة سليمة، وينطوي على الحقائق الهامة والمعبرة والمفيدة؛
- لا ينبغي أن يشمل التقرير على أي ملاحظات غامضة، إنما يجب أن تكون العبارات مختصرة وشاملة؛
- ومن الطبيعي، أن تكون جميع العبارات الواردة في تقرير المراجع حقيقية ومدعمة بأوراق المراجعة التي يحتفظ بها، ومعروضة بطريقة تمنع أي تأويل أو تحريف غير مقصود.

2.3.III. معايير إعداد التقرير: حدد التنظيم الجزائري معايير تعتبر كإرشادات عامة لإعداد التقرير ونتعرض لهذه المعايير ببعض التفصيل على النحو التالي:

1.2.3.III. إعداد الكشوف المالية وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها: يقضي هذا المعيار: "بضرورة إشارة المراجع في تقريره إلى مدى إعداد الكشوف المالية وعرضها طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، ومدى قبول الأساليب والطرق المختلفة التي تطبق بها هذه المبادئ".[3] ومن ناحية أخرى فإن المبادئ والقواعد المحاسبية تمثل ضمنياً معياراً يقاس عليه أو يحكم به على مدى صدق وعدالة عرض الكشوف المالية وما إذا كانت تعبر تعبيراً صادقاً عن نتيجة النشاط وعن المركز المالي للمؤسسة.

يتلخص هذا المعيار بصفة عامة في التحقق من النقاط التالية:[4]

- أن إعداد الكشوف المالية يتفق مع المبادئ والقواعد المحاسبية المتعارف عليها؛

[1] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 57.
[2] نفس المرجع السابق، ص: 57.
[3] محمد السيد سرايا، مرجع سبق ذكره، ص: 299.
[4] نفس المرجع السابق، ص: 299.

- أن العرض داخل هذه الكشوف صادق بدرجة مقبولة؛
- أن القواعد والمبادئ المحاسبية المقبولة مطبقة بطريقة سليمة.

III.2.2.3. الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها: يتطلب هذا المعيار "أن يشير محافظ الحسابات في تقريره إلى الظروف التي لم تراعي فيها الإدارة الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية في الفترة المحاسبية الحالية، كما كانت متبعة في الفترة المحاسبية السابقة". ويهدف معيار الثبات إلى تحقيق هدفين رئيسيين، هما:[1]

- التأكيد بأن قابلية الكشوف المالية للمقارنة بين الفترات المختلفة، لم تتأثر تأثراً جوهرياً، بالتغير في مبادئ المحاسبة أو بطرق تطبيق تلك المبادئ؛
- في حالة وجود تأثير جوهري على قابلية الكشوف المالية للمقارنة نتيجة لحدوث تغيير في المبادئ المحاسبية فيجب على المراجع في هذه الحالات الإشارة إلى ذلك بطريقة مناسبة في تقريره.

III.3.2.3. معيار كفاية الإفصاح في الكشوف المالية: أن يوضح تقرير المدقق أن الإفصاح عن البيانات المختلفة في الكشوف المالية ملائمة وكافية ما لم يشر تقرير المراجع إلى خلاف ذلك ويعني ذلك أن مراجع الحسابات هو من يقرر مدى ملائمة وكفاية المعلومات الواردة في الكشوف المالية وصحة هذه المعلومات، مما يعني في حالة أن رأي المراجع وجوب إضافة معلومات أخرى ذات أهمية فإنه يجب أن يشير إلى ذلك من خلال الملاحظات التي يرفقها مع تقريره.[2]

III.4.2.3. التعبير عن رأي المراجع: يقضي هذا المعيار بضرورة إشارة المراجع وتعبيره عن رأيه في الكشوف المالية وأن يوضح طبيعة الفحص الذي قام به ودرجة المسؤولية التي يتحملها ويهدف هذا المعيار إلى عدم تحريف أو تمييع المسؤولية التي قبل المراجع أن يتحملها.[3]

يتطلب هذا المعيار من مراجع الحسابات إبداء رأي فني محايد على الكشوف المالية ككل وليس على أي منها أو بعضها فقط. وتوضيح أسباب عدم إبداء الرأي إن حدث.[4]

[1] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 69.
[2] غسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره، ص: 117.
[3] محمد السيد سرايا، مرجع سبق ذكره، ص: 302.
[4] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 69.

3.3.III. مراحل إعداد تقرير المراجعة الخارجية وأنواع التقارير: يمر إعداد تقرير المراجعة الخارجية بمرحلتين متتاليتين ومتكاملتين، كما تختلف أنواع التقارير باختلاف أنواع الرأي التي يبديها محافظ الحسابات.

1.3.3.III. مراحل إعداد تقرير المراجعة الخارجية: يمكن تقسيم هذه المرحلة النهائية للمراجعة إلى جزأين متتاليين ومتكاملين كالتالي:[1]

- **الاجتماع النهائي:** ويضم كل من المراجع والعميل، وكذا المسيرين ومختلف المسؤولين. تتجلى أهمية الاجتماع في عرض كل النقاط والأدلة والإثباتات التي تحصل عليها المراجع أثناء مهمته، مركزاً بذلك على المشاكل والتوصيات، استناداً إلى الأولويات ودرجة الأهمية. ويسمح هذا الاجتماع للعميل بالتعرف على شكوك وتحقيقات المراجع وإمكانية مناقشتها.

بناءً على ذلك، يتوقف نجاح الاجتماع أو المقابلة النهائية على التحضير الجيد، من ناحية العرض أو عند مناقشة التوصيات.

فالعرض يكشف من خلاله، المراجع على كل نقاط القوة والضعف مرفقة باستدلالات وبيانات، فلا داعي للتأكيد والحكم دون إثبات ودليل مستمد من تحقيق المراجعة.

أثناء العرض يتدخل جميع المشاركين في الاجتماع، كل حسب تخصصه ومسؤوليته، فهكذا يكون العرض حيوياً واضحاً وشفافاً.

بعد الانتهاء من العرض تأتي مرحلة حساسة ودقيقة، والمتمثلة في نقد ومناقشة توصيات وملاحظات المراجع، والتي غالباً ما تكثر فيها المعارضات والانتقادات.

عندما يصادف المراجع معارضة من طرف العميل، يجد نفسه أمام حالتين هما:

- ✓ إما أن يكون المراجع قادراً على الاستدلال لإثبات حكمه ونتائجه، وفي هذه الحالة تنتهي المعارضة مباشرة؛
- ✓ وإما أن يمتنع لعدم وجود أدلة كافية وعدم تصنيفها وترتيبها كفاية للاستدلال بها (ضعف تحضير الاجتماع).

- **إعداد تقرير المراجعة:** تقرير المراجعة هو الشكل النهائي والكتابي لمهمة المراجعة. إذ ليس من الممكن تصور مهمة مراجعة بدون تقرير يكشف عن حكم المراجع في وضعية المؤسسة.

[1] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 58-59.

يقوم المراجع بإبداء رأيه الفني حول الكشوف المالية، وذلك باستعمال أحد أنواع التقارير التي سنوضحها في النقطة الآتية.

III.2.3.3. أنواع تقارير محافظ الحسابات: تختلف أنواع تقارير محافظ الحسابات من حيث أنواع الرأي إلى أربعة أنواع هي: التقرير النظيف، التقرير التحفظي، التقرير السالب، وتقرير عدم إبداء الرأي، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

- **التقرير النظيف:** ويعني المصادقة بدون تحفظ، أي أن الكشوف المالية التي تمت مراجعتها تتصف بمستوى عالٍ من الشرعية والصدق. ويمكن أن يرفق هذا النوع بملاحظات بهدف الشرح أكثر للمساهمين ودون أن يكون لهذه الملاحظات أثر على حقيقة الحسابات.[1]

يقوم هذا التقرير على أساس التمثيل العادل طبقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وتبني نظام سليم للرقابة الداخلية بكل مقوماته وإجراءاته، وكذا على أساس سلامة المعالجة المحاسبية، إن هذا التقرير يدل على تبني محافظ الحسابات كل معايير المراجعة المتعارف عليها والسالف ذكرها من جهة ومن جهة أخرى سلامة الممارسة المحاسبية داخل المؤسسة؛[2]

- **التقرير التحفظي:** يعتبر التقرير التحفظي امتداد معدل للتقرير النظيف، كونه يشير إلى بعض التحفظات يراها المراجع ضرورية للوصول إلى معلومات معبرة عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة، في هذا الإطار يشير المراجع إلى هذه التحفظات بكل وضوح وصراحة ويحدد تأثيرها على الوضعية الحقيقية وعلى الكشوف المالية للمؤسسة والمركز المالي لها.[3]

تعني المصادقة بتحفظ أن الأخطاء والنقائص التي تم الوقوف عليها من طرف محافظ الحسابات لا تمس بشرعية وصدق الحسابات، على أن يذكر بوضوح كل تحفظ واقتراح الحلول حتى يتلاشى أثرها على حسابات الدورة ونتيجتها؛[4]

- **التقرير السالب:** يصدر محافظ الحسابات هذا التقرير، إذا قام بعملية المراجعة وفقا لمعاييرها ورأى بأن المعلومات المحاسبية الناتجة عن النظام المولد لها لم يتم إعدادها وفقاً لمعالجة سليمة ولم يراع في معالجتها وعرضها تطبيق المبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاماً، كأن يقيم ويسجل جزءاً كبيراً

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص: 50.

[2] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص: 55.

[3] نفس المرجع السابق، ص: 56.

[4] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص: 50.

من الأصول الثابتة على أساس قيمة مقدرة بدلاً عن التكلفة الحقيقية لها، أو يسجل جزء كبير من المصروفات الإيرادية على أنها مصروفات رأسمالية.

بحكم التأثير السلبي الذي يتركه الرأي العكسي على قراءة الكشوف المالية فإنه ينبغي على المراجع أن يصدر هذا الرأي، إلا إذا اعتقد فعلا أن هناك خروجاً خطير جداً عن تطبيق المبادئ المحاسبية.[1]

- **تقرير عدم إبداء الرأي:** إن تقرير عدم إبداء الرأي يكون عادة عند استحالة تطبيق إجراءات المراجعة التي يرى المراجع ضرورة استخدامها، كاستحالة حصوله على الأدلة والبراهين التي تساعده على إبداءه رأيه أو عدم كفاية نطاق الفحص بسبب القيود التي تضعها إدارة المؤسسة على نطاق عملية المراجعة أو بسبب ظروف خارجة عن إرادة هذه الأخيرة والمراجع على حد سواء.[2]

[1] محمد التهامي طواهر ومسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص: 57.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 57.

خلاصة الفصل:

من خلال استقرائنا للمراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر، يمكن القول أن المراجعة الخارجية عملية منتظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية وتقييمها بطريقة موضوعية لغرض التأكد من درجة مسايرة هذه العناصر للمعايير الموضوعة، ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية. فهي بذلك عملية انتقاديه للكشوف المالية الختامية من خلال الفحص والتحقق من مدى مطابقة عناصرها للواقع الفعلي لها، كما تمكن هذه العملية المراجع من أن يبدي رأياً فنياً محايداً حول مدى دلالة الكشوف المالية الختامية للمؤسسة عن مركزها المالي الحقيقي ومدى الالتزام بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

وقد شهدت مهنة المراجعة الخارجية في الجزائر خلال مراحل تطورها مجموعة من التغيرات إما على مستوى التشريع أو على مستوى الوسائل المستخدمة لضمان الفعالية لنشاط المؤسسات الاقتصادية مما دفع المشرع على تفويض وتعيين محافظ الحسابات كممثل قانوني ومحاسبي مستقل للعمل على إثبات شرعية وصدق حساباتها وفق معايير الأداء المهني لمحافظ الحسابات، لذلك نظم المشرع الجزائري المؤهلات التي يجب توفرها في المراجع وذلك بتكوين هيئات عملية مشرفة على هذه المهنة لرفع مستواها بما تصدره من توصيات وما تقوم به من أبحاث في هذا الميدان ويتوقف نجاح هذه المهنة على درجة تنظيمها ويشمل هذا التنظيم عناصر رئيسية من خلال وضع إطار عام لممارستها وذلك بتحديد شروط لممارستها وفرض ترخيص معين للدخول للمهنة وتحديد مهام المراجع وأتعابه ومسؤولياته، وحتى يصل محافظ الحسابات إلى الهدف الرئيسي والمتمثل في إعداد تقرير يتضمن رأيه الفني والمحايد حول الكشوف المالية كان عليه لزاماً أن يعتمد على أسس ومعايير تضبط طريقة وصوله لهذا التقرير، كما لابد أن يسلك منهجاً معيناً يضم أربع مراحل ضرورية ومتكاملة، ويعطي لكل مرحلة الأهمية والوقت اللازمين لكي تكون أعماله ذات جودة وفعالية عالية.

بذلك يكون في نهاية مهمته قادراً على إبداء رأي فني محايد بكل موضوعية واستقلالية يضفي على الكشوف المالية الثقة التي تعتمد عليها مختلف الأطراف ذات المصلحة. وفي الفصل الثاني سنتطرق للكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي.

الفصل الثاني:
الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي

تمهيد:

تعتبر المحاسبة نظام للمعلومات يهتم بتحديد وقياس وتوصيل معلومات كمية من الكيان الاقتصادي يمكن استخدامها في عمليات التقييم واتخاذ القرارات من قبل الأطراف أو الفئات المستخدمة لهذه المعلومات التي توفرها الكشوف المالية، والتي تمثل وسيلة الإدارة الأساسية في الاتصال بالأطراف المهتمة بأنشطة المؤسسة، فمن خلالها يمكن لتلك الأطراف التعرف على العناصر الأساسية المؤثرة في المركز المالي للمؤسسة وما حققته من نتائج، كما تمثل الكشوف المالية الناتج النهائي للعملية المحاسبية.

نظراً للنمو الكبير والملحوظ في التجارة الدولية والانتشار الواسع للمؤسسات متعددة الجنسيات ومؤسسات المحاسبة الدولية، وما ترتب عليه من توسيع لقاعدة المستخدمين وتنوع احتياجاتهم، الأمر الذي أظهر أهمية وجود كشوف مالية قادرة على تخطي الحدود وتكون مقروءة ومفهومة لهؤلاء المستخدمين، من هنا جاءت فكرة التوافق الدولي للمحاسبة حيث قامت العديد من المنظمات المحلية والإقليمية بمحاولات لتسوية بعض الاختلافات المحاسبية، وباعتبار أن الجزائر ليست بمنأى عن هذه التغيرات الدولية، وتماشياً مع الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها السلطات العمومية، أصبح من الضروري تكييف المنظومة المحاسبية لمسايرة نهج الإصلاحات ومواكبة التطورات الحاصلة في مجال المحاسبة على المستوى الدولي تم إصدار القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي والمالي، والمرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11.

مع بداية سنة 2010 شرعت الجزائر في تطبيق النظام المحاسبي والمالي الذي يتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، وذلك من أجل جعل المحاسبة أكثر تنظيماً وكذا تشغيل النظام المحاسبي بطريقة فعالة حتى يتمكن من إنتاج كشوف مالية ذات مصداقية عالية ووفق معايير محاسبية دولية.

لذلك سنحاول من خلال هذا الفصل، دراسة الإطار العام للنظام المحاسبي المالي من جهة ودراسة الكشوف المالية حسب هذا النظام والتعرف على التغيرات التي جاء بها.

وذلك من خلال التطرق إلى العناصر التالية:

I. عموميات حول النظام المحاسبي المالي؛

II. الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي؛

III. مصداقية الكشوف المالية.

I.عموميات حول النظام المحاسبي المالي

أثمرت أعمال المجلس الوطني للمحاسبة المكلف بمهمة التوحيد المحاسبي، في إطار عملية الإصلاح المحاسبي الجزائري بإعداد نظام محاسبي مالي يستند إلى معايير المحاسبة الدولية وبالتالي إحداث قطيعة مع الممارسة المحاسبية السابقة (المخطط المحاسبي الوطني) والتأسيس لمرحلة جديدة تعمل على تجاوز نقائص هذا الأخير من جهة، ومسايرة البيئة الدولية للمحاسبة من جهة أخرى.

سيتم من خلال هذا العنصر التطرق للنظام المحاسبي المالي بالتعرف على الإطار القانوني والتنظيمي له وتعريفه، خصائصه، أهدافه، بالإضافة إلى مزايا، صعوبات ومتطلبات تطبيقه في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

1.I. ماهية النظام المحاسبي المالي

في البداية لابد من الإشارة إلى التسمية في حد ذاتها، فعبارة النظام المستعملة تدل على أن الأمر يتعلق بالإطار النظري وبمجموعة من المبادئ تعمل مجتمعة وبصفة تستدعي التناسق والتنظيم.

1.1.I. الإطار القانوني والتنظيمي للنظام المحاسبي المالي: من المعروف أن منهجية تطبيق أي قانون خاصة إذا كان بمثل التشريع المحاسبي، يستدعي المرور على خمسة (05) مراحل ومستويات هي:[1]

- إصدار نص الإطار العام (القانون)؛
- إصدار النص التطبيقي، والذي يشرح بعض مواد القانون (المرسوم التنفيذي)؛
- إصدار المعايير المحاسبية، التي هي الموجه الأساسي للعمل المحاسبي؛
- إصدار مدونة الحسابات التي تضمن التجانس في المعالجة المحاسبية؛
- إصدار توجيهات المنظمة المهنية التي تكمل النقص الذي سيظهر أثناء التطبيق.

لغاية منتصف سنة 2009، صدرت المستويات الأربعة الأولى في مجموعة من النصوص التشريعية والتي نوجزها في ما يلي:

[1] مختار مسامح، **النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010، ص: 12.

- القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن النظام المحاسبي المالي: يتطرق هذا القانون إلى الجوانب الأساسية لهذا النظام المحاسبي، حيث يتعرض للصورة العامة لهذا النظام من خلال تحديد مجال تطبيقه وكيفية تنظيم المحاسبة، والإطار المفاهيمي والمبادئ المحاسبية التي يتوجب العمل بها ومحتوى وطرق إعداد الكشوف المالية، الحسابات المدمجة والحسابات المركبة إضافة إلى التقديرات والطرق المحاسبية التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار؛[1]

- المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 28 ماي 2008: تضمن هذا المرسوم تطبيق أحكام القانون 07-11 المتضمن للنظام المحاسبي المالي؛[2]

- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 والصادر في 25 مارس 2009: والمحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، ويعتبر هذا القرار مرجعياً من حيث أنه يعتبر أكثر الوثائق شمولية وتفصيلا لموضوع المحاسبة المالية، وجاء هذا القرار في أربعة أبواب تناولت ما يلي:[3]

  - ✓ الباب الأول: قواعد تقييم الأصول والخصوم والأعباء والمنتوجات وإدراجها في الحسابات؛
  - ✓ الباب الثاني: عرض الكشوف المالية؛
  - ✓ الباب الثالث: مدونة الحسابات وآلية سيرها؛
  - ✓ الباب الرابع: المحاسبة المبسطة المطبقة على الكيانات الصغيرة.

  كما تضمن هذا القرار في خاتمته معجما لتسع وتسعون مصطلحا من المصطلحات المحاسبية مستوفية للشرح.

- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008: حدد هذا القرار أسقف رقم العمال وعدد المستخدمين والنشاط المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة؛[4]

- المرسوم التنفيذي رقم 09-110 المؤرخ في 27 أفريل 2009: تطرق هذا المرسوم لشروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي[5]، وجاء المرسوم في ست وعشرين (26) مادة تضمنت الإجراءات التنظيمية التي يجب مراعاتها عند المعالجة المحاسبية بواسطة برامج الإعلام الآلي وكذا

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص: 03.
[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 08 ماي 2008، ص: 11.
[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 25 مارس 2009، ص: 03.
[4] نفس المرجع السابق، ص: 91.
[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة في 07 أفريل 2009، ص: 04.

الشروط الواجب توفرها في هذه البرامج إضافة إلى إجراءات الرقابة الداخلية لضمان حسن سير واستغلال هذه البرامج؛

- التعليمة رقم (02) الصادرة بتاريخ 29 أكتوبر 2009 التي تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي وتوضيح بعض الخيارات التي تبنتها هيئة التوحيد "المجلس الوطني للمحاسبة"، كما تضمنت المبادئ العامة حول الانتقال.[1]

2.1.I. تعريف النظام المحاسبي المالي وخصائصه: بعد فتح الباب للمستثمرين الأجانب كان لزاماً على الدولة الجزائرية تعديل أو استبدال المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975 بمخطط آخر يستجيب لمتطلبات المرحلة، فبدأت الإصلاحات في 2001 من قبل خبراء محاسبين فرنسيين بالتعاون مع المجلس الوطني للمحاسبة، وتحت إشراف وزارة المالية وبتمويل من البنك الدولي.[2]

صدر النظام المحاسبي المالي بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 وطبقاً لهذا القانون فإن: "المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية وتصنيفها وتقييمها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية".[3]

يتميز النظام المحاسبي المالي بعدة خصائص هي:[4]

- يرتكز على مبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد الدولي، وإعداد معلومات تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة؛
- الإعلان بصفة أكثر وضوحاً وشفافية عن المبادئ التي تحدد التسجيل المحاسبي للعمليات وتقييمها وإعداد الكشوف المالية، مما يسمح بالتقليل من التلاعبات وتسهيل مراجعة الحسابات؛
- يسمح بتوفير معلومات مالية منسجمة ومقروءة تمكن من إجراء المقارنات واتخاذ القرارات.

---

[1] بوعلام صالحي، **أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية تخصص محاسبة وتدقيق، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2009-2010، ص: 81.

[2] السعيد قاسمي وعباس فرحات، **النظام المحاسبي المالي الجديد ومدى تنميطه مع المعايير المحاسبية الدولية**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010، ص: 11.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص: 03.

[4] ناصر مراد، **النظام المحاسبي المالي والمخطط المحاسبي الوطني**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010، ص: 04.

3.1.I. أهمية النظام المحاسبي المالي: تكمن أهمية النظام المحاسبي المالي فيما يلي:[1]

- توضيح المبادئ المحاسبية الواجب مراعاتها عند التسجيل المحاسبي والتقييم وكذا إعداد الكشوف المالية، مما يقلص من حالات التلاعب؛
- يساهم في تحسين تسيير المؤسسة من خلال فهم أفضل للمعلومات التي تشكل أساس لاتخاذ القرار وتحسين اتصالها مع مختلف الأطراف المهتمة بالمعلومة المالية؛
- يضمن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية المتعامل بها دولياً، مما يدعم شفافية الحسابات، وتكريس الثقة في الوضعية المالية للمؤسسة؛
- انسجام النظام المحاسبي المالي المطبق في الجزائر مع الأنظمة المحاسبية العالمية؛
- يؤدي إلى زيادة ثقة المساهمين بحيث يسمح لهم بمتابعة أموالهم في المؤسسة؛
- تحسين تسيير القروض من طرف البنوك من خلال توفير وضعية مالية وافية من قبل المؤسسة؛
- يشجع الاستثمار الأجنبي المباشر نظراً لاستجابته لاحتياجات المستثمرين الأجانب.

4.1.I. أهداف النظام المحاسبي المالي: يمكن إبراز أهم الأهداف المنتظرة من تطبيق النظام المحاسبي المالي كما يلي:[2]

- توفير معلومة مالية مفهومة وموثوق بها دولياً؛
- إعطاء صورة صادقة وحقيقية عن الوضعية المالية، الأداء والتغيرات في الوضعية المالية للمؤسسات خاصة مع استحداث كشوف مالية جديدة تتمثل في قائمتي تدفقات الخزينة وتغيرات رؤوس الأموال بالإضافة إلى جدول النتائج حسب الوظيفة؛
- جعل الكشوف المالية للمؤسسات قابلة للمقارنة للمؤسسة نفسها عبر الزمن، وبين عدة مؤسسات تمارس نفس النشاط أو في نفس القطاع داخل الوطن وخارجه، أي في الدول التي تطبق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية؛

---

[1] ناصر مراد، مرجع سبق ذكره، ص ص: 8-9.

[2] محمد فؤاد هني، **طرق التقييم المحاسبي لعناصر القوائم المالية -دراسة مقارنة بين المعايير الدولية للمحاسبة والنظام المحاسبي المالي الجزائري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي "الشلف"، 2012-2013، ص ص: 128-129.

- نشر معلومات وافية، صحيحة وموثوق بها وتتمتع بشفافية أكبر، تؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين وتستجيب لاحتياجاتهم من المعلومات مما يسمح لهم بمتابعة أموالهم في المؤسسات، وتساعد في فهم أفضل للمعلومات التي تشكل أساس لاتخاذ القرارات من طرف المستعملين؛
- تسهيل عملية المراجعة للحسابات التي ترتكز على مبادئ محددة بوضوح وتبسيط مسك المحاسبة للمؤسسات الصغيرة.

2.I. مضمون النظام المحاسبي المالي

لقد تطرق القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي إلى المحتوى العام والجوانب الرئيسية لهذا النظام والذي يمكن توضيح معالمه من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (2-1): مضمون النظام المحاسبي المالي

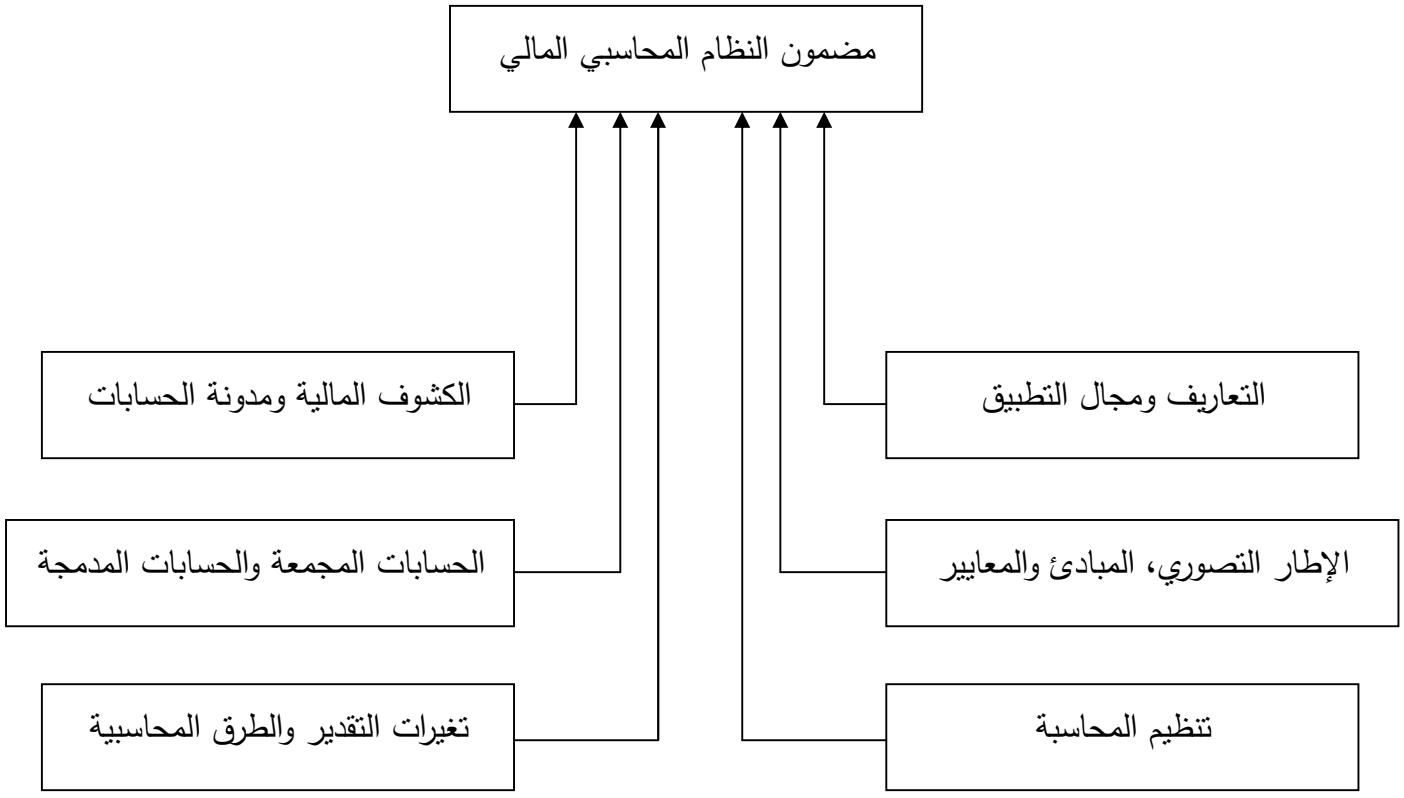

المصدر: مختار مسامح، **النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010، ص: 12.

انطلاقاً من الشكل السابق يلاحظ أن النظام المحاسبي المالي يرتكز على الأركان الستة (06) المشار إليها، وهذا ما لم يلاحظ في المخطط المحاسبي الوطني السابق، وإذا ما أردنا أن نستخرج النقاط المهمة في كل ركن، خاصة الجديد في النظام المحاسبي المالي، فيمكن الإشارة إلى ما يلي:

I.1.2. بالنسبة للتعاريف ومجال التطبيق: وفقاً للمادة الثانية (02) من القانون 07-11 المتضمن للنظام المحاسبي المالي يخضع كل شخص طبيعي ومعنوي ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك محاسبة مالية باستثناء الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية[1]. وباستثناء الكيانات التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحدود التي سينص عليها التنظيم، أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.[2]

وفق المادة الرابعة (04) من نفس القانون المؤسسات الملزمة بمسك محاسبة مالية هي:[3]

- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛
- التعاونيات؛
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛
- وكل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب نص قانوني أو تنظيمي.

I.2.2. الإطار التصوري، المبادئ والمعايير: هنا يجب الإشارة أن المصطلح العربي المستخدم في أدبيات المحاسبة المالية هو الإطار المفاهيمي، وهذا الإطار يعتبر جديداً مقارنة مع المخطط المحاسبي الوطني.[4]

قد حدد هذا الإطار المبادئ المحاسبية المتعارف عليها بدقة في نص المادة السادسة (06) من القانون 07-11 وهي:[5]

- محاسبة التعهد؛

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص: 03.

[2] نبيل قليل، **أهمية قائمة التدفقات الخزينة في تعزيز الإفصاح في القوائم المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي –دراسة حالة مؤسسة ميناء الجزائر–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية علوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2011-2012، ص: 68.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص: 03.

[4] مختار مسامح، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص: 04.

- استمرارية الاستغلال؛
- قابلية الفهم؛
- الدلالة؛
- المصداقية؛
- قابلية المقارنة؛
- التكلفة التاريخية؛
- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.

كما أن الإطار التصوري يمثل دليلا لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما لا تعالج المعايير تلك الحالة. وتحدد المعايير المحاسبية حسب المادة الثامنة (08) من القانون 07-11 ما يلي:[1]

- قواعد تقييم وحساب الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات؛
- محتوى الكشوف المالية وكيفية عرضها؛

رغم أهمية المعايير المحاسبية إلا أن القانون لم يحددها وتركها للتنظيم، وقد حددتها المادة ثلاثين (30) من المرسوم التنفيذي 08-156، بثمانية عشر (18) معيار.[2]

I.3.2. تنظيم المحاسبة: تطرق لها القانون 07-11 في فصله الثالث، ولم يأت النظام المحاسبي المالي بشيء في هذا الجانب، لأنه أشار إلى أمور تقنية وعملية متعارف عليها ومعمول بها في المخطط المحاسبي الوطني السابق، وقد نص هذا القانون على ضرورة امتثال الكيانات الملزمة بتطبيقه إلى التنظيم التالي:[3]

- يجب أن تستوفي المحاسبة التزامات الانتظام والمصداقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها ورقابتها وعرضها وتبليغها؛

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص: 04.

[2] مختار مسامح، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص ص: 4-5.

- يحدد الكيان تحت مسؤوليته، الإجراءات اللازمة لوضع تنظيم محاسبي يسمح بالرقابة الداخلية والخارجية على السواء؛

- تمسك المحاسبة المالية بالعملة الوطنية. وتحول العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب الشروط والكيفيات المحددة في المعايير المحاسبية؛

- تكون أصول وخصوم الكيانات الخاضعة لهذا القانون محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة في السنة على الأقل، على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية. ويجب أن يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية لهذه الأصول والخصوم؛

- لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر من الخصوم، ولا بين عنصر من الأعباء وعنصر من المنتجات، إلا إذا تمت هذه المقاصة على أسس قانونية أو تعاقدية، أو إذا كان من المقرر أصلاً تحقيق عناصر هذه الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات بالتتابع، أو على أساس صاف؛

- تحرر الكتابات المحاسبية حسب المبدأ المسمى "القيد المزدوج"، يمس كل تسجيل على الأقل حسابين اثنين، أحدهما مدين والآخر دائن، في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات. ويجب أن يكون المبلغ المدين مساوياً للمبلغ الدائن؛

- يحدد كل تسجيل محاسبي مصدر كل معلومة ومضمونها وتخصيصها، وكذا مرجع الوثيقة الثبوتية التي يستند إليها. كما تستند كل كتابة محاسبية على وثيقة ثبوتية مؤرخة ومثبتة على ورقة أو أي دعامة تضمن المصداقية والحفظ وإمكانية إعادة محتواها على الأوراق، وتلخص العمليات من نفس الطبيعة والتي تمت في نفس المكان وفي نفس اليوم في وثيقة محاسبية وحيدة؛

- يجب القيام بإجراء قفل موجه إلى تجميد التسلسل الزمني وضمان عدم المساس بالتسجيلات؛

- تُمْسِكْ الكيانات الخاضعة لهذا القانون دفاتر محاسبية تشمل دفتراً يومياً، ودفتراً كبيراً، ودفتر جرد مع مراعاة الأحكام الخاصة بالكيانات الصغيرة؛

- يرقم رئيس المحكمة مقر الكيان ويؤشر على الدفتر اليومي ودفتر الجرد؛

- تمسك الكيانات الخاضعة لمحاسبة مالية مبسطة لضبط يومي للإيرادات والنفقات، وتلزم بحفظ الوثائق الثبوتية لمدة عشر (10) سنوات ابتداءً من تاريخ قفل كل سنة مالية محاسبية؛

- تمسك الدفاتر المحاسبية المرقمة والمؤشر عليها بدون ترك بياض أو تغيير من أي نوع كان، أو نقل إلى الهامش. كما تمسك المحاسبة يدوياً أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي.

I.4.2. الكشوف المالية ومدونة الحسابات: بالنسبة للكشوف المالية ألزم القانون المؤسسات المعنية بتطبيق النظام المحاسبي المالي بضرورة إعداد: الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة وجدول آخر لمتابعة التغير في الأموال الخاصة، إضافة إلى الملحق الذي يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، كما ينص القانون على ضرورة أن تتضمن كل هذه الكشوف المالية إمكانية إجراء مقارنات مع السنوات السابقة.

إن مقارنة هذه الكشوف المالية بما كان موجوداً سابقاً، نجد أن القانون الجديد جاء بقائمتين جديدتين، الأولى هي جدول تغير الأموال الخاصة وسابقاً كان هذا الجدول إحدى مكونات الجداول الملحقة، بينما الجديد الفعلي هو جدول سيولة الخزينة.[1] وسنتطرق بالتفصيل لهذه الكشوف المالية في النقاط القادمة.

أما فيما يخص مدونة الحسابات، فقد جاء النظام المحاسبي المالي بمدونة حسابات جديدة تختلف عن تلك التي كانت في المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975 وألزم كل مؤسسة أن تقوم بإعداد مخطط حسابات يتلاءم مع هيكلها ونشاطها واحتياجاتها من المعلومة التسييرية، والحساب هو أصغر وحدة يعتمد عليها لضبط التصنيف والتسجيل لحركات الحسابات، وتم تجميع الحسابات في أقسام متجانسة تسمى الصنف ويوجد قسمين من أصناف الحسابات هي:[2]

- أصناف الحسابات الخاصة بالوضعية؛
- أصناف الحسابات الخاصة بالتسيير.

كل صنف يتفرع إلى حسابات والتي يرمز إليها بأرقام ذات عددين أو أكثر في إطار الترقيم العشري، كما يسمح القانون للمؤسسات بفتح حسابات مكونة من ثلاثة أرقام أو أكثر.

I.5.2. الحسابات المجمعة والحسابات المدمجة: تطرق لها القانون في فصله الخامس، وتعتبر هذه النقطة من المحاور الجديدة، حيث أنه بالنسبة للحسابات المجمعة ظهرت الحاجة إلى تأطيرها عند إنشاء صناديق المساهمة في بداية التسعينات، وتدعم ذلك بالشركات العمومية القابضة سنة 1996، وتم معالجة الأمر في قرار وزير المالية لسنة 1999، بمعنى أن النص الجديد اعتبر الأمر عادياً وجزء من

[1] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص ص: 71-73.
[2] نفس المرجع السابق، ص: 74.

المحاسبة المالية، خاصة مثلما أشرنا في البداية أن من بين أهداف إصدار التشريع المحاسبي الجديد الاستجابة للوضعيات الاقتصادية الجديدة المرغوب فيها والمتمثلة في الشراكة مع الشركات الأجنبية.[1]

بالتالي فوضعيات التوحيد المحاسبي لا بد أن تكون شيئاً مألوفاً وعادياً، أما نقطة الحسابات المدمجة أو المركبة فهو شيء جديد في المحاسبة، وحتى النص عرف ذلك في المادة الرابعة والثلاثون (34) من القانون 07-11، حيث أشار إلى أنه: "تعد الكيانات الموجودة على الإقليم الوطني والتي تشكل مجموعة اقتصادية خاضعة لنفس سلطة القرار الموجودة داخل الإقليم الوطني أو خارجه، دون أن توجد بينها روابط قانونية مهيمنة، وتنشر حسابات تدعى حسابات مركبة كما لو تعلق الأمر بكيان وحيد".[2]

6.2.I. تغيرات التقدير والطرق المحاسبية: على عكس المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975 والذي يركز على التكلفة التاريخية كأساس للتقييم، فإن النظام المحاسبي المالي يقر بإمكانية أن يلجأ الكيان إلى تغيير التقديرات والطرق المحاسبية إذا كان الغرض منها تحسين نوعية الكشوف المالية.

يرتكز تغيير التقديرات المحاسبية على تغيير الظروف التي تم على أساسها التقدير، أو على أحسن تجربة، أو على معلومات جديدة والتي تسمح بتقديم المعلومة بأكثر وضوح.

يخص التغيير، المبادئ والأسس والاتفاقيات والقواعد والممارسات الخاصة التي يطبقها الكيان وتحدد تغيرات التقدير والطرق المحاسبية عن طريق التنظيم[3].

3.I. مزايا، صعوبات ومتطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسات الجزائرية

يكون لتطبيق النظام المحاسبي المالي أثراً على المؤسسة الاقتصادية، باعتبار أن هذه الأخيرة كانت تخضع للمخطط المحاسبي الوطني، ومن أجل تحضير مهنة المحاسبة لعملية تطبيق قواعد النظام المحاسبي المالي يتطلب القيام بمجموعة من المتطلبات.

1.3.I. مزايا تطبيق النظام المحاسبي المالي: يتيح تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الجزائرية مزايا عديدة يمكن تلخيص أهمها فيما يلي:[4]

- يسهل مراجعة حسابات المؤسسات لأنها تستند على مفاهيم وقواعد محددة بوضوح، ويزيد من الشفافية حول وضعية المؤسسات، مما يساهم في اتخاذ قرارات صحيحة من الأطراف المتعاملة معها وخصوصاً المستثمرون؛

[1] مختار مسامح، مرجع سبق ذكره، ص ص: 13-14.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 25 نوفمبر 2007، ص: 06.

[3] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 76.

[4] نفس المرجع السابق، ص: 83.

- يمثل فرصة للمؤسسات من أجل تحسين تنظيمها الداخلي وجودة اتصالاتها مع الأطراف المعنية بالمعلومات المالية؛

- يضفي الشفافية للمعلومات المحاسبية والمالية المنشورة في الحسابات والكشوف المالية، ويزيد من مصداقيتها والوثوق بها أمام مستعمليها على المستويين الوطني والدولي، هذه الشفافية ستكون كضمان في استرجاع ثقتهم بالمؤسسة والمساهمة في تعزيزها، على اعتبار أن الكشوف المالية المنشورة قد تم إعدادها وفقاً لمبادئ ومعايير محاسبية معترف بها دولياً؛

- يمكن من إجراء مقارنة أفضل حول الوضعية المالية والأداء، عبر الزمن لنفس المؤسسة، وفي نفس الوقت بين المؤسسات وطنياً ودولياً، وسهولة قراءة وفهم الكشوف المالية الموجهة لمستعملي المعلومة من داخل الجزائر وخارجها؛

- يقترح النظام المحاسبي المالي حلولا تقنية للتسجيل المحاسبي للعمليات غير المعالجة بموجب المخطط المحاسبي الوطني، ويسمح بالانتقال من محاسبة الذمة إلى المحاسبة المالية، وذلك بتغليبه للحقيقة الاقتصادية على المظهر القانوني عند تسجيل المعاملات التي تقوم بها المؤسسة؛

- يساعد المؤسسات الجزائرية التي تبحث عن موارد مالية جديدة وخاصة المؤسسات التي لها إستراتيجية للاستثمار خارج الجزائر وذلك بتقديمها للمعلومات المالية المطلوبة وامتثالها إلى المعايير المحاسبية الدولية التي تشترطها الأسواق المالية الدولية.

2.3.I. صعوبات تطبيق النظام المحاسبي المالي: يعيش الاقتصاد الجزائري والمؤسسات بشكل خاص واقعاً ربما يكون عائقاً أمام هذا النظام الجديد، ومن الصعوبات التي تواجه تطبيق هذا النظام في الجزائر نجد على العموم:[1]

- عدم وجود إطارات خبيرة بالنظام الجديد بل العديد من الخبراء والمحاسبين والطلاب والأكاديميين لا يعرفون عن هذا النظام الجديد الشيء الضروري للتكيف معه؛

- عدم مقدرة العديد من المؤسسات الجزائرية على تحمل نفقات التحول إلى النظام المحاسبي الجديد نظراً لضخامة التكاليف؛

- غياب الرؤية الإستراتيجية والتخطيط السليم في النظام المحاسبي الجديد الذي سوف ينجم عنه مشاكل كبيرة في التسيير وتعطل قطاع المؤسسات الاقتصادية؛

[1] عاشور كتوش، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IAS/IFRS) في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي –الشلف–، 2009، ص ص: 307–308.

- ضعف تكنولوجيا المعلومات والاتصال المستعملة في المؤسسات الاقتصادية، باعتبار أن نظام المحاسبة المالية نظام متطور يعتمد على عناصر التكنولوجيا خاصة تكنولوجيا المعلوماتية والاتصال؛

- النظام الجديد هو نظام يهدف إلى تحقيق المصداقية والشفافية في مختلف الكشوف المالية، وهو تطبيق من تطبيقات الحكم الراشد أو ما يصطلح عليه بحوكمة الشركات، وهذا صعب تطبيقه في البيئة الاقتصادية والمؤسساتية الجزائرية بسبب عدة اعتبارات وسلوكات متراكمة.

بالإضافة إلى غياب سوق مالي في الجزائر يتميز بالكفاءة، فالتطوير المحاسبي الدولي كان نتيجة لعولمة الأسواق المالية التي تتميز بالكفاءة مما يجعل تقييم الأسهم والسندات ومشتقاتها وفقاً لطريقة القيمة العادلة ممكناً وهو ما لا يتحقق في حالة بورصة الجزائر الأمر الذي يؤكد ضرورة ربط اعتماد النظام المحاسبي الجديد بإجراء إصلاح جاد وعميق على النظام المالي الجزائري.[1]

I.3.3. متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي: من أجل التطبيق الجيد والسليم لهذا النظام المحاسبي المالي يجب على الدولة والمؤسسات بشكل خاص القيام بمجموعة من الإجراءات والإصلاحات التي من شأنها تأهيل المؤسسات والاقتصاد الجزائري لتبني هذا النظام. لذا يتم اقتراح ما يلي:[2]

- التوضيح الجيد لمعالم هذا النظام من خلال العديد من الملتقيات والمنتديات؛

- تحديد مختلف التشريعات والإجراءات التي تتعلق بهذا القانون وإصلاح تنظيمات مختلف الهيئات المتعاملة معه لا سيما مصلحة الجباية؛

- ضرورة دراسة واقع المؤسسات الجزائرية وتأهيل مختلف الأنظمة التسيرية المرتبطة بهذا النظام؛

- تكوين ورسكلة الإطارات والمختصين والأكاديمين وتأهيلهم لهذا النظام المحاسبي الجديد؛

- مد جسر التعاون بين المؤسسة والجامعة لأنه من شأن الجامعيين والمتربصين أن يساهموا بشكل كبير في إثراء البحث العلمي والمساهمة في بناء المؤسسات وعدم استخدام سياسة الانطواء والانعزال على المحيط الخارجي واعتبار المتربصين على أنهم دخلاء على المؤسسة؛

- يجب على الدولة دعم عمليات البحث والتطوير وتحفيز المؤسسات على تبني مثل هذه المشاريع لأن معظم المؤسسات الجزائرية تركز في عمليات بحثها على جانب المنتج وتُهْمِلْ البحوث المتعلقة بأنظمة التسيير وتكنولوجيا المعلومات؛

[1] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 84.

[2] عاشور كتوش، مرجع سبق ذكره، ص ص: 308-309.

- دعم وتنظيم دورات التكوين والتأطير للطلبة والمتربصين حول المعايير الجديدة وحث السلطات العمومية على تنظيم دوري لامتحانات مهنية، وتنظيم أيام دراسية وتظاهرات ومؤتمرات حول المواضيع التي تهم الساحة الاقتصادية مثل النظام المحاسبي.

II. الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي

يعتبر إعداد الكشوف المالية المختلفة من ضمن الأهداف الأساسية للمحاسبة المالية، وتشكل في مجملها مخرجات نظام المعلومات المحاسبي، كما تمثل الكشوف المالية وسيلة الإدارة الأساسية في الاتصال بالأطراف المهتمة بأنشطة المؤسسة، فمن خلالها يمكن لتلك الأفراد التعرف على العناصر الأساسية المؤثرة على المركز المالي للمؤسسة وما حققته من نتائج. وحسب النظام المحاسبي المالي فإن كل كيان يدخل في مجال تطبيق هذا النظام يتولى سنوياً إعداد كشوف مالية. لذا سنتطرق إلى الأسس العامة لعرضها وفق (IAS1) ثم التطرق إلى ماهيتها وتبويبها في ظل النظام المحاسبي المالي، وفي الأخير مصداقية هذه الكشوف المالية.

1.II. الأسس العامة لعرض الكشوف المالية وفق المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (IAS1)

عند إعداد الكشوف المالية وعرضها يجب مراعاة مجموعة من الأسس والاعتبارات لذلك، وقد أورد المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (IAS1)، وهذا لتحقيق الغرض من الكشوف المالية والمتمثل في توفير بيانات مالية عن المركز المالي للمؤسسة وعن نتيجة أعمالها والتدفق النقدي لديها، بحيث تكون هذه البيانات مفيدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية.

1.1.II. تعريف المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (*IAS1*): إن المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) المعدل يبطل معيار المحاسبة الدولي الأول "الإفصاح عن السياسات المحاسبية"، والمعيار المحاسبي الدولي الخامس "المعلومات الواجب الإفصاح عنها في البيانات المالية"، والمعيار الدولي الثالث عشر (13) "عرض الموجودات والمطلوبات المتداولة" والذي تم اعتماده من مجلس لجنة معايير المحاسبية الدولية، لقد تم اعتماد المعيار المحاسبي الدولي الأول (المعدل عام 1997) والمعتمد من لجنة معايير المحاسبة الدولية في شهر جويلية 1997 وأصبح ساري المفعول على البيانات المالية للفترات من الأول جويلية 1998 وما بعد ذلك[1]، وبعد إعادة هيكلة اللجنة الدولية (IASC) وتشكيل مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) تم تعديل المعيار (IAS1) من جديد عام 2003 ليكون ساري المفعول في

[1] محمد فايق عبد الرحمان محسن، **مدى التزام المنظمات غير الحكومية في قطاع غزة بتجهيز وعرض القوائم المالية وفقاً لمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) "دراسة تطبيقية"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية "غزة"، فلسطين، 2008، ص: 49.

بداية عام 2005، كما عدل المعيار (IAS1) عام 2005 ليبدأ تطبيق التعديلات عام 2007، وأجري تعديل آخر على هذا المعيار عام 2007 ليبدأ تطبيقه اعتباراً من 01 جانفي 2009 مع العلم أن المجلس شجع على التطبيق المبكر له.[1]

الجدول رقم (2-1): نبذة تاريخية عن المعيار المحاسبي الدولي الأول (IAS1)

المعيار المحاسبي الدولي الأول (01): عرض الكشوف المالية	
مارس 1974	مشروع المسودة (E1): الإفصاح عن السياسات المحاسبية
جانفي 1975	IAS 1: الإفصاح عن السياسات المحاسبية
جوان 1975	E5: المعلومات التي يجب تضمينها في الكشوف المالية
أكتوبر 1976	IAS 5: المعلومات التي يتوجب تضمينها في الكشوف المالية
جويلية 1978	E14: الأصول المتداولة والخصوم المتداولة
نوفمبر 1979	IAS 13: عرض الأصول المتداولة والخصوم المتداولة
1994	IAS 1, IAS 5, IAS 13: جميع هذه المعايير تمت مراجعتها
جويلية 1996	E53: عرض الكشوف المالية
أوت 1997	IAS 1 (1997): عرض الكشوف المالية تم تعويض المعيار IAS 13 (1979)
1 جويلية 1998	تاريخ بداية تطبيق المعيار المحاسبي الدولي الأول
18 ديسمبر 2003	النموذج المعدل للمعيار المحاسبي الدولي الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولية
1 جانفي 2005	تاريخ بداية تطبيق المعيار المحاسبي الدولي IAS 1 (المعدل في 2003)
2007	إجراء تعديل آخر
1 جانفي 2009	بداية تطبيق المعيار المعدل سنة 2007

المصدر: مصطفى عقاري، **المعيار المحاسبي الدولي 01 (عرض الكشوف المالية)**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 01، جامعة محمد خيضر بسكرة، جوان 2007، ص: 12.

[1] حكيمة مناعي، مرجع سبق ذكره، ص: 153.

يغطي معيار المحاسبة الدولي رقم (1) (IAS1) الكشوف المالية ذات الغرض العام، ويبدأ المعيار بعرض الأسس العامة التي يتوجب مراعاتها عند إعداد تلك الكشوف، ثم يغطي بشكل مفصل محتويات تلك الكشوف وطريقة عرضها، وذلك بهدف ضمان قابلية الكشوف المالية للمقارنة لنفس الشركة عبر الفترات المالية المتتالية، والمقارنة بين الكشوف المالية مع الشركات الأخرى التي تعمل في نفس المجال، وحتى تكون هذه الكشوف ذات جودة عالية يجب أن تحتوي على معلومات وبيانات ملائمة وذات مصداقية وموثوقية.[1]

II.1.2. هدف المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (*IAS1*) ونطاق تطبيقه: يهدف المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (IAS1) إلى بيان أسس عرض الكشوف المالية ذات الغرض العام، وذلك من أجل إمكانية قابليتها للمقارنة مع الكشوف المالية للمؤسسة في الفترات السابقة والكشوف المالية للمنشآت المماثلة الأخرى ولتحقيق هذا الهدف فإن المعيار يحدد الاعتبارات العامة والشاملة لعرض الكشوف المالية، ووضع الإرشادات الخاصة بمكوناتها، وتحديد الحد الأدنى من المتطلبات لمحتوى هذه الكشوف.[2]

أما فيما يخص نطاق تطبيق هذا المعيار فيمكن إيجازه فيما يلي:[3]

- يجب تطبيق هذا المعيار عند عرض الكشوف المالية ذات الغرض العام وهي الكشوف المعدة والمعروضة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية. ويقصد بالكشوف المالية ذات الغرض العام تلك التي تلبي احتياجات المستخدمين الذين لا يكونون في وضع يمكنهم من طلب تقارير تصمم خصيصاً لتلبية احتياجاتهم من معلومات معينة، كما يدخل ضمنها تلك الكشوف التي تعرض منفصلة أو مرفقة بوثيقة عامة مثل تقرير سنوي أو نشرة اكتتاب؛

- يطبق هذا المعيار على كافة أنواع المؤسسات بما في ذلك البنوك وشركات التأمين، مع مراعاة المتطلبات الإضافية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة والتي تتناسب مع متطلبات هذا المعيار؛

- يستخدم هذا المعيار مصطلحات تلاءم أي مؤسسة تهدف إلى تحقيق الربح، ومع ذلك يمكن لمؤسسات القطاع العام تطبيق متطلبات هذا المعيار، وتحتاج المؤسسات التي لا تهدف إلى تحقيق الربح والوحدات الحكومية ومؤسسات قطاع الأعمال العام الأخرى التي تسعى إلى تطبيق هذا المعيار إلى تعديل لبعض الأوصاف المستخدمة لبنود معينة في الكشوف المالية، وكذلك الأوصاف

---

[1] صالح حميداتو وآخرون، **دور معايير المحاسبة الدولية IFRS-IAS في تحسين المعلومات المحاسبية**، الملتقى العلمي الدولي حول "الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص: 165.

[2] محمد فايق عبد الرحمان محسن، مرجع سبق ذكره، ص: 50.

[3] نفس المرجع السابق، ص: 50.

المستخدمة لذات الكشوف المالية، كما يمكن لهذه المؤسسات أيضاً عرض بنود إضافية أخرى للكشوف المالية.

II.3.1. أسس عرض الكشوف المالية: الأسس التي نص عليها المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) (IAS1) والتي يجب الانطلاق منها عند إعداد الكشوف المالية هي:

II.1.3.1. العرض العادل وتطبيق معايير المحاسبة الدولية: يجب أن تعرض الكشوف المالية بشكل عادل المركز المالي والأداء المالي والتدفقات المالية للمؤسسة، وبالمزج بين التطبيق المناسب لمعايير المحاسبة الدولية والإفصاح الإضافي عند الضرورة، فإنه ينتج لدينا كشوف مالية تقدم عرضاً عادلاً.

في حالات نادرة جداً قد تجد الإدارة أن تطبيق متطلبات أحد المعايير سوف يكون مُضَلِلاً، وتجد أنه من الضروري مخالفة هذا المتطلب حتى تستطيع أن تحقق إفصاحاً عادلاً، وفي هذه الحالة يجب على المؤسسة الإفصاح عما يلي:[1]

- أن الإدارة قد توصلت إلى أن الكشوف المالية تعرض بشكل عادل المركز المالي للمؤسسة وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية؛
- أن الإدارة قد طبقت في كافة النواحي المادية المعايير المحاسبية الدولية فيما عدا أنها خرجت عن معيار معين من أجل تحقيق إفصاح عادل؛
- تحديد المعيار الذي خالفته المؤسسة وطبيعة هذه المخالفة بما في ذلك المعاملة التي يتطلبها ذلك المعيار مع ذكر السبب الذي يجعل هذه المعاملة مضللة؛
- الأثر المالي لهذه المخالفة على صافي ربح أو خسارة المؤسسة أو على الأصول والخصوم أو حقوق المساهمين والتدفقات النقدية لكل فترة معروضة.

II.2.3.1. الإفصاح عن السياسات المحاسبية: إن السياسات المحاسبية هي تلك المبادئ والقواعد والأعراف والتطبيقات العملية التي تعتمدها إدارة المؤسسة في إعداد وتجهيز الكشوف المالية، وهي مجموعة أدوات التطبيق التي تستخدمها المؤسسة في إنتاج وتوصيل المعلومات المالية، وأدوات التطبيق

[1] رولا كاسر فايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورهما في ترشيد قرارات الاستثمار (دراسة تطبيقية على المديرية العامة للمصرف التجاري السوري)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة المصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين "الجمهورية العربية السورية"، 2007، ص ص: 46-47.

العملي هي القواعد والأسس والطرق والإجراءات التي يستعين بها المحاسب لتطبيق المبادئ المحاسبية وبيان كيفية معالجة البنود والعمليات والأحداث.[1]

يجب على مستخدمي الكشوف المالية أن يكونوا على دراية بالسياسات المحاسبية المتبعة بواسطة المؤسسة حتى يمكن اتخاذ قرارات اقتصادية سليمة. لذلك يجب أن تتضمن الكشوف المالية إفصاحاً واضحاً لكافة السياسات المحاسبية التي استخدمت في إعدادها.[2]

II.3.3.1. فرض استمرارية المؤسسة: عند إعداد الكشوف المالية يجب على الإدارة إجراء تقييم لقدرة المؤسسة على البقاء كمؤسسة مستقرة، ويجب إعداد الكشوف المالية على أساس أن المؤسسة مستمرة ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة إما لتصفية المؤسسة أو التوقف عن المتاجرة وليس أمامها بديل واقعي سوى أن تفعل ذلك.

عندما تكون الإدارة على علم أثناء قيامها بإجراء تقييمها بحالات عدم تأكد مادية تتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة في قدرة المؤسسة على البقاء كمؤسسة مستمرة فإنه يجب الإفصاح عن عدم حالات التأكد هذه.

II.4.3.1. أساس الاستحقاق المحاسبي: عند إعداد الكشوف المالية على المؤسسات اعتماد أساس الاستحقاق المحاسبي (ماعدا قائمة التدفق النقدي للبيانات المالية) في إثبات عملياتها المالية. ووفقاً لأساس الاستحقاق المحاسبي فإن العمليات المالية والأحداث تعتمد ويعترف بها عند وقوعها، ويتم تسجيلها في السجلات المحاسبية والتقرير عنها في الكشوف المالية في الفترات التي تخصه.[3]

II.5.3.1. مبدأ ثبات العرض: يقصد بهذا المبدأ أنه يجب إعداد الكشوف المالية وإتباع السياسات والقواعد والإجراءات المحاسبية الثابتة من سنة مالية إلى أخرى، وعند تغير أية سياسة محاسبية في السنة المالية يجب الإشارة إلى ذلك في إضاحات الكشوف المالية المتممة لهذه الكشوف من ناحية الأسباب وأثر هذا التغير على الكشوف المالية.[4]

II.6.3.1. مبدأ الحيطة والحذر: قد يواجه المحاسبون عند إعداد الكشوف المالية حالات من عدم التأكد المحيطة والملازمة لكثير من الأحداث والظروف، مثل الديون المشكوك فيها، تقدير العمر الإنتاجي للمعدات والأصول، عدد المطالبات والكفالات التي يمكن أن تحدث. ويقصد بالحيطة والحذر تبني درجة

[1] محمد فايق عبد الرحمان محسن، مرجع سبق ذكره، ص: 53.

[2] رولا كاسر فايقة، مرجع سبق ذكره، ص: 47.

[3] محمد فايق عبد الرحمان محسن، مرجع سبق ذكره، ص ص: 54-56.

[4] رولا كاسر فايقة، مرجع سبق ذكره، ص: 47.

من الحذر في وضع التقديرات المطلوبة في ظل عدم التأكد، لا ينتج عنها تضخم للأصول والدخل أو تقليل الالتزامات والمصروفات.[1]

II.1.3.7. القابلية للمقارنة: ما لم يتطلب معيار دولي بخلاف ذلك فإنه يجب الإفصاح عن المعلومات المقارنة فيما يتعلق بالفترة السابقة لكافة المعلومات الضرورية في الكشوف المالية، وفي حالة تغيير أرقام المقارنة يجب الإشارة إلى ذلك في الإيضاحات المتممة للكشوف المالية.[2]

II.2. ماهية الكشوف المالية

يمكن التطرق إلى ماهية الكشوف المالية من خلال التعرف على مفهومها، أهمية وأهداف إعداد ونشر هذه الكشوف المالية.

II.2.1. تعريف الكشوف المالية: تختلف التعاريف المقدمة للكشوف المالية باختلاف وجهات النظر ومن هذه التعاريف يمكن استعراض التالي:

حسب الفصل الأول من الباب الثاني من القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، تكون الكشوف المالية نتيجة إجراء معالجة العديد من المعلومات لأعمال التبسيط والتلخيص والهيكلة وهذه المعلومات يتم جمعها وتحليلها وتفسيرها وتلخيصها وهيكلتها من خلال عملية تجميع تعرض في الكشوف المالية في شكل فصول ومجاميع، كما تضبط تحت مسؤولية مسيري الكيان ويحدد بوضوح كل مكون من مكونات الكشوف المالية.[3]

تعرف الكشوف المالية على أنها: "الوسيلة الأساسية للإبلاغ المالي عن المؤسسة، حيث ينظر للمعلومات الواردة فيها بأنها تقتبس المركز المالي للمؤسسة وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية، ويمكن كذلك التعرف على التغييرات في المركز المالي وحقوق الملكية، حيث أنها تمثل نتاج النشاط في المؤسسة خلال فترة زمنية معينة، أو بعبارة أخرى هي ملخص كمي للعمليات والأحداث المالية وتأثيراتها على أصول والتزامات المنشأة وحقوق ملكيتها، وتعتبر أداة مهمة في اتخاذ القرارات المالية".[4]

---

[1] رولا كاسر فايقة، مرجع سبق ذكره، ص: 47.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 47.

[3] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 25 مارس 2009، ص: 22.

[4] منور أوسرير ومحمد مجبر، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على عرض الكشوف المالية "حالة جدول حساب النتائج"**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية "تجارب، تطبيقات وآفاق"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010، ص: 03.

كما يمكن تعريفها على أنها: "تعتبر الناتج النهائي للمحاسبة المالية، ويخضع إعدادها لمبادئ ومعايير محاسبية تحدد البيانات المالية التي يجب أن تشملها هذه الكشوف وتحكم عمليات تنظيمها وقياسها وتجميعها وتعديلها وعرضها".[1]

في تعريف آخر هي: "وسائل أساسية لتوصيل المعلومات المحاسبية للأطراف الخارجية، وهي تعكس وضعية المؤسسة المالية ونتائجها المحققة ومصادر استخدامات الأموال، كما توفر معلومات لتقدير التدفقات النقدية".[2]

من خلال التعاريف السابقة يمكن إعطاء تعريف شامل للكشوف المالية على أنها: "عبارة عن وثائق رسمية تعطي ملخص للبيانات والمعلومات المالية للتعاملات والأحداث الاقتصادية للمؤسسة، التي يحتاج إليها مستعملي المعلومة المالية لاتخاذ قراراتهم المختلفة، يتم إعدادها وفق المعايير المحاسبية توفر إلى حد كبير معلومات تتسم بالمصداقية والموضوعية وكذلك قابليتها للمقارنة، هدفها إعطاء صورة صادقة عن المركز المالي للمؤسسة".

II.2.2. أهمية وأهداف الكشوف المالية: تكمن أهمية وأهداف إعداد ونشر الكشوف المالية بشكل عام في توفير معلومات مالية نافعة للمستخدمين لأغراض اتخاذ القرارات، ويمكن تلخيص أهمية وأهداف الكشوف المالية فيما يأتي.

II.2.2.1. أهمية الكشوف المالية: تعتبر الكشوف المالية الوسيلة الأساس للإبلاغ المالي عن المؤسسة إذ تقيس المعلومات التي تتضمنها نتائج النشاط والمركز المالي للمؤسسة، ومن خلالها يتم التعرف على التغيرات التي تحصل في حقوق الملكية، وتعد الكشوف المالية حجر الزاوية التي تقوم عليها المؤسسة في اتخاذ القرارات، وهي في النهاية ملخص كمي للعمليات والأحداث المالية وتأثيراتها في أصول والتزامات الشركة وحقوق ملكيتها، لذا فإن الفهم الضروري للكشوف المالية يقتضي النظر إليها كوحدة معلوماتية واحدة بحكم العلاقة المتبادلة بين هذه الكشوف.[3]

---

[1] طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، **القياس المحاسبي ومحدداته وانعكاسها على رأي مراقب الحسابات**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان "الأردن"، الطبعة الأولى، 2013، ص: 17.

[2] عاشور كتوش وبلعزوز بن علي، **المحاسبة العامة والمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية "تجارب، تطبيقات وآفاق"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010، ص: 17.

[3] طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، مرجع سبق ذكره، ص: 17.

تحتل الكشوف المالية مرتبة هامة من بين مصادر المعلومات نظراً لتحقيقها الأمور التالية:[1]

- تعد من مصادر المعلومات الأساسية لاتخاذ القرارات الرشيدة؛
- تجعل التعامل في السوق المالي أكثر عدالة لأنها توفر فرصاً متكافئة للمستثمرين في الحصول على المعلومات؛
- تتصف بتنوع المعلومات التي تتضمنها سواء كانت محاسبية أو إدارية والتي تساعد في توضيح نشاطات الوحدات الاقتصادية المختلفة؛
- تعد من العوامل الأساسية في تحديد اتجاه أسعار الأسهم في السوق المالي؛
- توفر مناخاً استثمارياً ملائماً وتزيد من فرصة نمو وازدهار واستمرارية السوق المالي والذي بدوره يؤثر على نمو وازدهار الاقتصاد ككل.

II.2.2.2. أهداف الكشوف المالية: تستخرج هذه الأهداف من احتياجات مستخدمي الكشوف المالية (المسيرين، الملاك، البنوك، المستثمرين، المساهمين، السلطات الجبائية، الأجراء، الزبائن ومختلف الهياكل الداخلية للمؤسسة)،[2] وعن الأهداف التي تسعى الكشوف المالية إلى تحقيقها فقد تعرض لها الإطار المفاهيمي لمجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) في الفقرة الثانية عشر (12)، على أن الهدف من الكشوف المالية هو توفير المعلومات عن الوضع المالي والأداء والتغيرات في الحالة المالية للمؤسسة التي تعتبر مفيدة لطائفة واسعة من المستخدمين لاتخاذ قراراتهم الاقتصادية، وبالأخص المستثمرين باعتبارهم الموردين الأساسيين لرأس المال المخاطر للمؤسسة، وبالتالي فإن تلبية احتياجاتهم من المعلومات تلبي وتحقق رضا مستخدمين آخرين وذلك لتحقيقها الأهداف التالية:[3]

- توفير المعلومات النافعة لتقدير احتمال تحقق تدفقات الخزينة وكذلك أهمية هذا التدفق وفترات حدوثه الممكنة؛
- عرض الوضعية المالية للمؤسسة وخصوصاً الموارد الاقتصادية، وكذلك الالتزامات وآثار العمليات والأحداث القابلة لتغيير الموارد والالتزامات، وتعكس أدائها؛

---

[1] عمر ديلمي، مرجع سبق كره، ص ص: 95-96.

[2] محمد فؤاد هني، مرجع سبق ذكره، ص: 17.

[3] الزين منصوري، **أهمية اعتماد المعايير الدولية للتقارير المالية وأبعاد الإفصاح والشفافية دراسة تحليلية تقييميه للنظام المحاسبي المالي الجديد المطبق في الجزائر**، الملتقى العلمي الدولي حول "الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح "ورقلة"، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص: 140.

- تبين طرق المؤسسة في تحقيق وإنفاق السيولة باتجاه أنشطة الاستغلال وتمويل الاستثمارات واتجاه عوامل أخرى التي من شأنها أن تؤثر على السيولة وقدرة المؤسسة على الوفاء؛
- تقديم معلومات عن درجة وطرق تحقيق الأهداف المحددة من طرف المسيرين.

كما لابد أن تقدم الكشوف المالية معلومات حول الأداء المالي للمؤسسة خلال الفترة، وكذلك المعلومات التفسيرية والتوضيحية المهمة.

ومنه فإن المعلومات حول الوضعية المالية توفر أساساً من طرف الميزانية، أما المعلومات حول الأداء فتوفر من طرف قائمة حساب النتيجة، وفيما يخص المعلومات حول تدفقات الخزينة فهي توفر من قبل قائمة التدفقات الخزينة، إضافة إلى معلومات أخرى تكون مفيدة في اتخاذ القرارات الاقتصادية.

من خلال الأهداف سابقة الذكر يمكن القول أن الهدف الأساسي للكشوف المالية يتمثل في تقديم المعلومات اللازمة وذلك بهدف اتخاذ القرارات، والمعلومات تمثل النتائج التي يتم الحصول عليها من عملية معالجة البيانات، فالبيانات بعد إدخالها إلى نظام المعلومات، تخضع لعدة عمليات، معالجة، تبويب تحليل، تلخيص، ثم العرض في تقارير تتناسب وغرض الاستخدام الذي طلبت من أجله في الوقت المناسب، وبذلك تتحول البيانات إلى معلومات.[1]

3.II. مكونات الكشوف المالية

نص الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي على أن الكشوف المالية تعكس الآثار المالية للعمليات والأحداث الأخرى، عن طريق المكونات وفقاً لخصائصها الاقتصادية، والمكونات هي عناصر الكشوف المالية وتتمثل فيما يلي:

1.3.II. الميزانية: سنتطرق للميزانية من خلال التعريف بها ومكوناتها.

1.1.3.II. تعريف الميزانية: تعرف الميزانية بأنها تصنف بصفة منفصلة، عناصر الأصول وعناصر الخصوم، وتبرز بصورة منفصلة على الأقل الفصول الآتية، عند وجود عمليات تتعلق بهذه الفصول:[2]

- **في الأصول:**
  - ✓ التثبيتات المعنوية؛
  - ✓ التثبيتات العينية؛

[1] عمر ديلمي، مرجع سبق ذكره، ص: 97.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 25 مارس 2009، ص: 23.

- ✓ الإهتلاكات؛
- ✓ المساهمات؛
- ✓ الأصول المالية؛
- ✓ المخزونات؛
- ✓ أصول الضريبة (مع تمييز الضرائب المؤجلة)؛
- ✓ الزبائن، والمدينين الآخرين والأصول الأخرى المماثلة (أعباء مثبتة مسبقاً)؛
- ✓ خزينة الأموال الإيجابية ومعادلات الخزينة الإيجابية.

- **في الخصوم:**

- ✓ رؤوس الأموال الخاصة قبل عمليات التوزيع المقررة أو المقترحة عقب تاريخ الإقفال، مع تمييز رأس المال الصادر (في حالة شركات) والاحتياطات والنتيجة الصافية للسنة المالية والعناصر الأخرى؛
- ✓ الخصوم غير الجارية التي تتضمن فائدة؛
- ✓ الموردون والدائنون الآخرون؛
- ✓ خصوم الضريبة (مع تمييز الضرائب المؤجلة)؛
- ✓ المرصودات للأعباء وللخصوم المماثلة (منتوجات مثبتة مسبقاً)؛
- ✓ خزينة الأموال السلبية ومعادلات الخزينة السلبية.

كما فرض النظام المحاسبي المالي عرض عناصر محددة يجب إدراجها في حالة الميزانية المدمجة، وحدد نموذج لجدول الميزانية نرفقه كما جاء وفق العدد التاسع عشر (19) من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادرة في 25 مارس 2009، ضمن الملحقين رقم (03) و(04).

II.2.1.3. تبويب الميزانية: الغرض من تبويب الميزانية إعطاء صورة واضحة عن الوضع المالي من خلال إجراء التحليلات المالية المناسبة ومعرفة النسب المالية التي تمكن من الوقوف على الوضع المالي للمشروع المالي للمؤسسة في نهاية الفترة المحاسبية، ويتم تصنيفها إلى:[1]

- **الأصول:** إن المادة عشرون (20) من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11 والمتضمن النظام المحاسبي المالي عرفت الأصول كالتالي: "تتكون الأصول من الموارد التي يسيرها الكيان بفعل أحداث ماضية والموجهة لأن توفر له منافع اقتصادية مستقبلية...". أما المادة الواحدة والعشرون (21) من المرسوم سابق الذكر تبين تصنيف الأصول إلى:

✓ **أصول غير جارية:** وهي تشكل عناصر الأصول الموجهة لخدمة نشاط الكيان بصورة دائمة وتحتوي الأصول غير الجارية على ما يأتي:

- الأصول الموجهة للاستعمال المستمر لتغطية احتياجات أنشطة الكيان مثل الأموال العينية الثابتة أو المعنوية؛
- الأصول التي تتم حيازتها لغرض توظيفها على المدى الطويل أو غير الموجهة لأن يتم تحقيقها خلال الإثني عشر (12) شهراً ابتداءً من تاريخ الإقفال.

✓ **أصول جارية:** هي تلك الأصول التي ليست لها صفة الأصول الموجهة لخدمة نشاط الكيان بصورة دائمة بسبب وجهتها أو طبيعتها، وتحتوي الأصول الجارية على ما يأتي:

- الأصول التي يتوقع الكيان تحقيقها أو بيعها أو استهلاكها في إطار دورة الاستغلال العادية التي تمثل الفترة الممتدة بين اقتناء المواد الأولية أو البضائع التي تدخل في عملية الاستغلال وإنجازها في شكل سيولة الخزينة؛
- الأصول التي تتم حيازتها أساساً لأغراض المعاملات أو لمدة قصيرة والتي يتوقع الكيان تحقيقها خلال الإثني عشر (12) شهراً؛
- السيولات أو شبه السيولات التي لا يخضع استعمالها لقيود.

- **الخصوم:** عرفت المادة الثانية والعشرون (22) من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11 والمتضمن النظام المحاسبي المالي الخصوم

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 28 ماي 2008، ص: 13.

كالتالي: "تتكون الخصوم من الالتزامات الراهنة للكيان الناتجة عن أحداث ماضية والتي يتمثل انقضاؤها بالنسبة للكيان في خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية...". وتصنف الخصوم خصوماً غير جارية وخصوماً جارية كما يلي:[1]

- ✓ **خصوم غير جارية:** تصنف الخصوم ذات المدى الطويل والتي تنتج عنها فوائد في شكل خصوم غير جارية حتى وإن كان تسديدها سيتم خلال الشهور الإثني عشر (12) الموالية لتاريخ إقفال السنة المالية إذا كان:
  - استحقاقها الأصلي أكثر من اثني عشر (12) شهراً؛
  - الكيان ينوي إعادة تمويل الالتزام على المدى الطويل، وكانت هذه النية مؤكدة باتفاق إعادة تمويل أو إعادة جدولة للمدفوعات النهائية تثبت قبل تاريخ إقفال الحسابات.
- ✓ **خصوم جارية:** تصنف الخصوم جارية عندما:
  - يتوقع أن تتم تسويتها خلال دورة الاستغلال العادية؛
  - أو يجب تسديدها خلال الاثني عشر (12) شهراً الموالية لتاريخ الإقفال.

تبرز أهمية الميزانية من حيث أنها توفر معلومات عن طبيعة ومقدار الاستثمارات في أصول المؤسسة، والتزامات المؤسسة لدائنيها وحق الملاك على صافي أصول المؤسسة. وبالتالي من أجل الحكم على درجة المخاطرة التي تتعرض لها المؤسسة وتقدير التدفقات النقدية لها في المستقبل فإنه يجب تحليل الميزانية وتحديد مدى سيولة المؤسسة ومرونتها[2]. لذا فإن الأهداف الرئيسية من إعداد الميزانية تتركز في توفير معلومات عن طبيعة ومقدار الاستثمارات في أصول المؤسسة ومصادر تمويل هذه الاستثمارات عن طريق التزامات الشركة لدائنيها وحق الملاك على صافي أصول الشركة والقائمة تساعد المستخدمين في تقييم بعض خصائص الوضع المالي للمؤسسة وبصفة خاصة ما يتعلق بـ:[3]

- ✓ درجة السيولة؛
- ✓ درجة المرونة المالية؛
- ✓ تقييم هيكل رأس المال؛

---

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 28 ماي 2008، ص: 13.

[2] محمد سامي لزعر، **التحليل المالي للقوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي "دراسة حالة"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص إدارة مالية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011-2012، ص: 37.

[3] طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 20-21.

- ✓ حساب معدلات العائد على الاستثمار؛
- ✓ الحكم على درجة المخاطر.

II.2.3. حساب النتائج: سنتطرق لحساب النتائج من خلال تعريفه ومكوناته فيما يلي:

II.1.2.3. تعريف حساب النتائج: حساب النتائج هو بيان ملخص للأعباء، والمنتجات المنجزة من الكيان خلال السنة المالية ويأخذ في الحساب تاريخ التحصيل أو تاريخ السحب، ويبرز بالتمييز النتيجة الصافية للسنة المالية، الربح/الكسب أو الخسارة. والمعلومات المقدمة في حساب النتائج هي الآتية:[1]

- منتجات الأنشطة العادية؛
- المنتوجات المالية والأعباء المالية؛
- أعباء المستخدمين؛
- الضرائب والرسوم والتسديدات المماثلة؛
- مخصصات للإهتلاكات ولخسائر القيمة التي تخص التثبيتات العينية؛
- مخصصات للإهتلاكات ولخسائر القيمة التي تخص التثبيتات المعنوية؛
- نتيجة الأنشطة العادية؛
- العناصر غير العادية (منتجات وأعباء)؛
- النتيجة الصافية للفترة قبل التوزيع؛
- النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة إلى شركات المساهمة.

كما فرض النظام المحاسبي المالي عرض عناصر محددة يجب إدراجها في حالة حساب النتائج المدمجة. وقد حدد طريقتين لعرض حساب النتائج يجب موائمتهما مع كل مؤسسة قصد تقديم معلومات مالية تستجيب لمقتضيات التنظيم، وهما:[2]

- حساب النتائج حسب الطبيعة؛
- حساب النتائج حسب الوظيفة.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 25 مارس 2009، ص: 24.

[2] نفس المرجع السابق، ص ص: 30-31.

وحدد نموذج لكلا الجدولين نرفقهما كما جاء في العدد التاسع عشر (19) من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادرة في 25 مارس 2009، ضمن الملحقين رقم (05) و(06).

II.2.2.3. تبويب حساب النتائج: يتكون حساب النتائج من عنصرين رئيسيين هما المنتوجات والأعباء ولقد عرفهما النظام المحاسبي المالي كما يلي:[1]

- **المنتوجات:** حسب المادة الخامسة والعشرون (25) من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المؤرخ في 26 ماي 2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 07-11 والمتضمن النظام المحاسبي المالي: "تتمثل منتوجات سنة مالية في تزايد المزايا الاقتصادية التي تحققت خلال السنة المالية في شكل مداخيل أو زيادة في الأصول أو انخفاض في الخصوم. كما تمثل المنتوجات استعادة خسارة في القيمة والاحتياطات المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية"؛
- **الأعباء:** حسب المادة السادسة والعشرون (26) من نفس المرسوم السابق "تتمثل أعباء سنة مالية في تناقص المزايا الاقتصادية التي حصلت خلال السنة المالية في شكل خروج أو انخفاض أصول أو في شكل ظهور خصوم. وتشمل الأعباء مخصصات الإهتلاكات أو الاحتياطات وخسارة القيمة المحددة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمالية".

يمثل حساب النتائج أحد أهم الكشوف المالية الأساسية التي يجب إعدادها في نهاية كل فترة مالية حيث يتم من خلالها توضيح كافة العمليات المتعلقة بالأنشطة التي قامت بها الوحدة الاقتصادية خلال الفترة المالية وصولاً إلى تحديد نتيجة تلك العمليات والأنشطة (من ربح أو خسارة)، من خلال طرح مجموع الأعباء من مجموع المنتوجات.

تتمثل أهداف حساب النتائج في:

- ✓ تقييم جدوى الاستثمارات وعوائدها؛
- ✓ تقييم كفاءة إدارة المشروع؛
- ✓ تقييم جدارة المشروع بالاقتراض من المصارف وجمهور المستثمرين؛
- ✓ اعتماد التدفقات الداخلية الجارية (التاريخية) للتنبؤ بالتدفقات الداخلية المستقبلية.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 28 ماي 2008، ص: 13.

II.3.3. جدول سيولة الخزينة: سنتطرق لجدول سيولة الخزينة من خلال تعريفه وتبويبه.

II.3.3.1. تعريف جدول سيولة الخزينة: يستخدم جدول سيولة الخزينة غالباً كمؤشر للتنبؤ بمقدار وتوقيت التدفقات النقدية المستقبلية وفحص العلاقة بين الربحية وصافي التدفقات النقدية وأثر التغير في الأسعار، وتشمل التدفقات الداخلية والخارجية النقدية وشبه النقدية، فالنقدية تتمثل في الأرصدة لدى البنوك، المبالغ المرصودة في الصندوق والودائع تحت الطلب بما فيها الودائع المصرفية التي تسدد عند الطلب الأول، أما شبه النقدية فهي الالتزامات قصيرة الأجل القابلة للتحول بسهولة إلى نقود.[1]

تقدم تدفقات الأموال الناتجة عن الأنشطة العملياتية إما بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة. فالطريقة المباشرة الموصى بها تتمثل في:[2]

- تقديم الفصول الرئيسية لدخول وخروج الأموال الإجمالية (الزبائن، الموردون، الضرائب...) قصد إبراز تدفق مالي صافٍ؛
- تقريب هذا التدفق المالي الصافي إلى النتيجة قبل ضريبة الفترة المقصودة.

والطريقة غير المباشرة تتمثل في تصحيح النتيجة الصافية للسنة المالية مع الأخذ بالحسبان:

- آثار المعاملات دون التأثير في الخزينة (اهتلاكات، تغيرات الزبائن، المخزونات، تغيرات الموردين...)؛
- التفاوتات أو التسويات (ضرائب مؤجلة)؛
- التدفقات المالية المرتبطة بأنشطة الاستثمار أو التمويل (قيمة التنازل الزائدة أو الناقصة...) وهذه التدفقات تقدم كلا على حدى.

كما وضع النظام المحاسبي المالي نموذجين لجدول سيولة الخزينة، نرفقهما كما جاء في العدد التاسع عشر (19) من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادرة في 25 مارس 2009، ضمن الملحقين رقم (07) و(08).

---

[1] رفيق يوسفي، **النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية ومتطلبات التطبيق**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة وتدقيق، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، 2010-2011، ص ص: 115-116.

[2] ربيع بوصبيع العايش وآخرون، **جدول سيولة الخزينة في ظل النظام المحاسبي المالي (SCF) -دراسة حالة شركة البناء للجنوب والجنوب الكبير (ورقلة)-**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013، ص: 08.

II.2.3.3. تبويب جدول سيولة الخزينة: يقدم جدول سيولة الخزينة مداخيل ومخارج الموجودات المالية الحاصلة أثناء السنة المالية حسب منشئها (مصدرها) كما يلي:[1]

- **التدفقات التي تولدها الأنشطة العملياتية:** وهي الأنشطة التي تتولد عنها منتوجات وغيرها من الأنشطة غير المرتبطة لا بالاستثمار ولا بالتمويل؛
- **التدفقات المالية التي تولدها أنشطة الاستثمار:** عمليات سحب أموال عن اقتناء وتحصيل لأموال عن بيع أصول طويلة الأجل؛
- **التدفقات الناشئة عن أنشطة التمويل:** أنشطة تكون نتيجتها تغيير حجم وبنية الأموال الخاصة أو القروض؛
- **تدفقات أموال متأتية من فوائد وحصص أسهم:** تقدم كلا على حدى وترتب بصورة دائمة من سنة مالية إلى سنة مالية أخرى في الأنشطة العملياتية للاستثمار أو التمويل.

II.4.3.3. جدول تغير الأموال الخاصة: يشكل جدول تغير الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تتشكل منها رؤوس الأموال الخاصة للكيان خلال السنة المالية. والمعلومات الدنيا المطلوب تقديمها في هذا الجدول تخص الحركات المرتبطة بما يأتي:[2]

- النتيجة الصافية للسنة المالية؛
- تغييرات الطريقة المحاسبية وتصحيحات الأخطاء المسجل تأثيرها مباشرة كرؤوس أموال؛
- المنتوجات والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة ضمن إطار تصحيح أخطاء هامة؛
- عمليات الرسملة (الارتفاع، الانخفاض، التسديد...)؛
- توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية.

حدد النظام المحاسبي المالي نموذج لجدول تغير الأموال الخاصة نرفقه كما جاء في العدد التاسع عشر (19) من الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية الصادرة في 25 مارس 2009 ضمن الملحق رقم (09).

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 25 مارس 2009، ص: 26.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 26.

II.5.3. ملحق الكشوف المالية: الملحق وثيقة تلخيص، يعد جزءا من الكشوف المالية. وهو يوفر التفسيرات الضرورية لفهم أفضل للميزانية وحساب النتائج فهماً أفضل، ويتمم كلما اقتضت الحاجة المعلومات المفيدة لقارئي الحسابات.

يشتمل ملحق الكشوف المالية على معلومات تخص النقاط الآتية متى كانت هذه المعلومات تكتسي طابعا هاما أو كانت مفيدة لفهم العمليات الواردة في الكشوف المالية:[1]

- القوائم والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية (المطابقة للمعايير موضحة وكل مخالفة لها مفسرة ومبررة)؛
- مكملات الإعلام الضرورية لحسن فهم الميزانية وحساب النتائج، وجدول سيولة الخزينة و جدول تغير الأموال الخاصة؛
- المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة، والمؤسسات المشتركة، والفروع أو الشركة الأم وكذلك المعاملات التي تتم عند الاقتضاء مع هذه الكيانات أو مسيريها: طبيعة العلاقات، نمط المعاملة حجم ومبلغ المعاملات، سياسة تحديد الأسعار التي تخص هذه المعاملات؛
- المعلومات ذات الطابع العام أو التي تعني بعض العمليات الخاصة الضرورية للحصول على صورة وفية.

تكون الملاحظات الملحقة بالكشوف المالية موضوع تقديم منظم وكل فصل أو باب من أبواب الميزانية، حساب النتائج، وجدول سيولة الخزينة، وجدول تغير الأموال الخاصة يحيل إلى الإعلام المناسب له في الملاحظات الملحقة.

إذا طرأت حوادث عقب تاريخ إقفال السنة المالية، ولم تؤثر في وضع الأصل أو الخصم بالنسبة للفترة السابقة للإقفال، فلا ضرورة لإجراء أي تصحيح (تقويم) غير أن هذه الحوادث تكون موضوع إعلام بها في الملحق إذا كانت ذات أهمية بحيث يمكن أن يؤثر إغلاقها في القرارات التي يتخذها مستعملو الكشوف المالية وحينئذ فإن الإعلام يبين ما يأتي:[2]

- طبيعة الحادث؛
- تقدير التأثير المالي أو الأسباب التي تجعل التأثير لا يمكن تقديره.

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 25 مارس 2009، ص: 27.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 27.

تقديم الكيانات التي تستعين بالادخار العمومي الذي يوفر المعلومات الخصوصية الضرورية لمستعملي الكشوف المالية من أجل:[1]

- فهم النجاعة الماضية؛
- تقييم الأخطار ومردود الكيان.

في هذا الإطار، تقدم على الخصوص، استناداً إلى كشوفها المالية المدمجة، معلومات تخص:

- مختلف أنماط المنتجات والخدمات التابعة لنشاطها؛
- مختلف المناطق الجغرافية التي تعمل فيها.

يتعين على الكيانات الملتزمة بنشر كشوف مالية وسيطة أن تحترم في إعداد هذه الكشوف، نفس طريقة التقديم في شكل مختصر عند الاقتضاء، وبنفس الطرق المحاسبية المقررة للكشوف المالية لآخر السنة المالية.

III. مصداقية الكشوف المالية

تعرف مصداقية الكشوف المالية بأنها قدرة المستخدمين على اعتماد المعلومات المحاسبية والمالية الموجودة في الكشوف المالية بأقل درجة خوف ممكنة ويتحقق ذلك بتوافر مجموعة من الخصائص النوعية في المعلومة المحاسبية والمالية، وتمتلك هذه المعلومات خاصية الوثوق والجودة إذا كانت خالية من الأخطاء الهامة والتحيز، ويتم عرضها والإفصاح عنها في الكشوف المالية وفق معايير محاسبية تحكم قواعد العرض والإفصاح في الكشوف المالية.

سنحاول من خلال هذا العنصر التطرق إلى مستخدمي الكشوف المالية، الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية وفي الأخير الإفصاح عن هذه المعلومات في الكشوف المالية.

1.III. مستخدمي الكشوف المالية

تزايدت أهمية المعلومات المحاسبية المنشورة في الكشوف المالية بصورة لم يسبق لها مثيل إلى حد أنها بدأت تعتبر أحد الموارد التنظيمية الهامة في المؤسسات، فهي تمكن المؤسسة من تحقيق أهدافها بواسطة الاستخدام الكفء للموارد النادرة، وتعتبر هذه المعلومات مصدراً هاماً للقوة الاقتصادية وأن الأفراد

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 25 مارس 2009، ص: 27.

الذين يمتلكون المعلومات يكونوا أقدر من غيرهم على اتخاذ قراراتهم وتحديد إستراتيجياتهم ووضعها حيز التنفيذ. ويهتم بقراءة هذه المعلومات عدة أطراف، لكل منهم مصلحة يسعى لتحقيقها أو المحافظة عليها.

نظراً لوجود العديد من المستخدمين الحاليين والمحتملين والذين يكون لديهم نماذج اتخاذ قرارات مختلفة ومتنوعة، فإن احتياجاتهم من المعلومات ستكون مختلفة ومتنوعة، وهو ما يؤثر على طريقة إعداد الكشوف المالية والاختيار من بين الطرق والسياسات المحاسبية، لهذا السبب فإن الكشوف المالية تعد على أساس أنها كشوف ذات أغراض عامة بحيث يمكن تلبية احتياجات العديد من المستخدمين مع التركيز على احتياجات المستخدمين المباشرين.[1]

يقترح الإطار المفاهيمي للجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASC)، سبعة فئات من مستخدمي الكشوف المالية رتبت حسب أهميتها، ودرجة أفضليتها كما يلي:

1.1.III. المستثمرون الحاليون والمحتملون: المستثمرون المحتملون هم الذين يفكرون في استثمار أموالهم في المؤسسة،[2] ويفكر المستثمر كثيراً في اختيار المؤسسة الأنسب والأجدر ليودع أمواله فيها ولذلك يجب على المستثمر أن يدرس الوضعية المالية للمؤسسة التي ينوي أن يستثمر فيها قبل الإقدام على هذه الخطوة.[3]

يحتاج المستثمرون سواء الحاليين أو المحتملين إلى المعلومات المحاسبية التي تمكنهم من تحقيق الآتي:[4]

- تقدير التدفقات النقدية المستقبلية والمتمثلة في التوزيعات التي يستلمها المستثمر وكذلك الأرباح الرأسمالية الناتجة من الارتفاع في قيمة الأسهم؛
- تقدير درجة المخاطرة الخاصة بالأسهم وتتمثل في درجة التباين لعائد السوق للسهم التي قد تنتج من متغيرات تتعلق بالسوق وهي ما تسمى بدرجة المخاطرة المنتظمة. وكذلك درجة المخاطرة الناتجة من متغيرات راجعة للمؤسسة نفسها والتي تسمى بدرجة المخاطرة غير المنتظمة؛
- مساعدة المستثمرين على تكوين محفظة مناسبة للأوراق المالية، ويهدف المستثمر من تكوين المحفظة إلى تجنب المخاطر غير المنتظمة عن طريق تنويع الاستثمارات.

---

[1] محمد كمال وأحمد عبد الله، **مبادئ المحاسبة**، دار الكتاب الحديث، مصر، دون طبعة، 2008، ص ص: 13-15.

[2] سالم عرفة، **المفاهيم المحاسبية الحديثة**، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص: 22.

[3] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

[4] محمد كمال وأحمد عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

2.1.III. المقرضون: هم الذين قدموا قروض للمؤسسة، وهم أكثر المستخدمين اهتماماً بالنتائج المالية للكشوف المالية للمؤسسات، حيث على أساس الوضع القائم والنتائج يستطيعون تقديم القروض والتسهيلات الائتمانية لهذه المؤسسات ومعرفة مدى الخطر وقدرة المؤسسة على سداد الدين والفوائد المستحقة خلال نشاط المؤسسة من خلال قراءة الكشوف المالية وتحليلها.

3.1.III. الموردون ودائنون آخرون: يستفيد الموردون من قراءة الكشوف المالية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالتوريد للمؤسسة.[1]

4.1.III. الزبائن: لفئة الزبائن مصلحة واضحة في استمرار المؤسسة كمصدر من مصادر الوفاء باحتياجاتهم من المواد والسلع أو الخدمات، خاصة إذا كانت تربطهم بها علاقة دائمة أو طويلة الأجل وتتوقف قدرة المؤسسة في الاستمرار كمصدر من مصادر الوفاء باحتياجات العملاء على قدرتها في تحقيق التدفقات النقدية الكافية.[2]

5.1.III. الدولة والهيئات العمومية التابعة لها: بالرغم من كون الحكومة تملك سلطة الحصول على أية معلومة تحتاجها، إلا أنها تدخل ضمن مستخدمي الكشوف المالية المنشورة، بل وتلعب دوراً كبيراً في تحديد محتوى وطبيعة ما ينشر في تلك الكشوف حيث تتأثر المعلومات المنشورة من قبل المؤسسة بدرجة التخطيط والتنظيم الحكومي في الدولة، كما تهتم مصلحة الضرائب بتحديد وفرض الضرائب لمعرفة حق خزينة الدولة فيها.[3]

6.1.III. العمال والموظفون: من المعروف أن العمال أو الموظفين يقومون بتقديم خدمات للمؤسسة مقابل عائد لهذه الخدمات والمتمثل في الأجور والرواتب والحوافز، بالإضافة إلى المنح وفي ظل اقتصاد السوق توجد للعمال والموظفين نقابات واتحادات عمالية تدافع عن مصالحهم وغالباً ما يكون لدى هذه المنظمات مستشار مالي يقرأ الكشوف المالية للمؤسسة ويحلل ما تحتويه من معلومات للوقوف على الأداء الاقتصادي للمؤسسة، ومعدلات نموه، والمؤشرات المالية للمؤسسة وذلك بغرض نصح إدارة النقابة بالاتحادات العمالية فيما يتعلق بعقود العمل والتفاوض على الأجر والمساومة على الحوافز.[4]

7.1.III. الجمهور: وهم الخبراء والباحثون والمستشارون فالمعلومات المحاسبية مهمة لأغراضهم.[5]

---

[1] سالم عرفة، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

[2] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

[3] نفس المرجع السابق، ص: 20.

[4] نفس المرجع السابق، ص: 19.

[5] سالم عرفة، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

يمكن تمثيل فئات مستخدمي الكشوف المالية التي حددها الإطار المفاهيمي للجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASC) في الجدول التالي:

الجدول رقم (2-2): مستخدمي الكشوف المالية حسب الإطار المفاهيمي لـ (IASC)

المستخدمون	احتياج المعلومات
المستثمرون الحاليون والمحتملون	المخاطر والعوائد المتعلقة بنشاط المؤسسة
المقرضون	إمكانية تسديد القروض والفوائد في مواعيد استحقاقها
الموردون ودائنون آخرون	إمكانية تسديد المبالغ المستحقة لهم في موعدها وفي الأجل القصير
الزبائن	استمرارية المؤسسة خاصة في حالة اعتمادهم على منتجاتها في الأجل الطويل
الدولة والهيئات التابعة لها	احترام الالتزام بالإعلام عن الكشوف المالية، وتحقيق أغراض عديدة مثل التخطيط الاقتصادي وفرض الضرائب
العمال والموظفون	استقرار المؤسسة وربحيتها والقدرة على توفير المكافآت ومنح التقاعد وفرص التوظيف
الجمهور	المساهمة في الاقتصاد المحلي، فرص العمل، المستجدات المتعلقة بأنشطة المؤسسة وفرص ازدهارها

المصدر: منير سلامي، **القوائم المالية المجمعة على ضوء المعايير الدولية IAS/IFRS**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر –باتنة–، 2009–2010، ص: 31.

من خلال هذا الجدول يمكن القول أنه بالرغم من أن الكشوف المالية لا تفي بكافة احتياجات هؤلاء المستخدمين إلا أن هناك احتياجات مشتركة بينهم يمكن للكشوف المالية أن تفي بها لمستخدمين آخرين.

II.2. الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية

تحقق الكشوف المالية أكبر فائدة ممكنة للمستخدمين والمستفيدين الخارجيين بتوفر محتواها على مفاهيم جودة المعلومات والخصائص الأساسية والثانوية. وتحدد هذه الخصائص أنواع المعلومات التي من

المحتمل أن تكون مفيدة جداً للمستخدمين، كما أنها مواصفات يجب توافرها في هذه المعلومات المقدمة في الكشوف المالية. وقد قسمت هذه الخصائص النوعية إلى خصائص رئيسية وأخرى ثانوية.

III.1.2. الخصائص الرئيسية: هي الخصائص التي يجب توافرها في المعلومات المحاسبية المنشورة وإلا فقدت هذه المعلومات أهميتها وأصبحت غير مفيدة للمستخدمين[1]. وهي الملائمة والمصداقية (الثقة):

III.1.1.2. الملائمة: تعد الملائمة من أهم الخصائص الواجب توافرها في المعلومات التي يمكن تقديمها لمتخذي القرارات الاستثمارية والإدارية على المستوى الداخلي والخارجي، وقد عرفت لجنة المعايير المحاسبية الملائمة بأنها: "المعلومات التي يجب أن تكون ملائمة لحاجات صناع القرار"، كما يقصد بها وجود علاقة وثيقة بين المعلومات المحاسبية والهدف من إنتاجها.[2]

تكون المعلومات المحاسبية الملائمة قادرة على إحداث فرق في القرارات التي يتخذها المستخدمون ويمكن أن تكون المعلومات قادرة على إحداث فرق في قرار معين حتى وإن اختار بعض المستخدمين عدم الاستفادة منها أو كانوا على علم مسبق بها من مصادر أخرى، وتكون المعلومات المحاسبية قادرة على إحداث فرق في القرارات إذا كانت تنطوي على قيمة تنبؤية أو قيمة تأكيدية أو كلاهما.[3] ولكي تكتسب المعلومة المحاسبية خاصية الملائمة لابد من توفر الصفات التالية:

- **القدرة على التنبؤ**: تعني القدرة على إعطاء مؤشرات قوية عن المستقبل في الظروف الطبيعية وكلما كانت هذه المؤشرات قوية وقريبة من الواقع فإنها تكون أكثر ملائمة لأنها تتيح لمستخدميها المراقبة على الأداء المستقبلي ومعرفة الانحرافات ومواضعها وأسبابها ومن ثم القيام بمعالجتها؛[4]
- **قيمة تأكيدية**: إذا كانت تقدم تغذية راجعة (تؤكد أو تغير) حول تقييمات سابقة.[5]
- **الأهمية النسبية والإفصاح الأمثل**: يعني هذا أن الكشوف المالية التي تُعْتَمَدْ لاتخاذ القرارات يجب أن تفصح عن المعلومات ذات الأهمية النسبية كافة، إذ تُعَدُ أية معلومة ذات أهمية إذا أدى حذفها أو عدم الإفصاح عنها أو تقديمها بشكل غير صحيح إلى الإخلال بخاصية الملائمة التي تتضمنها الكشوف المالية، مما يؤثر سلباً على القرارات المتخذة بناءً عليها، ويتطلب تحقق هذه الخاصية

---

[1] مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، **تحليل الكشوف المالية "مدخل نظري وتطبيقي"**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان "الأردن"، الطبعة الثانية، ص: 18.

[2] وليد خالد حميد العازمي، **أثر مدقق الحسابات الخارجي في تحسين مصداقية المعلومات المحاسبية في بيت الزكاة الكويتي**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط "الكويت"، 2012، ص: 43.

[3] أحمد حلمي جمعة، **معايير التقارير المالية الدولية "معايير المحاسبة الدولية"**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان "الأردن"، الطبعة الأولى، 2015، ص: 98.

[4] وليد خالد حميد العازمي، مرجع سبق ذكره، ص: 45.

[5] أحمد حلمي جمعة، مرجع سبق ذكره، ص: 98.

توجيه الاهتمام نحو مستخدمي الكشوف المالية، وذلك بمحاولة التعرف على ما يحتاجونه من معلومات. أما بخصوص الإفصاح الأمثل، فهذه الخاصية تساهم في الرفع من منفعة المعلومات المحاسبية المالية لمستخدميها، على أساس أنه يتم التركيز على المعلومات التي يجب إبرازها بشكل خاص نظراً لأهميتها القصوى في القرار المتخذ. إذ من خلال الإفصاح الأمثل تقدم التفاصيل اللازمة لتزويد مستخدمي الكشوف المالية بالمعلومات الضرورية عن مختلف الأصول والخصوم، حقوق أصحاب رأس المال، الإيرادات والمصروفات، الأرباح والخسائر، التدفقات النقدية. وحتى تكتمل الصورة تضاف ملاحق توضح من خلالها وجهة نظر الإدارة وشرح حدود استخدامات الكشوف المالية.[1]

الهدف من هذه الخاصية إذن هو اختيار طرق القياس والإفصاح التي تساعد الأفراد الذين يعتمدون على الكشوف المالية لاتخاذ القرارات وهذه القرارات تبنى أساساً على التقديرات. ومن الواضح أن درجة الملائمة للمعلومات سوف تختلف اعتماداً على الاحتياجات المعينة والظروف. ولذلك يجب أن يكون هناك توازن بين الخصائص المطلوبة للمعلومات المفيدة بما فيها درجة الثقة أو المصداقية التي سنناقشها في النقطة القادمة.[2]

III.2.1.2. المصداقية: هذه الخاصية الأساسية من الخصائص الواجب توفرها في المعلومة المحاسبية تعتبر محور اهتمامنا في هذا البحث، وتعني المصداقية الخلو من الخطأ والتحيز والعرض بصورة صادقة، حيث تعتبر هذه الخاصية ضرورية وخاصة لأصحاب القرار الذين لا يملكون الوقت أو الخبرة اللازمة لتقييم المحتوى الفعلي للمعلومات.[3]

كما أن الثقة تتعلق بمدى إمكانية خلق حالة الاطمئنان لدى مستخدم المعلومات المحاسبية لكي يعتمد عليها في اتخاذ قراراته المختلفة،[4] ويمكن لهذه الخاصية أن تتوفر بالمعلومات المقدمة للمستخدم إذا توفرت بها الخصائص الفرعية التالية:

- **إمكانية التحقق من المعلومات:** يقصد بها تطابق النتائج التي يتوصل لها شخص معين إذا استخدم أساليب محددة من القياس والإفصاح مع نتائج شخص آخر استخدم هو الآخر نفس الأساليب في

[1] وليد خالد حميد العازمي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 49-50.

[2] محمد كمال وأحمد عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص ص: 35-36.

[3] عمر ديلمي، مرجع سبق ذكره، ص: 98.

[4] سليم طرابلسي، **تفعيل نظام المعلومات المحاسبية في المؤسسة الجزائرية دراسة حالة مؤسسة صوفية سوق أهراس LASA**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر -باتنة-، 2008-2009، ص: 96.

القياس والإفصاح. وتكمن أهمية هذه الخاصية بنفي التحيز الذي قد ينشأ عن الشخص الذي يقوم بعملية القياس، ويؤدي بذلك إلى ما يعرف بحيادية المعلومات وتجردها؛[1]

- **الصدق في التعبير عن الظواهر والأحداث الاقتصادية:** وتعني تصوير المضمون الذي تهدف إلى تقديمه تصويراً دقيقاً، بحيث تعبر عن الواقع تعبيراً صادقاً، فلابد من وجود توافق وثيق بين تلك المعلومات وبين الواقع، وليست هناك قاعدة عامة لتقييم أسلوب معين من أساليب القياس على أساس هذه الخاصية، وبعبارة أخرى يتعذر تحديد مدى مطابقة المعلومات المستخرجة وفقاً لأسلوب معين من أساليب القياس للواقع، فلابد من معرفة الظروف التي تحيط بكل حالة قبل تقدير مدى الاعتماد على الأسلوب المستخدم للقياس في تلك الحالة بالذات.[2]

كما يعرف على هذه الخاصية الفرعية في المحاسبة بالموضوعية، الموضوعية في القياس والموضوعية في التقرير، ويقصد بها تمثيل المضمون والجوهر وليس مجرد الشكل؛[3]

- **حيادية المعلومات:** لكي تكون المعلومات الواردة بالكشوف المالية موثوقاً فيها فإنه يجب أن تكون محايدة أي خالية من التحيز، وتعتبر الكشوف المالية غير محايدة إذا كانت تؤثر عن طريق اختيار أو عرض المعلومات في عملية اتخاذ قرار أو حكم بهدف الوصول إلى نتيجة محسوبة سلفاً. والحيادية مرتبطة بمن يقوم بإعداد الكشوف المالية لمختلف مستخدميها حتى تستطيع مقابلة الاحتياجات المشتركة لجميع الجهات، وإلا فقدت تلك الكشوف المالية أهميتها في التعبير عن مركز المؤسسة ونتيجة أعمالها عند فئات معينة، وذلك نتيجة لانحيازها لخدمة فئة أو جهة معينة على حساب الجهات الأخرى[4]. وهذا يبدو متعارضاً مع خاصية الملائمة، لذلك يجب أن تكون هذه الكشوف المالية ذات أغراض عامة تفي باحتياجات العديد من المستخدمين.[5]

الهدف من هذه الخاصية الأساسية هو تقديم المعلومات التي يثق فيها المستخدمون ولتحقيق هذا الهدف يجب أن تحتوي على الخصائص الفرعية سابقة الذكر.

---

[1] مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

[2] هواري سويسي وبدر الزمان خمقاني، **نموذج مقترح لتقييم مستوى جودة المعلومات المالية المقدمة من تطبيق النظام المحاسبي المالي**، المؤتمر العلمي الدولي حول: "الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، معهد العوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح "ورقلة"، يومي 29-30 نوفمبر 2011، ص: 14.

[3] مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

[4] محمد فؤاد هني، مرجع سبق ذكره، ص: 15.

[5] محمد كمال وأحمد عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 37.

عادة ما تكون فعالية تطبيق الخصائص النوعية الأساسية على النحو التالي:[1]

- تحديد ظاهرة اقتصادية يمكن أن تكون مفيدة لمستخدمي المعلومات المالية للمؤسسة المعدة للكشوف المالية؛
- تحديد نوع المعلومات حول تلك الظاهرة والتي تكون أكثر ملائمة لو كانت متاحة ويمكن تمثيلها بصدق؛
- تحديد ما إذا كانت المعلومات متاحة ويمكن تمثيلها بصدق، وإن كانت كذلك، تنتهي عملية استيفاء الخصائص النوعية الأساسية عند تلك النقطة.

2.2.III. الخصائص الثانوية: هناك صفات إضافية لها تأثير مباشر على المعلومات المحاسبية،[2] وتعد قابلية المعلومات للمقارنة وقابلية التحقق، قابلية الفهم والتوقيت الملائم، خصائص نوعية ثانوية تعزز من فائدة المعلومة المحاسبية يمكن إيجازها فيما يلي:

1.2.2.III. قابلية المعلومات للمقارنة: تعني القابلية للمقارنة أن إجراء المقارنة بين المعلومات يؤدي إلى التوصل إلى استنتاجات سليمة. ومن ثم فإنه إذا كانت مقارنة المعلومات يؤدي إلى التوصل إلى استنتاجات مضللة فإن هذه المعلومات تكون غير قابلة للمقارنة. وفي الواقع فإنه إذا كانت معلومات معينة معدة وفقاً لأسس قياس تختلف عن تلك المستخدمة في قياس معلومات ثانية، فإن المعلومات الأولى تكون غير قابلة للمقارنة مع المعلومات الثانية.[3] ويسعى المستخدم من خلال توفر هذه الخاصية إلى إجراء المقارنات في المؤسسة الواحدة لسنوات متعددة أملاً في رصد التغيرات وتفسيرها، كما يسعى لإجراء المقارنات بين الوحدات والمؤسسات المختلفة في القطاع الواحد لتقييم أدائها والتعرف على مواضع الضعف والقوة فيها، وهو ما لا يمكن الحصول عليه في أحيان كثيرة دون إجراء مثل هذه المقارنات وتتداخل هذه الخاصية بخاصية الثبات حيث لا يمكن أصلاً إجراء المقارنات قبل ضمان خاصية الثبات بالمعلومات والتي يقصد بها تماثل وثبات تطبيق نفس الطرق والأساليب المحاسبية في المؤسسة الواحدة لسنوات متعددة أو تطبيق هذه الطرق والأساليب في المؤسسات المتعددة.[4]

2.2.2.III. قابلية التحقق: يتحقق هذا المفهوم عندما تحدث درجة عالية من الاتفاق بين عدد من الأفراد القائمين بالقياس والذين يستخدمون نفس طريقة القياس، وذلك كأن يصل عدد من المراجعين المستقلين إلى نفس النتيجة بخصوص عدد من الكشوف المالية، فإذا حدث أن وصلت أطراف خارجية باستخدام

[1] أحمد حلمي جمعة، مرجع سبق ذكره، ص: 101.

[2] محمد كمال وأحمد عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 38.

[3] محمد سليم وهبه، **البيانات المالية ومعايير المحاسبة الدولية**، مجلة المحاسب المجاز، العدد 23، لبنان، 2005، ص ص: 20-21.

[4] مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 20-21.

نفس طرق القياس إلى نتائج مختلفة، فإن الكشوف المالية تكون غير قابلة للتحقق منها ولا يمكن للمراجعين إبداء الرأي فيها.[1]

III.2.2.3. القابلية للفهم: لا يستطيع مستخدم المعلومات المحاسبية الاستفادة منها إذا لم تكن واضحة ومفهومة بشكل جيد. ويتوقف وضوح المعلومات المحاسبية على طبيعة البيانات التي تتضمنها الكشوف المالية وطريقة عرضها، وعلى قدرات وكفاءات من يستخدمها. لذا يتعين على القائمين وضع المعايير المحاسبية، والذين يقومون بوضع الكشوف المالية مراعاة ذلك حتى يتحقق التواصل الذي يضمن الإبلاغ المحاسبي، أي إبلاغ البيانات التي تحتويها الكشوف المالية، على اعتبار أن من يستخدموا الكشوف المالية وحتى التقارير التوضيحية المرفقة ليسوا كلهم محاسبين أو لديهم كفاءات علمية في مجال المحاسبة المالية خاصةً.[2]

III.2.2.4. الملائمة في التوقيت: إن توفر المعلومات المحاسبية للمستخدم بتوقيت مناسب يساعده في اتخاذ القرار المناسب، بينما تفقد هذه المعلومات قوتها في التأثير على القرارات عندما توفرها للمستخدم بزمن غير كافٍ أو توقيت غير ملائم. ولعل دعوة الهيئات والمؤسسات المهنية والعلمية المحاسبية للمؤسسات إلى إصدار التقارير والكشوف المالية السنوية خلال مدة محددة هي محاولة لإضفاء الملائمة في التوقيت على هذه المعلومات والكشوف المالية.[3] كعرض كشوف مالية ربع ونصف سنوية التي تؤدي إلى درجة عالية من الملائمة نظراً لأن مستخدم تلك الكشوف المالية يستطيع أن يستفيد من هذه المعلومات للوصول إلى توقعات سريعة، وبالتالي يستطيع اتخاذ القرار في الوقت المناسب.[4]

كما يمكن الإشارة إلى تكلفة المعلومة حيث تعتبر المعلومة سلعة كأي سلعة أخرى من حيث أن قيمتها يجب أن تزيد عن التكلفة لتكون هذه المعلومات مرغوباً فيها. ويجب على واضعي السياسات المحاسبية الأخذ في الاعتبار المقارنة بين المنافع والتكاليف عند الاختيار من بين البدائل للتقارير المحاسبية. فمثلا، عند الطلب من المؤسسات الإفصاح عن المعلومات القطاعية فإن بعض المؤسسات عارضت هذا الطلب لأن هذه المعلومات تحتاج إلى تكاليف عالية لإعدادها كما أنها قد تؤدي إلى وجود تكاليف غير مباشرة متمثلة في الضرر بالمركز التنافسي لهذه المؤسسات نتيجة للإفصاح عن معلومات

---

[1] عمر ديلمي، مرجع سبق ذكره، ص: 99.

[2] وليد خالد حميد العازمي، مرجع سبق ذكره، ص: 49.

[3] مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، مرجع سبق ذكره، ص: 18.

[4] محمد سالمي الدينوري، **قائمة التدفقات النقدية في ظل اعتماد الجزائر معايير المحاسبة الدولية (دراسة حالة مؤسسة اقتصادية)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008-2009، ص: 23.

قد تفيد المنافسين، ورغم أهمية هذا الاعتبار، فإن التكاليف والمنافع من الإفصاح ليس من السهل تحديدها وقياسها.[1]

فيما يخص تطبيق الخصائص النوعية الثانوية، يجب زيادة هذه الخصائص إلى أقصى حد ممكن غير أنها لا يمكن أن تجعل المعلومات المحاسبية مفيدة إذا كانت غير ملائمة أو غير ممثلة بصدق وبالتالي فإن تطبيق الخصائص النوعية الثانوية هي عملية متكررة لا تتبع ترتيباً محدداً، وفي بعض الأحيان يجب تقليص خاصية نوعية ثانوية لزيادة خاصية نوعية أخرى.[2]

في الأخير، ما يجب الإشارة إليه هو أن جودة المعلومات المحاسبية تعتمد أساساً على عاملين اثنين هما:[3]

- جودة المعايير المحاسبية المطبقة، والمتمثلة حاليا في المعايير المحاسبية الدولية، والمطبقة على مستوى المؤسسات المسجلة بسوق الأوراق المالية؛
- استعداد منتجي وموزعي المعلومات المحاسبية، أي المسؤولين عن الإدارة المالية والمحاسبية للمؤسسة، على تقديم المعلومات المحاسبية المفيدة وفي الوقت المناسب، أي العمل وفق مبدأ الإفصاح عن المعلومات الأكيدة في التوقيت الملائم.

III.3. الإفصاح في الكشوف المالية

يساهم الإفصاح المحاسبي في إثراء قيمة ومنفعة المعلومات المحاسبية التي تظهر في الكشوف المالية، وبالتالي تحقيق فعالية وكفاءة استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، لهذا كان لابد من وجود معايير محاسبية دولية تحكم عملية العرض والإفصاح. وسوف نحاول إلقاء الضوء على عدة تعاريف والتطرق لأهمية الإفصاح ومقوماته الأساسية من أجل الوصول إلى جوهر الإفصاح المحاسبي.

III.3.1. ماهية الإفصاح المحاسبي: سنتطرق بنوع من الإيجاز لكل من تعريف الإفصاح المحاسبي أهميته ومقوماته الأساسية.

III.3.1.1. تعريف الإفصاح المحاسبي: عَرَفَ الإفصاح المحاسبي العديد من التعاريف.

[1] محمد كمال وأحمد عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 34.

[2] أحمد حلمي جمعة، مرجع سبق ذكره، ص: 104.

[3] وليد خالد حميد العازمي، مرجع سبق ذكره، ص: 51.

نذكر منها ما يلي:

حسب المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين، فإن الإفصاح يرتبط بشكل ومحتوى الكشوف المالية والمصطلحات المستخدمة فيها، والتي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة قيمة وجودة المعلومات التي تحتويها تلك الكشوف المالية وذلك من وجهة نظر مستخدميها.[1]

كما عرف الإفصاح المحاسبي على أنه: "عملية إظهار المعلومات المالية سواء كانت كمية أو وصفية في الكشوف المالية أو في الهوامش والملاحظات والجداول المكملة في الوقت المناسب، مما يجعل الكشوف المالية غير مضللة وملائمة لمستخدمي الكشوف المالية من الأطراف الخارجية والتي ليست لها سلطة الإطلاع على الدفاتر والسجلات للمؤسسة".[2]

عُرِفَ كذلك على أنه: "أحد الأهداف الرئيسية للإعلام المحاسبي في تزويد المعلومات لاتخاذ القرارات وهذا يتطلب الإفصاح السليم للمعلومات المالية وغيرها من المعلومات الأخرى".[3]

III.2.1.3. معايير الإفصاح المحاسبي: أولت معايير المحاسبة الدولية عناية كبيرة نحو اعتبارات الإفصاح، وذلك بغرض تحسين جودة المعلومة حيث لا يوجد معيار واحد فقط يتطرق للإفصاح المحاسبي، وكيفية عرض الكشوف المالية من حيث شكل ومحتوى وهيكل الكشوف المالية والسياسات المحاسبية، وقد قامت لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASC) التي سميت فيما بعد مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) بإصدار ثلاث معايير خاصة بالإفصاح،[4] نعرضها باختصار فيما يلي:

- **الإفصاح حسب محتوى المعيار (IAS1):** يتضمن معيار المحاسبة الدولي (IAS1) عرض الكشوف المالية ذات الغرض العام المعدة وفقاً لمعايير التقارير المالية، كما يحدد هذا المعيار الاعتبارات الكلية لعرض الكشوف المالية والإرشادات الخاصة بهيكلها والحد الأدنى من المتطلبات لمحتوى الكشوف المالية[5]، وهو مصمم لتحسين نوعية البيانات المالية المعروضة باستخدام معايير

[1] نوال صبايحي، **أثر الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الدولي الثالث حول: آليات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري ومطابقته مع معايير المحاسبة الدولية وتأثيره على جودة المعلومة المحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، يومي 17 و18 نوفمبر 2013، ص:

[2] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 20.

[3] طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، مرجع سبق ذكره، ص: 101.

[4] نوال صبايحي، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

[5] أحمد حلمي جمعة، مرجع سبق ذكره، ص: 341.

المحاسبة الدولية ويجب على إدارة المؤسسة أن تقوم بالعرض العادل والامتثال للمعايير المحاسبية الدولية.[1]

يتطلب مبدأ الإفصاح والشفافية عرض الكشوف المالية بطريقة تبين بشكل موثوق وملائم نتائج الأعمال والمركز المالي، والتغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للمؤسسة؛[2]

- **الإفصاح حسب محتوى المعيار (IAS 24):** إن توسع نطاق العمليات التي تقوم بها المؤسسات أدى إلى نشوء علاقات تربط المؤسسات بعضها ببعض لتحقيق مصالح معينة، هذه العلاقات لها قواعد محاسبية تحكمها وتحدد كيفية التعامل المحاسبي مع العمليات المتبادلة بين هذه المؤسسات إضافة إلى وجوب الإفصاح عن حقيقة العلاقات بين هذه المؤسسات، لكي يتم اتخاذ القرارات من قبل أصحاب العلاقة على ضوء معلومات واضحة وشفافة وموثوقة، ولهذا جاء المعيار (IAS 24) "الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة" للتأكيد على أن الكشوف المالية للمؤسسات ذات العلاقة تحتوي على الإفصاحات اللازمة؛[3]

- **الإفصاح حسب محتوى المعيار (IFRS 7):** إن تطور وسائل الاتصال وعولمة النشاط الاقتصادي وتعزيز حرية انتقال رؤوس الأموال عبر العالم، ساهم في نشوء أدوات مالية جديدة، وزيادة حجم العمليات المنفذة من خلالها، سواء كان ذلك للاستثمار أو التحوط المالي أو لأغراض إدارة السيولة مما جعل المؤسسات والهيئات المحاسبية الدولية تضع قواعد وأسس للإفصاح عنها، وذلك بهدف تعزيز خاصية الملائمة المعروضة في التقارير المالية، ولهذا تم إصدار المعيار (IFRS 7) لتخصيصه فقط للإفصاح المتعلق بالمخاطر الناتجة عن التعامل بالأدوات المالية، وهو بذلك ألغى كافة البنود المتعلقة بالإفصاح من المعيار (IAS 32) أما الأجزاء المتبقية منه تتعلق بقضايا عرض الأدوات المالية فقط، كما قام بإلغاء المعيار (IAS 30) المتعلق بالإفصاح في الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية المماثلة، فوضع بذلك كل الإفصاحات على الأدوات المالية مع بعضها في معيار جديد.

---

[1] أحمد مخلوف، **أهمية تطبيق معايير الإبلاغ المالي للشركات وعلاقتها بتوليد تقارير مالية عالية الجودة**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية "تجارب، تطبيقات وآفاق"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010، ص: 8.

[2] نوال صبايحي، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

[3] نفس المرجع السابق، ص: 13.

تعتبر متطلبات معيار الإبلاغ المالي الدولي (IFRS 7) "الأدوات المالية – الإفصاح" مكملة للمبادئ الخاصة بالاعتراف والقياس وعرض الأصول المالية والالتزامات المالية الواردة في معيار المحاسبة الدولي (IAS 30) و(IAS 39).[1]

III.3.1.3. المقومات الأساسية للإفصاح عن المعلومات: يرتكز الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في الكشوف المالية المنشورة على المقومات الرئيسية التالية:

- **المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية:** هو المستخدم الذي ليس له إمكانية ولا مورد ولا سلطة للحصول على المعلومات من مصادر أخرى، فيتم في ضوء حاجة المستخدم إعداد تقرير مالي وفق نماذج متعددة أو تقرير مالي واحد لعدة أغراض؛[2]

- **تحديد أغراض استخدام المعلومات المحاسبية:** يجب ربط الغرض الذي تستخدم فيه المعلومات المحاسبية بعنصر أساسي، هو ما يعرف بمعيار أو خاصية الملائمة، حيث تعتبر الأهمية النسبية بمثابة المعيار الكمي، الذي يحدد حجم أو كمية المعلومات المحاسبية الواجبة الإفصاح، وتعتبر الملائمة المعيار النوعي الذي يحدد طبيعة أو نوع المعلومات المحاسبية الواجبة الإفصاح، لذا تتطلب خاصية الملائمة وجود صلة وثيقة بين طريقة إعداد المعلومات والإفصاح عنها من جهة والغرض الرئيسي لاستخدام المعلومات من جهة أخرى؛[3]

- **تحديد طبيعة ونوع المعلومات التي يجب الإفصاح عنها:** تتمثل المعلومات المحاسبية التي يتم الإفصاح عنها في البيانات المالية المحتواة في الكشوف المالية (الميزانية، حساب النتائج، قائمة التدفقات النقدية، جدول تغير الأموال الخاصة)، هذا بالإضافة إلى الملاحق المرفقة بالكشوف المالية والتي تعد جزءاً من هذه الكشوف؛[4]

- **تحديد أساليب وطرق الإفصاح:** يتطلب الإفصاح المناسب أن يتم عرض المعلومات في الكشوف المالية بطريقة يسهل فهمها، كما يتطلب أيضا ترتيب وتنظيم المعلومات فيها بصورة منطقية تركز على الأمور الجوهرية، بحيث يمكن للمستخدم المستهدف قراءتها بيسر وسهولة.[5]

---

[1] نوال صبايحي، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

[2] طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، مرجع سبق ذكره، ص: 105.

[3] وليد الحيالي، **الإفصاح المحاسبي في ظل توسع المنهج المحاسبي المعاصر ليشمل المحاسبة الاجتماعية**، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، أنظر الموقع الإلكتروني: www.ao-academy.org، اطلع عليه يوم 19 مارس 2016، على الساعة 23:15، ص: 32.

[4] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 25.

[5] وليد الحيالي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 33.

4.1.3.III. أهمية الإفصاح المحاسبي: يعني الإفصاح ضمنياً إعلام متخذي القرارات بالمعلومات الهامة بهدف ترشيد عملية اتخاذ القرارات والاستفادة من استخدام الموارد بكفاءة وفعالية، لذلك فإن توفر مستوى كافٍ من الإفصاح يؤدي إلى تحقيق المزايا التالية:[1]

- تحقيق العدالة بين المستثمرين وغيرهم من مستخدمي الكشوف المالية؛
- الإقبال على شراء أسهم المؤسسات التي توضح أكثر من غيرها، لأن المستثمر بطبعه لا يرغب في المخاطرة الناتجة عن نقص المعلومات مع افتراض تساوي جميع العناصر الأخرى ذات العلاقة بقرار الاستثمار، وتفضيل أسهم هذه المؤسسات على غيرها يؤدي إلى ارتفاع أسعارها؛
- المساهمة في الحفاظ على استقرار أسعار الأسهم، حيث أن نقص المعلومات يؤدي إلى زيادة التذبذبات في أسعار الأسهم حيث توسع المجال لعمليات المضاربة في السوق المالي.

2.3.III. أنواع الإفصاح المحاسبي: إن السبب في اختلاف وجهات النظر حول الإفصاح المحاسبي المناسب يأتي نتيجة لاختلاف المصالح ولذلك يكون من الصعب توفير مفهوم عام للإفصاح المحاسبي.[2] ولكن هناك أكثر من نوع للإفصاح المحاسبي تعرض كالآتي:

1.2.3.III. الإفصاح الكامل: يشير إلى مدى شمولية التقارير وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات أثر محسوس على القارئ، ويأتي التركيز على ضرورة الإفصاح الكامل من أهمية الكشوف المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات، ولا يقتصر الإفصاح على الحقائق حتى نهاية الفترة المحاسبية، بل يمتد إلى بعض الوقائع اللاحقة لتواريخ الكشوف المالية التي تؤثر بشكل جوهري على مستخدمي تلك الكشوف.[3]

2.2.3.III. الإفصاح العادل: يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المالية إذ يتوجب إخراج الكشوف المالية والتقارير بالشكل الذي يضمن عدم ترجيح فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى، من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن.[4]

---

[1] وليد الحيالي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 24.

[2] طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، مرجع سبق ذكره، ص: 103.

[3] نوال صبايحي، مرجع سبق ذكره، ص: 05.

[4] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 23.

III.3.2.3. الإفصاح التثقيفي (الإعلامي): هو التحول نحو المطالبة بالإفصاح عن المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات مثل الإفصاح عن التنبؤات المالية من خلال الفصل بين العناصر العادية وغير العادية في الكشوف المالية، الإفصاح عن الإنفاق الرأسمالي الحالي والمخطط ومصادر تمويله.[1]

III.4.2.3. الإفصاح الملائم: هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات وظروف المؤسسة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية، بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين وتتناسب مع نشاط المؤسسة وظروفها الداخلية.[2]

III.5.2.3. الإفصاح الكافي: يشير الإفصاح الكافي إلى الحد الأدنى الواجب إشهاره من المعلومات.[3]

III.6.2.3. الإفصاح الوقائي: ويعني أن التقارير يجب أن يتم الإفصاح فيها عن كل ما يجعلها غير مضللة لأصحاب الشأن ويهدف الإفصاح الوقائي إلى حماية المجتمع المالي وبصفة خاصة المستثمر العادي الذي له قدرة محدودة على استخدام المعلومات المحاسبية.[4]

III.3.3. <u>العوامل المؤثرة على عملية الإفصاح المحاسبي</u>: أهم المحددات الرئيسية على نوعية وحجم الإفصاح بالكشوف المالية ما يلي:[5]

III.1.3.3. نوعية المستخدمين وطبيعة احتياجاتهم: لابد أن تعطي المؤسسات اهتماما خاصا في كشوفها المالية، لتلبية احتياجات المستخدمين الرئيسيين، والذين لهم مصالح مباشرة أو غير مباشرة، فمن الطبيعي أن تختلف طبيعة المعلومات المفصح عنها بالكشوف المالية باختلاف نوعية المستخدمين الرئيسيين في كل دولة.

III.2.3.3. الجهات المسؤولة عن وضع معايير الإفصاح: تختلف الجهات المنظمة والمسؤولة عن تطوير وتنظيم وإصدار معايير الإفصاح، باختلاف مداخل التنظيم المحاسبي المعتمدة بكل دولة، إذ نجد في العديد من الدول وخاصة النامية منها أن الأطراف المؤثرة على عملية الإفصاح، غالبا ما تكون مزيجا من المؤسسات المهنية والحكومية من خلال القوانين واللوائح.

III.3.3.3. المنظمات والمؤسسات الدولية: بالإضافة إلى المؤسسات والقوانين المحلية، تعتبر المنظمات والمؤسسات الدولية من الأطراف المؤثرة على عمليات الإفصاح، حيث تؤثر هذه المؤسسات بدرجات

---

[1] رولا كاسر لايقة، مرجع سبق ذكره، ص: 56.

[2] نوال صبايحي، مرجع سبق ذكره، ص: 05.

[3] رولا كاسر لايقة، مرجع سبق ذكره، ص: 56.

[4] نبيل قليل، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

[5] نوال صبايحي، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

متفاوتة على الإفصاح، ومن أهم هذه المؤسسات مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) التي قامت بإصدار العديد من المعايير المحاسبية الدولية التي تتعلق بالإفصاح، وذلك بغرض تحسين جودة المعلومات المفصح عنها على المستوى العالمي.

خلاصة الفصل:

من خلال ما سبق اتضح أن الحكومة الجزائرية في إطار إصلاحاتها الاقتصادية، قامت بإصلاح نظامها المحاسبي وذلك بالتخلي عن المخطط المحاسبي الوطني وتبني النظام المحاسبي المالي، وقد نتج عن هذا الإصلاح تبيان الكيانات الملزمة بمسك محاسبة مالية، وتحديد المبادئ المحاسبية المتعارف عليها بدقة، والمعايير المحاسبية التي تحدد قواعد تقييم وحساب الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات محتوى الكشوف المالية وعرضها.

فيما يخص تنظيم المحاسبة فلم يأت النظام المحاسبي المالي بشيء جديد في هذا الجانب، لأنه أكد على أمور تقنية وعملية متعارف عليها ومعمول بها في المخطط السابق. وبالنسبة للكشوف المالية فقد ألزمت المؤسسات المعنية بتطبيق هذا النظام المحاسبي المالي بضرورة إعداد: الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، وجدول آخر لمتابعة التغير في الأموال الخاصة، إضافة إلى الملحق الذي يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة، كما جاء هذا النظام بمدونة حسابات جديدة تختلف عن تلك التي كانت في المخطط السابق، وتطرق إلى الحسابات المجمعة والمدمجة التي تعتبر من المحاور الجديدة. كما يقر هذا النظام بإمكانية تغيير التقديرات والطرق المحاسبية إذا كان الغرض منها تحسين نوعية الكشوف المالية.

فيما يخص مكونات الكشوف المالية فالميزانية هي تصوير للوضع المالي للمؤسسة وذلك في لحظة زمنية معينة، وتصف بصفة منفصلة عناصر الأصول وعناصر الخصوم. ويوفر حساب النتائج معلومات عن أداء المؤسسة، وترتب فيه الإيرادات والأعباء حسب الطبيعة أو حسب الوظيفة. ويقدم جدول تدفقات الخزينة معلومات عن المتحصلات والمدفوعات النقدية، وهناك طريقتين لإعداد هذه القائمة وهي الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة. ويشكل جدول تغيرات الأموال الخاصة تحليلاً للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تتكون منها رؤوس الأموال الخاصة للمؤسسة. وتضم الملاحق معلومات تكتسي طابعاً هاماً أو مفيدة لفهم الكشوف المالية سابقة الذكر. كما تم تحديد من هم المستخدمون لهذه الكشوف المالية، وكذا تحديد الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية التي تحتويها الكشوف المالية حتى تتمكن هذه الأخيرة من التعبير عن الوضعية الحقيقية وواقع المؤسسة بكل صدق وموضوعية، مما يعطي انطباع دقيق وصورة حية تساعد مستخدمي الكشوف المالية على اتخاذ القرارات الصائبة.

بعد معرفة الإطار النظري لمراجعة الحسابات الخارجية في الجزائر والكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي من خلال الفصلين السابقين، سنحاول من خلال الفصل الموالي معرفة دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي من خلال الدراسة الميدانية.

الفصل الثالث:

الدراسة الميدانية

تمهيد:

يتوقف نجاح مهمة محافظ الحسابات على تفاعل الإجراءات العملية، المتمثلة في مجموعة المراحل الضرورية والمتكاملة التي لابد من القيام بها، بغية تحقيق الأهداف المتوخاة من عملية المراجعة في ظل معاييرها، فالخلل أو القصور في أي من هذه العناصر يؤدي إلى فشلها، ومع تزايد الضغط من مستخدمي الكشوف المالية الختامية وتركز هذا الضغط حول دور ومساهمة محافظ الحسابات من حيث الممارسة في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي تعتمد عليها إدارة المؤسسات ومختلف الجهات الخارجية، لهذا ينبغي أن يلتزم محافظ الحسابات بالمعايير المحلية والدولية للمراجعة ويحرص على إتباع الخطوات الضرورية التي لابد من القيام بها لإنجاز مهمته.

سنحاول في هذا الفصل إجراء دراسة ميدانية اعتماداً على أسلوب التحري المباشر من خلال التقرب المباشر من المهنيين (محافظي الحسابات)، وذلك بتوزيع استمارة تحتوي على أسئلة مندرجة تحت محاور محددة هي في الأصل إجابات عن الإشكالية والأسئلة المطروحة، ومحاولة منا لإثبات أو نفي فرضيات الدراسة.

ذلك بالتطرق إلى الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية من حيث متغيرات، مجتمع وعينة الدراسة أداة الدراسة بالإضافة إلى أساليب التحليل الإحصائي المستخدمة في الدراسة. كما سنقوم بدراسة مصداقية أداة الدراسة من خلال الصدق الظاهري، الاتساق الداخلي وصدق الثبات، وفي الأخير سنقوم بالتحليل الإحصائي للنتائج واختبار الفرضيات.

سنتطرق لهذه العناصر وفق النقاط التالية:

I. الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

II. دراسة مصداقية أداة الدراسة

III. التحليل الإحصائي للنتائج واختبار الفرضيات

I.الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية

تمثلت الدراسة الميدانية بشكل أساسي في دراسة وتحليل دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي، وسعياً منا لتحقيق هذا الهدف تضمنت منهجية الدراسة الميدانية والتي تعتبر تمهيداً لمرحلة التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة ونتائج الاستمارة واختبار الفرضيات، حيث تحتوي هذه المنهجية وصفاً لمتغيرات الدراسة، مجتمع الدراسة والعينة بالإضافة إلى أداة الدراسة وأساليب التحليل الإحصائي المستخدمة في الدراسة.

1.I. طريقة الدراسة

سنتطرق من خلال هذا العنصر بشكل توضيحي إلى متغيرات الدراسة، مجتمع وعينة الدراسة فيما يلي:

1.1.I. متغيرات الدراسة: تتمثل متغيرات الدراسة في متغيرين يمكن توضيحهما كما يلي:

- **المتغير المستقل:** يتمثل في محافظ الحسابات كونه الركيزة التي يُعْتَمَدْ عليها لتعزيز مصداقية الكشوف المالية.
- **المتغير التابع:** يتمثل في مصداقية الكشوف المالية، وذلك للكشف عن دور المتغير المستقل في تعزيز مصداقية الكشوف المالية من خلال فحصه وتقييمه لهذه الكشوف للوصول إلى إثبات مصداقيتها.

هذا بالإضافة إلى المتغير السببي والذي يتمثل في كلمة "دور".

2.1.I. مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في طرف واحد وهو محافظ الحسابات الذي يعد أحد الأطراف الأساسية المهتمة بعملية المراجعة الخارجية، وذلك باعتباره الطرف القانوني المسؤول عن أداء خدمة المراجعة الخارجية بجودة عالية بهدف إضفاء مصداقية على الكشوف المالية من خلال التقارير الصادرة منه، وقد سبق تعريفه حسب المادة الثانية وعشرون (22) من القانون 10-01 المؤرخ في 29 جويلية 2010.

3.1.I. عينة الدراسة: لم يتم تحديد حجم العينة بشكل مسبق قبل توزيع الاستمارة، حيث قمنا بتوزيع 46 استمارة لكن لم يتم استرجاع سوى 40 منها، وبذلك تشكلت عينة الدراسة من 40 محافظ حسابات من ولايات ميلة، قسنطينة، سطيف.

2.I. أداة الدراسة

من أجل معالجة موضوع الدراسة، قام الباحث باستخدام الاستمارة كأهم الأدوات البحثية، لمعرفة مدى تطابق وجهة نظر العينة المختارة من مجتمع الدراسة، وتمثل الاستمارة الأداة الرئيسية التي تم الاعتماد عليها لجمع المعلومات من المبحوثين بواسطة أسئلة مكتوبة يقدمها الباحث بنفسه أو بواسطة البريد، لمعرفة وجهات نظر محافظي الحسابات حول إشكالية الدراسة.

1.2.I. مراحل إعداد الإستمارة: لكي تكون الاستمارة دقيقة ومنظمة في شكلها العلمي من حيث البساطة والوضوح والمضمون، فقد مر تصميمها على ثلاثة مراحل يمكن إيجازها فيما يلي:

1.1.2.I. مرحلة التصميم الأولي: تعتبر هذه المرحلة الخطوة الأولى في إعداد الإستمارة، وانطلاقاً من الجانب النظري والدراسات السابقة تم صياغة مجموعة من الأسئلة مراعين في ذلك إشكالية البحث والفرضيات الموضوعة، وقد تم الحرص على وجود تطابق بين مؤشرات الموضوع ومحاور الإستمارة وزيادة على ذلك راعينا عند إعداد الأسئلة على ما يلي:

- أسئلة تغطي البيانات التي يتم البحث عنها دون غيرها؛
- الإيجاز والبساطة وبلغة يفهمها المبحوثين؛
- تدرج الأسئلة من العام إلى الخاص فالأكثر خصوصية ومن السهل إلى المعقد.

بعد الانتهاء من إعداد الأسئلة تم عرض الإستمارة على بعض الأساتذة المتخصصين في المحاسبة، وذلك بغية التأكد من سلامة بناء الإستمارة وصياغة الأسئلة وصحة العبارات والوقوف على مشكلة التصميم والمنهجية، كل هذا لتفادي الأخطاء التي قد تؤدي إلى عدم الوصول إلى الأهداف المرجوة، وقد تم الرد من جميع الأساتذة.

2.1.2.I. مرحلة إعادة التصميم: تعتبر هذه المرحلة الخطوة الثانية، فبعد الأخذ بعين الاعتبار الملاحظات المقدمة من طرف الأساتذة المختصين، والقيام بالتعديلات اللازمة، تم عرض الإستمارة على مجموعة من أفراد عينة الدراسة، وذلك للتأكد من وضوح واستيعاب الأسئلة من قبلهم، وبعد استرجاع الاستمارات واختبار صدق وثبات الإستمارة والتأكد من مصداقية المستجوبين على أسئلة الاستمارة ثم استعمال معامل ألفا كرونباخ لاختبار صدق الأداة والتأكد من الاتساق الداخلي لعبارات الاستمارة.

3.1.2.I. مرحلة التصميم النهائي: تعتبر هذه المرحلة الخطوة النهائية المتعلقة بإعداد الاستمارة، حيث تم الأخذ بعين الاعتبار التعديلات والملاحظات في المرحلة السابقة، ومن ثم التصميم النهائي للاستمارة وتوزيعها على أفراد عينة الدراسة بطرق مختلفة.

2.2.I. هيكل الاستمارة: تضمنت الاستمارة ستة وعشرون (26) سؤالاً تم توزيعها على قسمين كما يلي:

القسم الأول: شمل هذا القسم على المعلومات الشخصية للعينة محل الدراسة (المؤهل العلمي، الخبرة المهنية)، وهي عبارة عن أسئلة مغلقة.

القسم الثاني: الذي من شأنه أن يعالج إشكالية الدراسة تم تجزئته إلى أربعة (04) محاور، تضمنت أربعة وعشرون سؤالاً كل محور يحتوي على مجموعة من الأسئلة وذلك تماشياً مع طبيعة الموضوع وكانت المحاور كما يلي:

المحور الأول: يحتوي على ست (06) أسئلة تطرقنا فيها إلى التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً كأحد أهم الخصائص التي تساهم في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

المحور الثاني: يحتوي على ست (06) أسئلة تطرقنا فيها إلى التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية لما له من مساهمة في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

المحور الثالث: يحتوي على سبعة (07) أسئلة تطرقنا فيها إلى حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية لما لها من مساهمة في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

المحور الرابع: يحتوي على خمس (05) أسئلة تطرقنا فيها إلى حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي وما له من مساهمة في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

3.2.I. توزيع الاستمارة واسترجاعها: بعد الإنتهاء من إعداد الاستمارة تم توزيعها على عدد معين من أفراد عينة الدراسة لاختبار صدق الثبات لعبارات الاستمارة، وبعد استرجاع هذه الاستمارات الموزعة وقياس صدق الثبات عن طريق معيار كرونباخ ألفا الذي كان أكبر من 60%، من ثم قام الباحث بإعادة توزيع الاستمارة مستعيناً في ذلك على:

- التسليم المباشر لأفراد العينة؛
- الاستعانة ببعض الزملاء فيما يخص الاستمارات الموزعة في ولاية قسنطينة؛
- البريد الإلكتروني الخاص بمحافظي الحسابات.

أما فيما يخص طرق استرجاع الاستمارة فقد اختلفت تبعاً لاختلاف طرق توزيعها حيث تم الحصول عليها من خلال ما يلي:

- الحصول على الإجابة بشكل مباشر من المستجوبين؛
- استلام الاستمارات من قبل الزملاء الذين تم الاستعانة بهم؛
- الحصول على الإجابات عن طريق البريد الإلكتروني.

يوضح الجدول رقم (3-1) مجموع الاستمارات الموزعة والمسترجعة والصالحة للتحليل الإحصائي من إجمالي الاستمارات الموزعة.

الجدول رقم (3-1): الإحصائيات الخاصة بتوزيع الاستمارة واسترجاعها

مجتمع الدراسة	الاستمارات الموزعة		الاستمارات المسترجعة		الاستمارات الصالحة للتحليل
	الطريقة	العدد	الطريقة	العدد	
محافظي الحسابات	التسليم المباشر	36	الحصول عليها مباشرة	36	40
	الاستعانة بالزملاء	6	استلامها من قبل الزملاء	3	
	البريد الإلكتروني	4	البريد الإلكتروني	1	

المصدر: من إعداد الطالب

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن عدد الاستمارات الموزعة مباشرة من طرف الطالب تم استرجاعها كاملة، أما الاستمارات الموزعة من قبل الزملاء والبالغ عددها ستة (06) استمارات فتم استرجاع ثلاثة (03) فقط منها أما عن طريق البريد الإلكتروني تم توزيع أربع استمارات، واسترجاع واحدة فقط، وقد بلغ عدد الاستمارات الصالحة للتحليل أربعون (40) استمارة.

3.I. أساليب التحليل الإحصائي المستخدمة في الدراسة

تمت الاستعانة بالأساليب الإحصائية ضمن البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (SPSS) لمعالجة البيانات التي تم الحصول عليها من خلال الدراسة الميدانية للعينة المبحوثة، وبالتحديد استخدم الباحث الأساليب الإحصائية التالية:

1.3.I. اختبار ألفا كرونباخ: وذلك لاختبار مدى الاعتمادية على أداة جمع البيانات المستخدمة في قياس المتغيرات التي اشتملت عليها الدراسة.

2.3.I. معامل الارتباط بيرسون: استخدم هذا المعامل لمعرفة مدى ارتباط درجة كل عبارة من عبارات الإستمارة مع الدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه (الاتساق الداخلي لأداة الدراسة)

3.3.I. مقاييس النزعة المركزية: مثل الوسط الحسابي والتكرارات والنسب المئوية، وذلك لوصف آراء عينة الدراسة حول متغيرات الدراسة ولتحديد أهمية العبارات الواردة في الاستمارة.

4.3.I. مقاييس التشتت: مثل الانحراف المعياري لبيان مدى تشتت الإجابات عن وسطها الحسابي.

5.3.I. اختبار (T) لعينة واحدة: لاختبار الفرضيات والتحقق من مساهمة محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

6.3.I. مستوى المساهمة: الذي تم تحديده طبقاً للمقياس الآتي:

تم ترميز الاستمارة بإعطاء كل رأي قيمة معينة، بالاعتماد على سلم ليكرت الخماسي من 1 إلى 5 كالآتي:

- غير موافق بشدة = 1؛
- غير موافق = 2؛
- محايد = 3؛
- موافق = 4؛
- موافق بشدة = 5.

وقد تم تحديد خلاليا مقياس ليكرت الخماسي الدنيا والعليا كما يلي:

- حساب المدى = 5 – 1 = 4؛

- طول الخلية = 4/5 = 0,8؛
- الحد الأعلى للخلية = طول الخلية + أقل قيمة في المقياس

1,8 = 1 + 0,8 =

وبالتالي يصبح طول الخلايا كما يلي:

- إذا تراوحت قيمة المتوسط الحسابي المرجح لدرجة الموافقة حول أي عبارة من عبارات الاستمارة ما بين [1−1,8[فإن هذا يعني أن مستوى المساهمة منخفض جداً؛
- إذا تراوحت قيمة المتوسط الحسابي المرجح لدرجة الموافقة حول أي عبارة من عبارات الاستمارة ما بين [1,8−2,6[فإن هذا يعني أن مستوى المساهمة منخفض؛
- إذا تراوحت قيمة المتوسط الحسابي المرجح لدرجة الموافقة حول أي عبارة من عبارات الاستمارة ما بين [2,6−3,4[فإن هذا يعني أن مستوى المساهمة متوسط؛
- إذا تراوحت قيمة المتوسط الحسابي المرجح لدرجة الموافقة حول أي عبارة من عبارات الاستمارة ما بين [3,4−4,2[فإن هذا يعني أن مستوى المساهمة مرتفع؛
- إذا تراوحت قيمة المتوسط الحسابي المرجح لدرجة الموافقة حول أي عبارة من عبارات الاستمارة ما بين [4,2−5[فإن هذا يعني أن مستوى المساهمة مرتفع جداً.

II.دراسة مصداقية أداة الدراسة

للتأكد من مصداقية أداة الدراسة، سيتم التأكد من الصدق الظاهري وصدق الاتساق الداخلي لعبارات الاستمارة بالإضافة إلى صدق الثبات.

1.II. اختبار الصدق الظاهري

للتأكد من الصدق الظاهري للاستمارة تم عرضها بصورتها الأولية على أربع (04) محكمين من ذوي الخبرة والكفاءة وأصحاب التخصص في المحاسبة من أساتذة لإبداء رأيهم وملاحظاتهم حولها ولمعرفة ما مدى ملائمة عبارات الاستمارة لأغراض البحث وكذلك حول مدى سلامة الصياغة والمحتوى والتي تم أخذها بعين الاعتبار، وبعد إعادة الاستمارة تم إجراء التعديلات المقترحة كإعادة الصياغة وتعديل بعض العبارات التي أوردها المحكمون في توصياتهم، ويوضح الملحق رقم (02) أسماء الأساتذة المحكمين للاستمارة.

2.II. صدق الاتساق الداخلي لعبارات الاستمارة

تم اختبار الاتساق الداخلي لعبارات الاستمارة على عينة الدراسة البالغ حجمها أربعين (40)، وذلك بحساب معاملات الارتباط بين كل فقرة والدرجة الكلية للمحور التابعة له كما يلي:

1.2.II. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الأول (التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المحلية والدولية المتعارف عليها ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية): تم حساب معاملا الارتباط (Pearson) بين كل عبارة من عبارات المحور الأول والمعدل الكلي لفقراته، والمبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-2): معاملات ارتباط بيرسون(Pearson) لعبارات المحور الأول بالدرجة الكلية للمحور

رقم العبارة	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
01	يتمتع محافظ الحسابات بدراية جيدة وتامة بعمل المراجعة	0,754**	0,000
02	يتمتع محافظ الحسابات بالقدرة على العمل باستقلالية وموضوعية وأمانة كافية	0,483**	0,002
03	يلتزم محافظ الحسابات بإتباع كافة الخطوات الخاصة بمهنته دون تقصير	0,754**	0,000
04	يلتزم محافظ الحسابات بمسك ملفين ضروريين للقيام بالمهمة هما الملف الدائم والملف السنوي	0,542**	0,000
05	يلتزم محافظ الحسابات بالتصريح بالأعمال غير الشرعية التي يعثر عليها أثناء المراجعة	0,647**	0,000
06	يلتزم محافظ الحسابات في الجزائر بتطبيق معايير المراجعة الدولية	0,533**	0,000

** دال عند مستوى الدلالة 0.01 فأقل

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين نتائج الجدول السابق معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الأول والمعدل الكلي لعباراته، والتي تبين أن معاملات الارتباط دالة عند مستوى دلالة (0,01)، حيث أن مستوى الدلالة لكل عبارة أقل من (0,01)، وكل المعاملات موجبة وهو ما يدل على وجود ارتباك طردي قوي وبذلك

تعتبر فقرات المحور الأول صادقة لما وضعت لقياسه. ويوضح الملحق رقم (10) معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الأول والمعدل الكلي لعباراته.

2.2.II. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الثاني (التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية): تم حساب معاملات الارتباط (Pearson) بين كل عبارة من عبارات المحور الثاني والمعدل الكلي لعباراته، والمبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-3): معاملات ارتباط (Pearson) لعبارات المحور الثاني بالدرجة الكلية للمحور

رقم العبارة	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
07	**يتحقق محافظ الحسابات من مسك التوقيعات والتحديث المستمر للدفاتر المحاسبية والسجلات القانونية.**	–	–
08	**يتحقق محافظ الحسابات من قواعد التقييم والعرض المنشورة حسب النظام المحاسبي المالي والمخططات المهنية.**	–	–
09	**يتحقق محافظ الحسابات من احترام المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والقواعد الأساسية المنصوص عليها سواء من طرف النظام المحاسبي أو القانون التجاري.**	0,599**	0,000
10	**تكون نتائج فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية مسجلة في ملفات عمل، وفي تقرير يبرز النقائص الملحوظة بالإضافة إلى اقتراحات التحسين والنصائح كلما كان ذلك ضرورياً، ويوجه هذا التقرير إلى مسيري المؤسسة.**	0,599**	0,000
11	**يستطيع محافظ الحسابات من خلال فحصه وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية كإجراء ميداني أن يكتشف أعمال الغش والأخطاء.**	0,599**	0,000
12	**يعني التقرير النظيف أو التقرير التحفظي أن محافظ الحسابات اكتشف كل أعمال الغش والأخطاء التي حدثت أثناء السنة المالية.**	0,929**	0,000

** **دال عند مستوى الدلالة 0.01 فأقل**

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين نتائج الجدول السابق معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثاني والمعدل الكلي لعباراته، حيث تبين أنه لا يوجد ارتباط بين العبارة الأولى والعبارة الثانية مع المعدل الكلي لعبارات المحور، وهذا راجع إلى أن كل إجابات عينة الدراسة على هاتين العبارتين كانت نفسها، أما فيما يخص

العبارات المتبقية فتبين نتائج الجدول أن معاملات الارتباط دالة عند مستور دلالة (0,01)، حيث أن مستوى الدلالة لكل عبارة أقل من (0,01) وكل المعاملات موجبة وهو ما يدل على وجود ارتباط طردي قوي وبذلك تعتبر عبارات هذا المحور صادقة لما وضعت لقياسه. ويوضح الملحق رقم (11) معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثاني والمعدل الكلي لعباراته.

3.2.II. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الثالث (حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية): تم حساب معاملات الارتباط (Pearson) بين كل عبارة من عبارات المحور الثالث والمعدل الكلي لعباراته، والمبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-4): معاملات ارتباط (Pearson) لعبارات المحور الثالث بالدرجة الكلية للمحور

رقم العبارة	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
13	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية الملائمة في المعلومات المحاسبية.**	–	–
14	**يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تنبؤية للمعلومات المحاسبية.**	0,694**	0,000
15	**يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تأكيدية للمعلومات المحاسبية.**	0,489**	0,001
16	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية المصداقية في المعلومات المحاسبية.**	0,242	0,132
17	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية المقارنة في المعلومات المحاسبية.**	0,028	0,866
18	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية الفهم في المعلومات المحاسبية.**	0,680**	0,000
19	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية التحقق في المعلومات المحاسبية.**	0,456**	0,003

** **دال عند مستوى الدلالة 0.01 فأقل**

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين نتائج الجدول رقم (3-4) أن أغلب معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثالث والمعدل الكلي لعبارات المحور تبين وجود ارتباط طردي قوي، وهي دالة عند مستوى دلالة

(0,01)، ماعدا العبارة رقم (13) التي تبين نتائج الجدول أن ليس لها ارتباط مع المعدل الكلي لعبارات المحور لأن كل إجابات أفراد العينة كانت نفسها على هذه العبارة، كما نلاحظ أيضا ضعف الارتباط في العبارتين (16) و(17) لأن مستوى الدلالة أكبر من (0,01). ويوضح الملحق رقم (12) معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثالث والمعدل الكلي لعباراته.

4.2.II. صدق الاتساق الداخلي لعبارات المحور الرابع (حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي لتعزيز مصداقية الكشوف المالية): تم حساب معاملات الارتباط (Pearson) بين كل عبارة من عبارات المحور الرابع والمعدل الكلي لعباراته، والمبينة في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-5): معاملات ارتباط (Pearson) لعبارات المحور الرابع بالدرجة الكلية للمحور

رقم العبارة	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
20	**يتطلب مبدأ الإفصاح المحاسبي عرض الكشوف المالية بطريقة تبين بشكل موثوق وملائم نتائج الأعمال والمركز المالي والتغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للمؤسسة.**	0,510**	0,001
21	**يحرص محافظ الحسابات على عرض الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي الذي يتضمن كل ما يتعلق بإعداد الكشوف المالية من قواعد ومبادئ محاسبية وطرق عرض.**	0,662**	0,000
22	**الالتزام بالإفصاح بشأن هيكل الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي والذي يشمل بنوداً مقدمة في كل كشف وكذلك إيضاحات الكشوف المالية.**	0,649**	0,000
23	**الإفصاح عن التغيرات المحاسبية وبيان تأثيرها بصفة مستقلة وواضحة على نتيجة الأعمال.**	0,768**	0,000
24	**الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة للتأكيد أن الكشوف المالية للمؤسسات ذات العلاقة تحتوي على الإفصاحات اللازمة**	0,500**	0,001

** **دال عند مستوى الدلالة 0.01 فأقل**

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين نتائج الجدول السابق معاملات الارتباط بين كل من عبارات المحور الرابع والمعدل الكلي لعبارات هذا المحور، والتي تبين أن معاملات الارتباط دالة عند مستوى دلالة (0,01)، حيث أن مستوى

الدلالة لكل عبارة أقل من (0,01)، وكل المعاملات موجبة وهو ما يدل على وجود ارتباط طردي قوي وبذلك تعتبر عبارات المحور الرابع صادقة لما وضعت لقياسه. ويوضح الملحق رقم (13) معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الرابع والمعدل الكلي لعباراته.

II.5.2. صدق الاتساق البنائي لمحاور الاستمارة: للتأكد من صدق الاتساق البنائي لمحاور الاستمارة: تم حساب معامل الارتباط (Pearson) بين معدل كل محور من محاور الاستمارة مع المعدل الكلي لعبارات الاستمارة، وتوضح النتائج في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-6): معامل الارتباط (Pearson) بين معدل كل محور من محاور الاستمارة مع المعدل الكلي لعبارات الاستمارة

المحور	عنوان المحور	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
المحور الأول	التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية	0,706**	0,000
المحور الثاني	التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة	0,790**	0,000
المحور الثالث	حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية	0,696**	0,000
المحور الرابع	حرص محافظ الحسابات على تَوَفُرْ الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف	0,707**	0,000

** **دال عند مستوى الدلالة 0.01 فأقل**

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

من خلال نتائج الجدول السابق، يتبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة (0,01)، حيث أن مستوى الدلالة لكل محور أقل من (0,01) وهو ما يدل على وجود ارتباط طردي قوي

بين محاور الاستمارة. ويوضح الملحق رقم (14)، معاملات الارتباط بين معدل كل محور من محاور الاستمارة مع المعدل الكلي لعبارات الاستمارة.

3.II. صدق الثبات

للتأكد من مدى صلاحية الاستمارة كأداة لجمع البيانات اللازمة للدراسة الحالية تم اختبار مدى الاعتمادية على أداة جمع البيانات باستخدام معامل كرونباخ ألفا (Alpha de Cronbach)، وقد بلغت درجة اعتمادية هذه الاستمارة حسب معيار كرونباخ ألفا (74%)، وهي نسبة مقبولة لاعتماد هذه الدراسة لأن (Alpha de Cronbach>60%)، والجدول رقم (3-7) يوضح معامل الثبات كرونباخ ألفا لعبارات الاستمارة.

الجدول رقم (3-7): قيمة معامل الثبات كرونباخ ألفا (Alpha de Cronbach) لعبارات الاستمارة

العينة	عدد العبارات	كرونباخ ألفا (Alpha de Cronbach)
40	24	0,740

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

ويوضح الملحق رقم (15)، نتائج اختبار معيار كرونباخ ألفا.

III.التحليل الإحصائي للنتائج واختبار الفرضيات

سنحاول من خلال هذا العنصر تحليل البيانات المتعلقة بوجهة نظر عينة الدراسة حول مساهمة محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية، واختبار فرضيات البحث، وذلك بالتطرق إلى: التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة، تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لمحاور الاستمارة وفي الأخير اختبار فرضيات البحث.

1.III. التحليل الوصفي لخصائص العينة المدروسة

سنتطرق لتحليل العينة الإحصائية المكونة من 40 محافظ حسابات وذلك بتوزيعها حسب كل من الولايات، المؤهل العلمي، الخبرة المهنية، واستعملنا في ذلك أساليب التحليل الإحصائي المتمثلة في التكرار والنسب المئوية باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS والبرنامج Excel 2007.

1.1.III. توزيع أفراد العينة حسب الولايات: تم توزيع الإستمارة في ثلاث (03) ولايات من الشرق الجزائري وهي: ميلة، قسنطينة، سطيف، وتبين نتائج توزيع أفراد العينة حسب الولايات في الجدول والشكلين التاليين:

الجدول رقم (3-8): توزيع أفراد العينة حسب الولايات

الولايات	التكرار	النسبة
ميلة	19	%47,5
قسنطينة	8	%20
سطيف	13	%32,5

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

الشكل رقم (3-1): التمثيل البياني لتوزيع أفراد العينة حسب الولايات

الشكل رقم (3-2): الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب الولايات

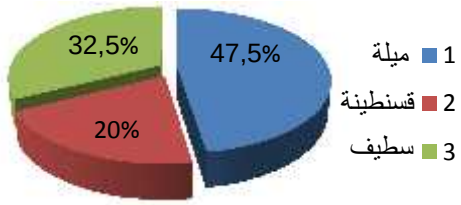

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

يمثل كل من الجدول والشكلين السابقين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الولايات حيث نلاحظ أن أغلبية أفراد عينة الدراسة كانوا من ولاية ميلة حيث بلغت النسبة فيها 37,5% أي ما يعادل (19) محافظ حسابات، أما ولاية سطيف بلغت النسبة فيها 32,5% أي (13) محافظ حسابات، والنسبة المتبقية كانت في ولاية قسنطينة والتي قدرت بـ 20% أي ما يعادل 8 محافظي حسابات.

III.2.1. توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي: يمكن توضيحها من خلال الجدول والشكلين التاليين:

الجدول رقم (3-9): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة
ليسانس	17	%42,5
ماستر	2	%5
ماجستير	21	%52,5
دكتواره	0	%0

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

الشكل رقم (3-3): التمثيل البياني لتوزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

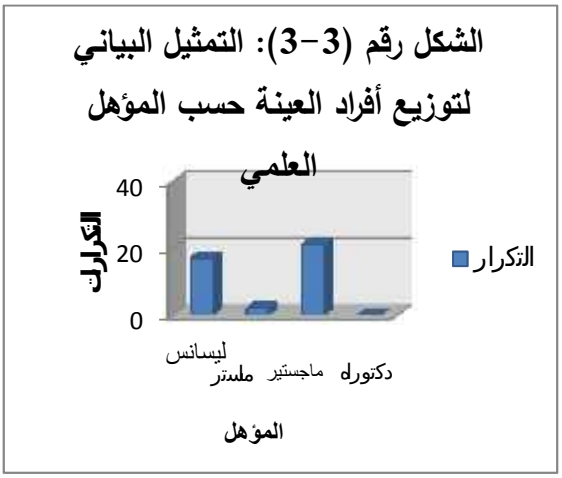

الشكل رقم (3-4): الدائرة النسبية لتوزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

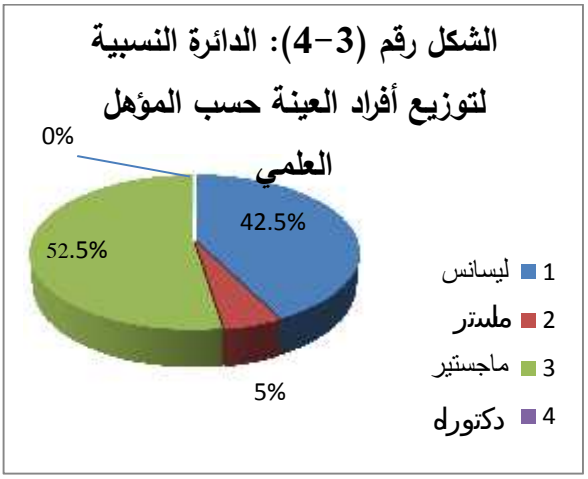

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

يمثل كل من الجدول والشكلين السابقين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي، حيث نلاحظ أن أغلبية أفراد العينة من حاملي شهادة الماجستير حيث بلغ عددهم واحد وعشرون (21)، أي ما نسبته 52,5% من عينة الدراسة، بينها بلغ عدد حاملي شهادة الليسانس سبعة عشر (17) فردا وهو ما يعادل نسبة 42,5% من أفراد العينة، في حين بلغ عدد حاملي شهادة ماستر فردين أي ما نسبته 5%. وفيما يخص شهادة الدكتوراه لم يحملها أي من أفراد العينة.

كما نلاحظ أن كل أفراد العينة يحملون شهادات جامعية ويرجع ذلك إلى أن النصوص القانونية تنص على توفر شهادة الليسانس كحد أدنى من أجل الحصول على الإعتماد لممارسة مهنة محافظي

الحسابات. ويوضح الملحق رقم (16)، التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي.

III.3.1. توزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية: يمكن توضيحها من خلال الجدول والشكلين التاليين:

الجدول رقم (3-10): توزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة
أقل من 5 سنوات	1	%2,5
من 5 إلى 10 سنوات	6	%15
أكثر من 10 سنوات	33	%82,5

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

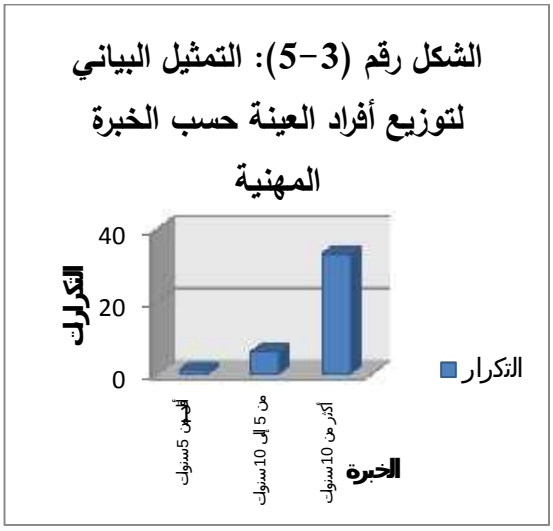

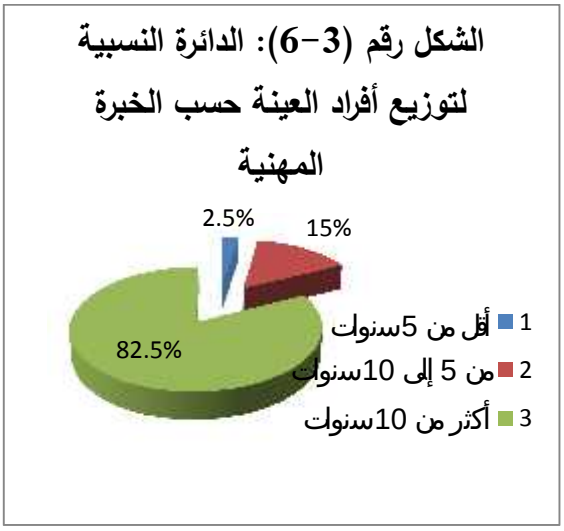

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

يمثل كل من الجدول والشكلين السابقين توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الخبرة المهنية، حيث نلاحظ أن أغلب أفراد العينة من محافظي الحسابات يتمتعون بخبرة مهنية كبيرة في العمل، أكثر من عشرة سنوات، حيث بلغ عدهم ثلاثة وثلاثون (33) فرداً أي ما يعادل 82,5% من أفراد عينة الدراسة يليها ستة (6) أفراد يتمتعون بخبرة مهنية ما بين 5 إلى 10 سنوات بنسبة 15%، أما فئة أقل من 5 سنوات خبرة فكانت متوفرة في فرد واحد من عينة الدراسة بنسبة 2,5%.

يتمتع أفراد عينة الدراسة بخبرة في العمل من الممكن أن تضفي على الدراسة نوع من الدقة والواقعية. ويوضح الملحق رقم (17)، التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية.

2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لمحاور الإستمارة

تم التعرف على إجابات عينة الدراسة وفق مقياس ليكرت الخماسي، الذي يتكون من خمس نقاط غير مرافق بشدة (1)، غير موافق (2)، محايد (3)، موافق (4)، موافق بشدة (5)، وتم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية التي تم التوصل إليها والأهمية النسبية ومستوى المساهمة لكل عبارة.

1.2.III. إتجاه رأي عينة الدراسة حول عبارات الإستمارة: سنتعرف على إتجاه إجابات عينة الدراسة على عبارات الإستمارة وفق مقياس ليكرت الخماسي من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (3-11):إتجاه إجابات عينة الدراسة حول عبارات الإستمارة

رقم العبارة	العبارة	الإتجاه	
		MAX	MIN
01	يتمتع محافظ الحسابات بدراية جيدة وتامة بعمل المراجعة	5	2
02	يتمتع محافظ الحسابات بالقدرة على العمل باستقلالية وموضوعية وأمانة كافية	5	2
03	يلتزم محافظ الحسابات بإتباع كافة الخطوات الخاصة بمهنته دون تقصير	4	2
04	يلتزم محافظ الحسابات بمسك ملفين ضروريين للقيام بالمهمة هما الملف الدائم والملف السنوي	5	3
05	يلتزم محافظ الحسابات بالتصريح بالأعمال غير الشرعية التي يعثر عليها أثناء المراجعة	5	4
06	يلتزم محافظ الحسابات في الجزائر بتطبيق معايير المراجعة الدولية	4	2
07	يتحقق محافظ الحسابات من مسك التوقيعات والتحديث المستمر للدفاتر المحاسبية والسجلات القانونية.	4	4
08	يتحقق محافظ الحسابات من قواعد التقييم والعرض المنشورة حسب النظام المحاسبي المالي والمخططات المهنية.	4	4

09	يتحقق محافظ الحسابات من احترام المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والقواعد الأساسية المنصوص عليها سواء من طرف النظام المحاسبي أو القانون التجاري.	5	4
10	تكون نتائج فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية مسجلة في ملفات عمل، وفي تقرير يبرز النقائص الملحوظة بالإضافة إلى اقتراحات التحسين والنصائح كلما كان ذلك ضرورياً، ويوجه هذا التقرير إلى مسيري المؤسسة.	5	4
11	يستطيع محافظ الحسابات من خلال فحصه وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية كإجراء ميداني أن يكتشف أعمال الغش والأخطاء.	5	4
12	يعني التقرير النظيف أو التقرير التحفظي أن محافظ الحسابات اكتشف كل أعمال الغش والأخطاء التي حدثت أثناء السنة المالية.	5	1
13	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية الملائمة في المعلومات المحاسبية.	4	4
14	يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تنبؤية للمعلومات المحاسبية.	4	2
15	يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تأكيدية للمعلومات المحاسبية.	4	2
16	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية المصداقية في المعلومات المحاسبية.	5	4
17	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية المقارنة في المعلومات المحاسبية.	5	4
18	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية الفهم في المعلومات المحاسبية.	4	3
19	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية التحقق في	5	3

	المعلومات المحاسبية.		
20	يتطلب مبدأ الإفصاح المحاسبي عرض الكشوف المالية بطريقة تبين بشكل موثوق وملائم نتائج الأعمال والمركز المالي والتغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للمؤسسة.	4	2
21	يحرص محافظ الحسابات على عرض الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي الذي يتضمن كل ما يتعلق بإعداد الكشوف المالية من قواعد ومبادئ محاسبية وطرق عرض.	4	2
22	الالتزام بالإفصاح بشأن هيكل الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي والذي يشمل بنوداً مقدمة في كل كشف وكذلك إيضاحات الكشوف المالية.	4	2
23	الإفصاح عن التغيرات المحاسبية وبيان تأثيرها بصفة مستقلة وواضحة على نتيجة الأعمال.	4	2
24	الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة للتأكيد أن الكشوف المالية للمؤسسات ذات العلاقة تحتوي على الإفصاحات اللازمة	4	3

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

يبين الجدول السابق، إتجاه إجابات عينة الدراسة على عبارات الإستمارة، حيث تبين نتائج الجدول أن أغلب إجابات أفراد العينة على العبارات كانت بموافق بشدة وموافق، والأقلية كانت إجاباتهم بمحايد وغير موافق. والملاحق رقم (18، 19، 20، 21) تبين إتجاه إجابات عينة الدراسة حول عبارات الإستمارة.

2.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الأول (التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محليا ودوليا ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية): تم التطرق لهذا المحور من خلال ستة (06) عبارات، ويبين الجدول رقم (3-12) المتوسطات الحسابية والإنحرافات المعيارية التي تم التوصل إليها والأهمية النسبية ومستوى المساهمة لكل عبارة، وذلك من خلال إجابات عينة الدراسة على الأسئلة المخصصة لهذا المحور.

الجدول رقم (3-12): المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة لعبارات المحور الأول

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية العبارة	مستوى المساهمة
01	**يتمتع محافظ الحسابات بدراية جيدة وتامة بعمل المراجعة**	3,85	0,662	3	مرتفع
02	**يتمتع محافظ الحسابات بالقدرة على العمل باستقلالية وموضوعية وأمانة كافية**	3,85	0,662	4	مرتفع
03	**يلتزم محافظ الحسابات بإتباع كافة الخطوات الخاصة بمهنته دون تقصير**	3,85	0,712	5	مرتفع
04	**يلتزم محافظ الحسابات بمسك ملفين ضروريين للقيام بالمهمة هما الملف الدائم والملف السنوي**	4,33	0,572	2	مرتفع جدا
05	**يلتزم محافظ الحسابات بالتصريح بالأعمال غير الشرعية التي يعثر عليها أثناء المراجعة**	4,50	0,506	1	مرتفع جدا
06	**يلتزم محافظ الحسابات في الجزائر بتطبيق معايير المراجعة الدولية**	2,95	0,815	6	متوسط
	المحور الأول	**3,84**	**0,404**		مرتفع

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين النتائج التي يتضمنها الجدول رقم (3-12) أن العبارات الستة (06) حققت وسطا حسابيا عاما (3,84) بانحراف معياري (0,404)، وبما أن المتوسط الحسابي العام يقع في المجال [3,4-4,2[فيمكن القول بأن مساهمة التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محليا ودوليا في تعزيز مصداقية الكشوف المالية من وجهة نظر عينة الدراسة كانت بمستوى مرتفع، ويلاحظ من خلال الجدول أن مساهمة التزام محافظ الحسابات بالتصريح بالأعمال غير الشرعية التي يعثر عليها أثناء المراجعة، جاءت في المرتبة الأولى، إذ حققت وسطا حسابيا قدره (4,5) وهو أعلى من المتوسط العام وبانحراف معياري (0,506) ومستوى مساهمة مرتفع جداً، تلتها في المرتبة الثانية العبارة رقم (4) "التزام محافظ الحسابات بمسك ملفين ضروريين للقيام بالمهمة هما الملف الدائم والملف السنوي" بوسط حسابي

أعلى من الوسط الحسابي العام (4,33) وبانحراف معياري (0,572) وبمستوى مساهمة مرتفع جداً، ثم جاءت بالمرتبتين الثالثة والرابعة على التوالي العبارتين الأولى والثانية "مساهمة تمتع محافظ الحسابات بدراية جيدة وتامة بعمل المراجعة"، "وتمتعه بالقدرة على العمل باستقلالية وموضوعية وأمانة كافية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية" بمتوسط حسابي (3,85) وانحراف معياري (0,662) وبمستوى مساهمة مرتفع، وفي المرتبة الخامسة جاءت العبارة رقم (03) "مساهمة التزام محافظ الحسابات بإتباع كافة الخطوات الخاصة بمهنة دون تقصير في تعزيز مصداقية الكشوف المالية" وذلك بمتوسط حسابي بلغ (3,58) وبانحراف معياري (0,712) وبمستوى مساهمة مرتفع. وقد جاءت العبارة رقم (6) "التزام محافظ الحسابات في الجزائر بتطبيق معايير المراجعة الدولية" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ (2,95) وبانحراف معياري (0,815) وبمستوى مساهمة متوسط.

ونرى بأنه بالرغم من مساهمة التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محليا ودوليا ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية إلا أن التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة الدولية أظهرت متوسطا حسابيا أقل من بقية العبارات، هذا يشير إلى أن التزام محافظ الحسابات في الجزائر بتطبيق معايير المراجعة الدولية في الجزائر مازال بعيدا كل البعد عن تطبيق المعايير الدولية للمراجعة وأغلب محافظي الحسابات يكتفون بتطبيق المعايير المحلية المتعارف عليها وهذا ما يستدعي تحسين التزام محافظ الحسابات في الجزائر بتطبيق معايير المراجعة الدولية من أجل تعزيز مصداقية الكشوف المالية محلياً ودولياً.

ويوضح الملحق رقم (18)، المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الأول.

3.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الثاني (التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة): تم التطرق لهذا المحور من خلال ستة (06) عبارات، ويبين الجدول رقم (3-13) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية التي تم التوصل إليها والأهمية النسبية ومستوى المساهمة لكل عبارة، وذلك من خلال إجابات عينة الدراسة على الأسئلة المخصصة لهذا المحور.

الجدول رقم (3-13): المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة لعبارات المحور الثاني

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية العبارة	مستوى المساهمة
07	**يتحقق محافظ الحسابات من مسك التوقيعات والتحديث المستمر للدفاتر المحاسبية والسجلات القانونية.**	4	0,000	4	مرتفع
08	**يتحقق محافظ الحسابات من قواعد التقييم والعرض المنشورة حسب النظام المحاسبي المالي والمخططات المهنية.**	4	0,000	5	مرتفع
09	**يتحقق محافظ الحسابات من احترام المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والقواعد الأساسية المنصوص عليها سواء من طرف النظام المحاسبي أو القانون التجاري.**	4,03	0,158	1	مرتفع
10	**تكون نتائج فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية مسجلة في ملفات عمل، وفي تقرير يبرز النقائص الملحوظة بالإضافة إلى اقتراحات التحسين والنصائح كلما كان ذلك ضرورياً، ويوجه هذا التقرير إلى مسيري المؤسسة.**	4,03	0,158	2	مرتفع
11	**يستطيع محافظ الحسابات من خلال فحصه وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية كإجراء ميداني أن يكتشف أعمال الغش والأخطاء.**	4,03	0,158	3	مرتفع
12	**يعني التقرير النظيف أو التقرير التحفظي أن محافظ الحسابات اكتشف كل أعمال الغش والأخطاء التي حدثت أثناء السنة المالية.**	3,35	1,027	6	متوسط
	المحور الثاني	**3,90**	**0,206**		مرتفع

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين النتائج التي يتضمنها الجدول رقم (3-13)، أن العبارات الستة (06) حققت وسطاً حسابياً عاماً (3,90) بانحراف معياري (0,206)، وبما أن المتوسط الحسابي العام يقع في المجال [3,4-4,2[فيمكن القول بأن مساهمة التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية في تعزيز مصداقية

الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة، من وجهة نظر عينة الدراسة كانت بمستوى مرتفع، ويلاحظ من خلال الجدول السابق أن العبارات (9،10،11)، "مساهمة تحقق محافظ الحسابات من احترام المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والقواعد الأساسية المنصوص عليها سواء من طرف النظام المحاسبي أو القانون التجاري"، و"مساهمة التزام محافظ الحسابات بتسجيل نتائج فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية في ملفات عمل، وفي تقرير يبرز النقائص الملحوظة بالإضافة إلى اقتراحات التحسين والنصائح كلما كان ذلك ضروريا"، و"مساهمة اكتشاف محافظ الحسابات لأعمال الغش والأخطاء من خلال فحصه وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية كإجراء ميداني"، في تعزيز مصداقية الكشوف المالية جاءت في المراتب الأولى، الثانية والثالثة على التوالي بنفس المتوسط الحسابي (4,03) وبانحراف معياري (0,158) وبمستوى مساهمة مرتفع، أما المرتبة الرابعة والخامسة فكانت من نصيب العبارتين السابعة (07) والثامنة (08) على التوالي "تحقق محافظ الحسابات من مسك التوقيعات والتحديث المستمر للدفاتر المحاسبية والسجلات القانونية" و"تحقق محافظ الحسابات من قواعد التقييم والعرض المنشورة حسب النظام المحاسبي المالي والمخططات المهنية، إذ حققتا وسطاً حسابياً قدره (04) وانحراف معياري (0,000)، وهذا ما يدل على أن إجابات عينة الدراسة على هاتين العبارتين كانت كلها بموافق، وكانت بمستوى مساهمة مرتفع، وقد جاءت العبارة رقم (12) التي تنص على "يعني التقرير النظيف أو التقرير التحفظي أن محافظ الحسابات اكتشف كل أعمال الغش والأخطاء التي حدثت أثناء السنة المالية" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ (3,35) وانحراف معياري (0,206) وبمستوى مساهمة متوسط.

ونرى من خلال وجهة نظر عينة الدراسة أن التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية يساهم في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة من خلال الخطوات التي يتبعها والتحقق من المبادئ والمعايير المحاسبية المعمول بها في المؤسسة التي يقوم بمراجعتها.

ويوضح الملحق رقم (19)، المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الثاني.

4.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الثالث (حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية): تم التطرق لهذا المحور من خلال سبع (07) عبارات، ويبين الجدول رقم (3-14) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية التي تم التوصل إليها والأهمية النسبية ومستوى المساهمة لكل عبارة، وذلك من خلال إجابات عينة الدراسة على الأسئلة المخصصة لهذا المحور.

الجدول رقم (3-14): المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة لعبارات المحور الثالث

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية العبارة	مستوى المساهمة
13	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية الملائمة في المعلومات المحاسبية.**	4	0,000	3	مرتفعة
14	**يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تنبؤية للمعلومات المحاسبية.**	3,40	0,744	7	متوسطة
15	**يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تأكيدية للمعلومات المحاسبية.**	3,83	0,446	6	مرتفعة
16	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية المصداقية في المعلومات المحاسبية.**	4,08	0,267	2	مرتفعة
17	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية المقارنة في المعلومات المحاسبية.**	4,13	0,335	1	مرتفعة
18	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية الفهم في المعلومات المحاسبية.**	3,93	0,267	5	مرتفعة
19	**يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية التحقق في المعلومات المحاسبية.**	3,98	0,276	4	مرتفعة
	المحور الثالث	**3,87**	**0,148**		مرتفعة

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين النتائج التي يتضمنها الجدول رقم (3-14)، أن العبارات السبع (07) حققت وسطاً حسابياً عاماً (3,87) بانحراف معياري (0,148)، وبما أن المتوسط الحسابي العام يقع في المجال [3,4-4,2[فيمكن القول بأن مساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية كان بمستوى مساهمة مرتفع. ويلاحظ من خلال نتائج الجدول السابق أن العبارة رقم (17) التي تنص على "يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية المقارنة في المعلومات المحاسبية" جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (4,13) وهو أعلى من المتوسط

الحسابي العام البالغ (3,87) وانحراف معياري (0,335)، وذلك بمستوى مساهمة مرتفع. تلتها في المرتبة الثانية العبارة رقم (16) "يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية المصداقية في المعلومة المحاسبية" بمتوسط حسابي (4,08) وهو أعلى من المتوسط الحسابي العام، وبانحراف معياري (0,267) وبمستوى مساهمة مرتفع، أما المرتبة الثالثة فكانت من نصيب العبارة رقم (13) التي تنص على "يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية الملائمة في المعلومات المحاسبية" بتحقيقها متوسط حسابي أعلى من المتوسط العام بلغ (4) وانحراف معياري (0,000) وذلك بمستوى مساهمة مرتفع، وجاءت العبارة رقم (19) في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي قدره (3,98) أعلى من المتوسط الحسابي العام، وانحراف معياري (0,276) وبمستوى مساهمة مرتفع، تلتها في المرتبة الخامسة العبارة رقم (18) التي تنص على "يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية الفهم في المعلومات المحاسبية" بمتوسط حسابي أعلى من المتوسط العام بلغ (3,93) وانحراف معياري (0,267) وبمستوى مساهمة مرتفع.

أما المرتبة السادسة فكانت من نصيب العبارة رقم (15) التي تنص على (يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تأكيدية للمعلومات المحاسبية" بمتوسط حسابي أقل من المتوسط العام بلغ (3,83) وانحراف معياري (0,446) ومستوى مساهمة مرتفع، وقد جاءت العبارة رقم (14) التي تنص على "يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تنبؤية للمعلومات المحاسبية" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ (3,40) وهو أقل من المتوسط العام، وانحراف معياري (0,744) وبمستوى مساهمة مرتفع.

ويلاحظ بشكل عام أن أغلب المتوسطات الحسابية التي تم التوصل إليها كانت بمستوى مساهمة مرتفع عند التعليق على المتوسطات الحسابية، وهذا يشير إلا أن استجابات عينة الدراسة كانت إيجابية على معظم العبارات، وأن هناك مساهمة لحرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية من وجهة نظر عينة الدراسة.

ويوضح الملحق رقم (20)، المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الثالث.

5.2.III. تحليل نتائج الإحصاء الوصفي لبيانات المحور الرابع (حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية): تم التطرق لهذا المحور من خلال خمس (05) عبارات، ويبين الجدول رقم (3-15) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية التي تم التوصل إليها والأهمية النسبية ومستوى المساهمة لكل عبارة، وذلك من خلال إجابات عينة الدراسة على الأسئلة المخصصة لهذا المحور.

الجدول رقم (3-15): المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، الأهمية النسبية ومستوى المساهمة لعبارات المحور الرابع

رقم العبارة	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ترتيب أهمية العبارة	مستوى المساهمة
20	**يتطلب مبدأ الإفصاح المحاسبي عرض الكشوف المالية بطريقة تبين بشكل موثوق وملائم نتائج الأعمال والمركز المالي والتغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للمؤسسة.**	3,90	0,379	1	مرتفعة
21	**يحرص محافظ الحسابات على عرض الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي الذي يتضمن كل ما يتعلق بإعداد الكشوف المالية من قواعد ومبادئ محاسبية وطرق عرض.**	3,15	0,834	4	متوسطة
22	**الالتزام بالإفصاح بشأن هيكل الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي والذي يشمل بنوداً مقدمة في كل كشف وكذلك إيضاحات الكشوف المالية.**	3,90	0,441	2	مرتفعة
23	**الإفصاح عن التغيرات المحاسبية وبيان تأثيرها بصفة مستقلة وواضحة على نتيجة الأعمال.**	2,80	0,564	5	متوسطة
24	**الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة للتأكيد أن الكشوف المالية للمؤسسات ذات العلاقة تحتوي على الإفصاحات اللازمة**	3,85	0,362	3	مرتفعة
	المحور الرابع	3,52	0,329		متوسطة

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

تبين النتائج التي يتضمنها الجدول السابق، أن العبارات الخمس (05) حققت وسطاً حسابياً عاماً (3,52) بانحراف معياري (0,329)، وبما أن المتوسط الحسابي العام يقع في المجال [3,4-4,2] فيمكن القول بأن مساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي في تعزيز مصداقية الكشوف المالية من وجهة نظر عينة الدراسة كانت بمستوى مساهمة مرتفع، ويلاحظ من خلال الجدول السابق أن العبارة رقم (20) التي تنص على "يتطلب مبدأ الإفصاح المحاسبي عرض الكشوف

المالية بطريقة تبين بشكل موثوق وملائم نتائج الأعمال والمركز المالي والتغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للمؤسسة" جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (3,90) وهو أعلى من المتوسط العام، وانحراف معياري (0,379)، وبمستوى مساهمة مرتفع، تلتها في الرتبة الثانية العبارة رقم (22) التي تنص على "الالتزام بالإفصاح بشأن هيكل الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي والذي يشمل بنوداً مقدمة في كل كشف وكذلك إيضاحات الكشوف المالية" وذلك بتحقيقها متوسط حسابي أعلى من المتوسط العام بلغ (3,90) وانحراف معياري (0,441)، وبمستوى مساهمة مرتفع.

أما فيما يخص المرتبة الثالثة فكانت من نصيب العبارة رقم (24) التي تنص على "الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة للتأكيد أن الكشوف المالية للمؤسسات ذات العلاقة تحتوي على الإفصاحات اللازمة" بمتوسط حسابي أعلى من المتوسط العام بلغ (3,85) وانحراف معياري (0,362)، وبمستوى مساهمة مرتفع، وجاءت العبارة رقم (21) التي تنص على "يحرص محافظ الحسابات على عرض الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي الذي يتضمن كل ما يتعلق بإعداد الكشوف المالية من قواعد ومبادئ محاسبية وطرق عرض" في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي أقل من المتوسط العام بلغ (3,15) وبانحراف معياري (0,834) وبمستوى مساهمة متوسط.

أما العبارة رقم (23) التي تنص على "الإفصاح عن التغيرات المحاسبية وبيان تأثيرها بصفة مستقلة وواضحة على نتيجة الأعمال" فجاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ (2,80) وانحراف معياري (0,564) وبمستوى مساهمة متوسط.

يلاحظ بشكل عام أن مساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي في تعزيز مصداقية الكشوف المالية كان بمستوى مساهمة مرتفع، بالرغم من ذلك يجب تحسين عرض الكشوف المالية من حيث هيكل الكشوف المالية والسياسات المحاسبية والإفصاح حسب المعايير الدولية من قبل المؤسسات ومحافظي الحسابات.

ويوضح الملحق رقم (21)، المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الرابع.

3.III. اختبار فرضيات الدراسة

عملنا في هذا الجانب على اختبار فرضيات الدراسة، إذ تم التركيز على اختبار مدى قبول أو رفض فرضيات الدراسة من خلال استخدام اختبار (T) لعينة واحدة وذلك باختبار كل فرضية على حدى.

1.3.III. اختبار الفرضية الأولى: للتحقق من صحة الفرضية الأولى، لابد من اختبار الفرضيتين الإحصائيتين التاليتين:

- فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً وتعزيز مصداقية الكشوف المالية؛
- الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً وتعزيز مصداقية الكشوف المالية.

والجدول التالي يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة للتحقق من مساهمة التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

الجدول رقم (3-16): نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً في تعزيز مصداقية الكشوف المالية

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	t المحسوبة	t الجدولية	ddl درجات الحرية	Sig مستوى الدلالة
الفرضية الأولى	3,84	0,404	60,043	1,684	39	0,000

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

يوضح الجدول رقم (3-16) نتيجة اختبار (T) لعينة واحدة، إذ بلغت قيمة (t) المحسوبة (60,043) وهي دالة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، وهي أكبر بالمقارنة مع قيمة (t) الجدولية البالغة (1,684) (بدرجة حرية ddl=39)، ومستوى الدلالة (Sig) يساوي (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0,05) (Sig<0,05).

هذا يؤكد رفض فرضية العدم (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) التي تنص على:

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

هذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى. والملحق رقم (22) يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الأولى.

2.3.III. اختبار الفرضية الثانية: للتحقق من صحة الفرضية الثانية، لابد من اختبار الفرضيتين الإحصائيتين التاليتين:

- فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة.
- الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة.

والجدول التالي يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة للتحقق من مساهمة التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

الجدول رقم (3-17): نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	t المحسوبة	t الجدولية	ddl درجات الحرية	Sig مستوى الدلالة
الفرضية الثانية	3,90	0,206	119,669	1,684	39	0,000

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات **SPSS**

يوضح الجدول رقم (3-17) نتيجة اختبار (T) لعينة واحدة، إذ بلغت قيمة (t) المحسوبة (119,669)، وهي دالة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، وهي أكبر بالمقارنة مع قيمة (t) الجدولية البالغة (1,684) (بدرجة حرية ddl=39)، ومستوى الدلالة (Sig) تساوي (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0,05) (Sig<0,05).

هذا يؤكد رفض فرضية العدم (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1)، التي تنص على:

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة.

هذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية. والملحق رقم (23) يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الثانية.

2.3.III. اختبار الفرضية الثالثة: للتحقق من صحة الفرضية الثالثة، لابد من اختبار الفرضيتين الإحصائيتين التاليتين:

- فرضية العدم(H_0): لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية في المعلومات المحاسبية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية؛
- الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية في المعلومات المحاسبية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

الجدول الموالي يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة للتحقق من مساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية لتعزيز مصداقية الكشوف المالية.

الجدول رقم (3-18): نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية في المعلومات المحاسبية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	t المحسوبة	t الجدولية	ddl درجات الحرية	Sig مستوى الدلالة
الفرضية الثالثة	3,87	0,148	164,58	1,684	39	0,000

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

يوضح الجدول رقم (3-18) نتيجة اختبار (T) لعينة واحدة، إذ بلغت قيمة (t) المحسوبة (164,58)، وهي دالة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، وهي أكبر بالمقارنة مع قيمة (t) الجدولية البالغة (1,684) (بدرجة حرية ddl=39)، ومستوى الدلالة (Sig) تساوي (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0,05) (Sig<0,05).

هذا يؤكد رفض فرضية العدم (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) التي تنص على:

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية في المعلومات المحاسبية ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

هذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة. والملحق رقم (24) يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الثالثة.

3.3.III. اختبار الفرضية الرابعة: للتحقق من صحة الفرضية الثالثة، لابد من اختبار الفرضيتين الإحصائيتين التاليتين:

- فرضية العدم (H_0): لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية؛
- الفرضية البديلة (H_1): توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

الجدول الموالي يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة للتحقق من مساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

الجدول رقم (3-19): نتائج اختبار (T) لعينة واحدة لمساهمة حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي في تعزيز مصداقية الكشوف المالية

	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	t المحسوبة	t الجدولية	ddl درجات الحرية	Sig مستوى الدلالة
الفرضية الرابعة	3,52	0,329	67,64	1,684	39	0,000

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات SPSS

يوضح الجدول السابق نتيجة اختبار (T) لعينة واحدة، إذ بلغت قيمة (t) المحسوبة (67,64) وهي دالة عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$) وهي أكبر بالمقارنة مع قيمة (t) الجدولية البالغة (1,684) (بدرجة حرية ddl=39)، ومستوى الدلالة (Sig) تساوي (0,000) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0,05) (Sig<0,05).

هذا يؤكد رفض فرضية العدم (H_0) وقبول الفرضية البديلة (H_1) التي تنص على:

- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

وهذا ما يثبت صحة الفرضية الرابعة. والملحق رقم (25) يبين نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الرابعة.

خلاصة الفصل:

بعد توزيع الاستمارة على عينة مكونة من (40) محافظ حسابات، ومن خلال الإجابات المقدمة من طرفهم، تم التطرق إلى التحليل الوصفي للخصائص الديموغرافية لأفراد العينة، وتحليل نتائج الاستمارة باستخدام أدوات التحليل الإحصائي المتمثلة في التكرار، المتوسط الحسابي، الانحراف المعياري واختبار (T) لعينة واحدة، وذلك باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، من أجل معرفة وجهة نظر أفراد العينة بالإجابة على مجموعة من الأسئلة التي تمحورت حول إشكالية الدراسة وفرضياتها. والمتمثلة في التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً وكذلك التزامه بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية كإجراء ميداني، بالإضافة إلى حرصه على توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية وتوفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي، ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

من خلال تحليل نتائج الاستمارة تم ملاحظة وجود اتفاق على أن محافظ الحسابات يساهم في تعزيز مصداقية الكشوف المالية وجعلها تعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة وتلبي احتياجات مستخدميها، رغم هذا هناك مجموعة من النقاط يجب تحسينها من طرف محافظ الحسابات في الجزائر كالالتزام بتطبيق معايير المراجعة الدولية والالتزام بإتباع كافة الخطوات المتعلقة بمهنته بطريقة صحيحة وسليمة، كما يجب تحسين حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي لتعزيز مصداقية الكشوف المالية.

خاتمة

خاتمة:

تحقيقا لأهداف البحث المتمثلة بصفة رئيسية في معرفة هل يساهم محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية من خلال الوصول إلى نتائج ذات دلالة إحصائية، والتعرف على مختلف الخصائص التي تمكن من تحقيق مصداقية الكشوف المالية، وبهدف الوصول إلى تقديم اقتراحات وتوصيات تساهم في تطوير دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية.

بعد ما تم عرضه في الدراسة النظرية والميدانية وإجراءات التحليل الإحصائي المطلوب يمكن ذكر نتائج البحث والتوصيات كما يلي:

أولا: نتائج البحث:

أسفر هذا البحث على مجموعة من النتائج، يمكن تقسيمها إلى نتائج نظرية وأخرى تطبيقية كما يلي:

1- النتائج النظرية:

- مهنة المراجعة الخارجية تكون منهجية ومنظمة وتقوم على تخطيط مسبق من طرف شخص مؤهل لتحقيق أهدافها المتمثلة في إبداء رأي فني محايد في الكشوف المالية للتأكد من مصداقيتها وفقا لمعايير موضوعة مع ضرورة إيصال هذا الرأي إلى مستخدمي هذه الكشوف؛
- تقدم المراجعة الخارجية قيمة للأطراف التي تستخدم الكشوف المالية حيث تساهم في اتخاذ القرارات المناسبة؛
- أظهرت الإصلاحات الجديدة المتعلقة بمهنة المراجعة أن القانون رقم 10-01 لا يختلف كثيرا عن القانون 91-08 باستثناء ما ورد بشأن الفصل تماما بين مهن المراجعة الخارجية من حيث المهام والهيئات المنظمة لكل مهنة، كما أن المراسيم التنفيذية والقرارات المتعلقة به أظهرت إصلاحات جديدة بالمقارنة مع القانون السابق؛
- يتطلب ممارسة مهنة محافظ الحسابات شروط معينة من ناحية التأهيل العلمي أو من ناحية الكفاءة المهنية أو الأخلاقية، وهذا نظرا للأهمية الكبيرة التي تتميز بها المهنة؛
- تعتمد مهنة المراجعة الخارجية على مجموعة من المعايير المتعارف عليها محليا ودوليا، مطلوب مراعاتها والالتزام بها حتى تحقق هذه العملية أهدافها؛

- يتطلب تنفيذ مهمة محافظ الحسابات إتباع أربعة مراحل أساسية تتضمن عدة خطوات وفق منهجية علمية منظمة بغية تحقيق الهدف الرئيسي المتمثل في إعداد تقرير نهائي الذي يتضمن رأي المراجع؛

- يوفر التقرير كافة المعلومات اللازمة ويعبر بواسطته محافظ الحسابات عن رأيه في مصداقية الكشوف المالية ويقدم لمستخدمي هذه الكشوف؛

- يجب مراعاة مجموعة من الأسس والاعتبارات عند إعداد وعرض الكشوف المالية لتحقيق الغرض منها وتوفير معلومات مالية نافعة للمستخدمين لاتخاذ القرارات المناسبة؛

- تتحقق مصداقية الكشوف المالية بتوافر مجموعة من الخصائص النوعية في المعلومات المحاسبية مثل خلوها من الأخطاء وأعمال الغش، وجود نظام سليم للرقابة الداخلية بالإضافة إلى توفر الخصائص النوعية والإفصاح المحاسبي المناسب والكافي.

2- النتائج التطبيقية:

- يعتبر كل من إلمام محافظ الحسابات بمعايير المراجعة المتعارف عليها محليا ودوليا والإلتزام بها عند قيامه بمهمته من المؤشرات الهامة في مساهمة محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية، وهذا ما أثبتته صحة الفرضية الأولى؛

- يتمتع محافظ الحسابات في الجزائر بدراية جيدة وتامة بعمل المراجعة كما يتمتع بالقدرة على العمل باستقلالية وموضوعية، وهي من العوامل المؤثرة إيجابا في مساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف المالية؛

- لا يتم التقيد في الجزائر بمعايير المراجعة الدولية بشكل كبير، بل يتم تطبيق المعايير المتعارف عليها في الجزائر (المتضمنة في تنظيم المهنة والقوانين والمراسيم)؛

- يساهم التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في المؤسسة وهذا ما أثبتته صحة الفرضية الثانية؛

- يساهم حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية في تعزيز مصداقية الكشوف المالية، وهذا ما أثبتته صحة الفرضية الثالثة؛

- يساهم حرص محافظ الحسابات على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي في تعزيز مصداقية الكشوف المالية وهذا ما أثبتته صحة الفرضية الرابعة؛

ثانيا: التوصيات

بعد استخلاص نتائج البحث في ظل إشكالية وفرضيات البحث، يمكننا اقتراح جملة من التوصيات ستعود بالنفع على تعزيز مصداقية الكشوف المالية ومستخدمي هذه الكشوف، ويمكن إيجازها في النقاط التالية:

- نقترح ضرورة الإلتزام بمعايير المراجعة الدولية من قبل محافظي الحسابات في الجزائر، لأن الإلتزام بتطبيق المعايير المحلية فقط غير كاف للنهوض بمصداقية الكشوف المالية على المستوى الدولي؛
- تطوير جانب التأهيل العلمي لمحافظي الحسابات لأنه بحاجة دائمة ومستمرة له، بغرض مواكبة التطورات العلمية الحديثة، خاصة في الأمور المهنية كمعايير المراجعة والمحاسبة الدولية؛
- ضرورة التزام محافظي الحسابات بالسعي المستمر والدائم نحو تطوير أدائهم من خلال المشاركة في المحاضرات وورشات العمل والندوات العلمية المتخصصة، والمشاركة في الدورات التدريبية التي تواكب كل ما هو جديد،
- دعم المنظمات المهنية الخاصة بمراجعة الحسابات بحيث تكون قادرة على عقد ندوات ومؤتمرات تهتم بتطوير مراجع الحسابات ونوعيته؛
- ضرورة تدعيم استقلال محافظي الحسابات لتعزيز المصداقية في الكشوف المالية التي تتم مراجعتها ودعمه بقدر الإمكان من خلال وضع الضوابط والمحددات التي يتم من خلالها عدم التأثير على هذه الاستقلالية، وذلك من خلال ما يلي:

✓ التأكد من عدم وجود علاقات قد تفقد محافظ الحسابات موضوعيته واستقلاليته عند قيامه بأعماله؛

✓ التأكد من عدم وجود تأثيرات جانبية وضغوط عمل تواجه محافظ الحسابات أثناء قيامه بعمله؛

✓ التحقق من عدم وجود علاقات مالية بين محافظ الحسابات والإدارة.

- العمل على تفعيل نظام الرقابة الداخلية المعتمد من طرف المؤسسات الاقتصادية والالتزام الصارم بإجراءات هذا النظام الرقابي؛
- يجب توسيع مسؤولية محافظ الحسابات الخاصة باكتشاف أعمال الغش والأخطاء، بهدف تمكين مستخدمي الكشوف المالية من الثقة في آرائهم عن صدق وعدالة هذه الكشوف في التعبير عن الوضعية الحقيقية للمؤسسات الاقتصادية ونتائج أعمالهم؛

- تشجيع تطوير مخرجات النظام المحاسبي لتكييفها مع النسق الدولي، بما يسمح بترجمتها من قبل مختلف الأطراف الوطنية والدولية لاتخاذ على ضوئها القرارات الاستثمارية المختلفة، وذلك من خلال تكييف المعايير الدولية للواقع الجزائري؛

- ضرورة تقيد محافظي الحسابات والتزامهم بقواعد أخلاقيات المهنة كونها تؤثر في تحسين مصداقية الكشوف المالية؛

- ضرورة مواكبة محافظي الحسابات للتطورات التقنية في استخدام الحاسوب ونظم المعلومات، ويجسد ذلك بوجود دراية كافية بتكنولوجيا الإعلام والاتصال.

ثالثا: آفاق البحث

بالنسبة لآفاق البحث، فإن هذا البحث يعتبر بمثابة بداية وانطلاقة لبحوث أخرى تتطرق للعوامل المؤثرة على جودة عملية المراجعة التي يقوم بها محافظ الحسابات، والصعوبات التي تواجهه عند أداء مهمته وعليه من آفاق هذا البحث:

- العوامل المؤثرة على جودة عملية المراجعة الخارجية في الجزائر؛

- العوامل المؤثرة على استقلالية محافظي الحسابات وحيادهم.

المراجع

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

I. الكتب:

1) أحمد حلمي جمعة، **معايير التقارير المالية الدولية "معايير المحاسبة الدولية"**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان "الأردن"، الطبعة الأولى، 2015.

2) أمين السيد أحمد لطفي، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**،، الدار الجامعية، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 2006.

3) حاتم محمد الشيشينى، **أساسيات المراجعة – مدخل معاصر**–، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2007.

4) حازم هاشم الألوسي، **الطريق إلى علم المراجعة والتدقيق**، الجامعة المفتوحة طرابلس، ليبيا، الجزء الأول، 2003.

5) خالد الخطيب وخليل الرفاعي، **علم تدقيق الحسابات النظري والعلمي**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009.

6) رجب السيد راشد وآخرون، **أصول المراجعة**،، الدار الجامعية، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 1999.

7) سالم عرفة، **المفاهيم المحاسبية الحديثة**، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009.

8) سعود كايد، **تدقيق الحسابات**، دار التقدم العلمي، بدون طبعة، 2010.

9) طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، **القياس المحاسبي ومحدداته وانعكاسها على رأي مراقب الحسابات**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان "الأردن"، الطبعة الأولى، 2013.

10) طلال الحجاوي وسالم الزوبعي، **القياس المحاسبي ومحدداته وانعكاسها على رأي مراقب الحسابات**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان "الأردن"، الطبعة الأولى، 2013.

11) عبد الفتاح الصحن وآخرون، **أسس المراجعة – الأسس العلمية والعملية** –،، الدار الجامعية، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 2004.

12) عبد الفتاح الصحن وآخرون، **أسس المراجعة – الأسس العلمية والعملية –**، الدار الجامعية، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 2004.

13) غسان فلاح المطارنة، **تدقيق الحسابات المعاصر – الناحية النظرية –**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، الطبعة الأولى، 2006.

14) محمد التوهامي طواهر ومسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات – الإطار النظري والممارسة التطبيقية –**، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، الطبعة الثالثة، 2006.

15) محمد السيد سرايا، **أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية "مصر"، بدون طبعة، 2007.

16) محمد بوتين، **المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2008.

17) محمد كمال وأحمد عبد الله، **مبادئ المحاسبة**، دار الكتاب الحديث، مصر، دون طبعة، 2008.

18) مؤيد راضي خنفر وغسان فلاح المطارنة، **تحليل الكشوف المالية "مدخل نظري وتطبيقي"**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان "الأردن"، الطبعة الثانية.

II. المداخلات في المؤتمرات والملتقيات:

19) أحمد مخلوف، **أهمية تطبيق معايير الإبلاغ المالي للشركات وعلاقتها بتوليد تقارير مالية عالية الجودة**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية "تجارب، تطبيقات وآفاق"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010.

20) ربيع بوصبيع العايش وآخرون، **جدول سيولة الخزينة في ظل النظام المحاسبي المالي (SCF) – دراسة حالة شركة البناء للجنوب والجنوب الكبير (ورقلة)–**، الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، يومي 5-6 ماي 2013.

21) الزين منصوري، **أهمية اعتماد المعايير الدولية للتقارير المالية وأبعاد الإفصاح والشفافية دراسة تحليلية تقييميه للنظام المحاسبي المالي الجديد المطبق في الجزائر**، الملتقى العلمي الدولي حول

"الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح "ورقلة"، يومي 29 و30 نوفمبر 2011.

22) السعيد قاسمي وعباس فرحات، **النظام المحاسبي المالي الجديد ومدى تنميطه مع المعايير المحاسبية الدولية**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010.

23) صالح حميداتو وآخرون، **دور معايير المحاسبة الدولية IFRS-IAS في تحسين المعلومات المحاسبية**، الملتقى العلمي الدولي حول "الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011.

24) عاشور كتوش وبلعزوز بن علي، **المحاسبة العامة والمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS)**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية "تجارب، تطبيقات وآفاق"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010.

25) عمر شريقي، **محافظ الحسابات بيم المهام والمسؤوليات "دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب"**، الملتقى الوطني الثامن حول مهنة التدقيق في الجزائر الواقع والآفاق في ضوء المستجدات العالمية المعاصرة، يومي 11 و12 أكتوبر 2010، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011.

26) مختار مسامح، **النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010.

27) منور أوسرير ومحمد مجبر، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على عرض الكشوف المالية "حالة جدول حساب النتائج"**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية "تجارب، تطبيقات وآفاق"، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010.

28) ناصر مراد، **النظام المحاسبي المالي والمخطط المحاسبي الوطني**، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالوادي، 17 و18 جانفي 2010.

29) نوال صبايحي، **أثر الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية على جودة المعلومة المحاسبية**، الملتقى الدولي الثالث حول: آليات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزائري ومطابقته مع معايير المحاسبة الدولية وتأثيره على جودة المعلومة المحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، يومي 17 و18 نوفمبر 2013.

30) هواري سويسي وبدر الزمان خمقاني، **نموذج مقترح لتقييم مستوى جودة المعلومات المالية المقدمة من تطبيق النظام المحاسبي المالي**، المؤتمر العلمي الدولي حول: "الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، معهد العوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح "ورقلة"، يومي 29-30 نوفمبر 2011.

III. المجلات:

31) عاشور كتوش، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IAS/IFRS) في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي –الشلف–، 2009.

32) عزه الأزهر، **واقع ممارسة مهنة المراجعة في الجزائر**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد 05، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، 2012.

33) محمد سليم وهبه، **البيانات المالية ومعايير المحاسبة الدولية**، مجلة المحاسب المجاز، العدد 23، لبنان، 2005.

34) مصطفى عقاري، **المعيار المحاسبي الدولي 01 (عرض الكشوف المالية)**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد 01، جامعة محمد خيضر "بسكرة"، جوان 2007.

IV. المذكرات:

35) الأخضر لقليطي، **مراجعة الحسابات وواقع الممارسة المهنية في الجزائر – دراسة حالة من خلال الاستبيان–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008-2009.

36) بوعلام صالحي، **أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتطبيق النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية تخصص محاسبة وتدقيق، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2009-2010.

37) حكيمة مناعي، **تقارير المراجعة الخارجية في ظل حتمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر"باتنة"، 2008-2009.

38) رفيق يوسفي، **النظام المحاسبي المالي بين الاستجابة للمعايير الدولية ومتطلبات التطبيق**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة وتدقيق، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة تبسة، 2010-2011.

39) رولا كاسر فايقة، **القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورهما في ترشيد قرارات الاستثمار (دراسة تطبيقية على المديرية العامة للمصرف التجاري السوري)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة المصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة تشرين "الجمهورية العربية السورية"، 2007.

40) زينب بوقابة، **التدقيق الخارجي وتأثيره على فعالية الأداء في المؤسسة الاقتصادية – دراسة حالة مؤسسة "المعمل الجزائري الجديد للمصبرات"** مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية -تخصص محاسبة وتدقيق-، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2010-2011.

41) سليم طرابلسي، **تفعيل نظام المعلومات المحاسبية في المؤسسة الجزائرية دراسة حالة مؤسسة صوفية سوق أهراس LASA**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر -باتنة-، 2008-2009.

42) عمر ديلمي، **أثر المراجعة الخارجية على مصداقية المعلومة المحاسبية بالمؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة من خلال الاستبيان)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008-2009.

43) عمر شريقي، **التنظيم المهني للمراجعة – دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 01، 2011-2012.

44) فاتح سردوك، **تطوير مهنة مراجعة الحسابات في مواجهة المشاكل المعاصرة –دراسة حالة واقع وآفاق مراجعة الحسابات في الجزائر–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة دوكتوراه في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر "بسكرة"، 2014–2015.

45) محمد حولي، **المراجعة المحاسبية في المؤسسة الاقتصادية** –دراسة حالة مؤسسة الحديد والفوسفات "فرفوس" فرع نقل الموارد المنجمية–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008–2009.

46) محمد سالمي الدينوري، **قائمة التدفقات النقدية في ظل اعتماد الجزائر معايير المحاسبة الدولية (دراسة حالة مؤسسة اقتصادية)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر "باتنة"، 2008–2009.

47) محمد سامي لزعر، **التحليل المالي للقوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي "دراسة حالة"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص إدارة مالية، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة، 2011–2012.

48) محمد فايق عبد الرحمان محسن، **مدى التزام المنظمات غير الحكومية في قطاع غزة بتجهيز وعرض القوائم المالية وفقاً لمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) "دراسة تطبيقية"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية "غزة"، فلسطين، 2008.

49) محمد فؤاد هني، **طرق التقييم المحاسبي لعناصر القوائم المالية –دراسة مقارنة بين المعايير الدولية للمحاسبة والنظام المحاسبي المالي الجزائري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي "الشلف"، 2012–2013.

50) محي الدين محمود عمر، **مراجعة الحسابات بين المعايير العامة والدولية –دراسة مقارنة (حالة الجزائر)–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي بالمدية، 2007–2008.

51) مسعود صديقي، **نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر –على ضوء التجارب الدولية–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003–2004.

52) منير سلامي، **القوائم المالية المجمعة على ضوء المعايير الدولية IAS/IFRS**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير تخصص محاسبة، معهد العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر –باتنة–، 2009–2010.

53) نبيل قليل، **أهمية قائمة التدفقات الخزينة في تعزيز الإفصاح في القوائم المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي –دراسة حالة مؤسسة ميناء الجزائر–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، معهد العلوم الاقتصادية التجارية علوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2011–2012.

54) وليد خالد حميد العازمي، **أثر مدقق الحسابات الخارجي في تحسين مصداقية المعلومات المحاسبية في بيت الزكاة الكويتي**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في المحاسبة، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط "الكويت"، 2012.

V. الجرائد الرسمية:

55) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 07، الصادرة في 02 فيفري 2011.

56) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 42، الصادرة في 11 جوان 2010.

57) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة في 07 أفريل 2009.

58) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 19، الصادرة في 17 أفريل 1996.

59) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 24، الصادرة في 17 أفريل 1996.

60) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 56، الصادرة في 29 سبتمبر 1996.

61) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 74، الصادرة في 01 ديسمبر 1996.

62) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 27، الصادرة في 27 أفريل 1993.

63) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 03، الصادرة في 15 جانفي 1992.

64) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 20، الصادرة في 01 ماي 1991.

65) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 72، الصادرة في 31 ديسمبر 1984.

66) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 10، الصادرة في 4 مارس 1980.

67) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 97، الصادرة في 20 نوفمبر 1970.

68) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 110، الصادرة في 31 ديسمبر 1969.

بالإضافة إلى:

69) المراجعة والمراقبة الداخلية، الوحدة الأولى: المراجعة الخارجية، أنظر الموقع: http://www.makktaba.com/2012/08/Books-financial-accounting.html، أطلع عليه يوم: 24-01-2016.

70) وليد الحيالي، **الإفصاح المحاسبي في ظل توسع المنهج المحاسبي المعاصر ليشمل المحاسبة الاجتماعية**، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، أنظر الموقع الإلكتروني: www.ao-academy.org، اطلع عليه يوم 19 مارس 2016.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

71) Philippe Danjou, **Qualité de l'audit**, 1er édition, Groupe De Boeck, Belgique, 2011.

ثالثا: المواقع الإلكترونية

72) http://www.makktaba.com/2012/08/Books-financial-accounting.html

73) http://www.joradp.dz/HAR/Index.htm

74) www.ao-academy.org

75) http://www.ccomptes.org.dz/ar/missions_ar.html

76) http://www.cnc.dz/activite.asp

77) http://www.benbelghit.com/

الملاحق

الملحق رقم (01): الإستمارة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف –ميلة–

معهد العلوم الاقتصادية، التجارية و علوم التسيير

السنة الثانية ماستر أكاديمي

تخصص: تقنيات بنكية ومالية

استمارة الدراسة

محافظ الحسابات ودوره في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي وجهة نظر مجموعة من محافظي الحسابات في ولايات: ميلة، قسنطينة، سطيف

من إعداد الطالب:

- نابتـــي هشـــام

تحت إشراف الأستاذة:

- مـــريم بـــاي

الرجاء التكرم بالإجابة على الأسئلة الواردة في هذه الاستمارة الموجهة للبحث العلمي.

ونحيطكم علما بأن المعلومات والبيانات الواردة فيها ستعامل بسرية وأنها لا تضركم في شيء.

في الأخير تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير

2016-2015

سيدي، سيدتي:

في إطار تحضير مذكرة ماستر بعنوان: **محافظ الحسابات ودوره في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي**، ومن خلال محاولة معالجة الإشكالية التالية: **هل يساهم محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية وفق النظام المحاسبي المالي الجزائري؟** وحتى نتوصل إلى نتائج دراسة موضوعية تمكننا من تقديم التوصيات المناسبة، نلتمس من سيادتكم الإجابة على جملة الأسئلة الموجودة بهذه الاستمارة بكل صدق وموضوعية، وهذا سعياً منا لمعرفة وجهة نظركم كمهنيين حول أهمية الدور الذي يقوم به محافظ الحسابات للنهوض بمصداقية الكشوف المالية خاصة في ظل اكتساح التطور التكنولوجي على عالم الأعمال بصفة عامة والمهنة بصفة خاصة.

ملاحظة: الرجاء وضع العلامة (×) في الخانة التي تراها مناسبة.

معلومات شخصية عن عينة الدراسة:

1- المؤهل العلمي ليسانس ☐ ماستر ☐ ماجستير ☐ دكتوراه ☐

2-**الخبرة المهنية** أقل من 5 سنوات ☐ من 5 إلى 10 سنوات ☐ أكثر من 10 سنوات ☐

المحور الأول: التزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودولياً ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية

الرقم	السؤال	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
01	يتمتع محافظ الحسابات بدراية جيدة وتامة بعمل المراجعة					
02	يتمتع محافظ الحسابات بالقدرة على العمل باستقلالية وموضوعية وأمانة كافية					
03	يلتزم محافظ الحسابات بإتباع كافة الخطوات الخاصة بمهنته دون تقصير					
04	يلتزم محافظ الحسابات بمسك ملفين ضروريين للقيام بالمهمة هما الملف الدائم والملف السنوي					
05	يلتزم محافظ الحسابات بالتصريح بالأعمال غير الشرعية التي يعثر عليها أثناء المراجعة					
06	يلتزم محافظ الحسابات في الجزائر بتطبيق معايير المراجعة الدولية					

المحور الثاني: التزام محافظ الحسابات بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية ومساهمته تعزيز مصداقية الكشوف المالية التي ينتجها النظام المحاسبي المالي في المؤسسة

الرقم	السؤال	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
07	يتحقق محافظ الحسابات من مسك التوقيعات والتحديث المستمر للدفاتر المحاسبية والسجلات القانونية.					
08	يتحقق محافظ الحسابات من قواعد التقييم والعرض المنشورة حسب النظام المحاسبي المالي والمخططات المهنية.					
09	يتحقق محافظ الحسابات من احترام المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والقواعد الأساسية المنصوص عليها سواء من طرف النظام المحاسبي أو القانون التجاري.					
10	تكون نتائج فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية مسجلة في ملفات عمل، وفي تقرير يبرز النقائص الملحوظة بالإضافة إلى اقتراحات التحسين والنصائح كلما كان ذلك ضرورياً، ويوجه هذا التقرير إلى مسيري المؤسسة.					
11	يستطيع محافظ الحسابات من خلال فحصه وتقييمه لنظام الرقابة الداخلية كإجراء ميداني أن يكتشف أعمال الغش والأخطاء.					
12	يعني التقرير النظيف أو التقرير التحفظي أن محافظ الحسابات اكتشف كل أعمال الغش والأخطاء التي حدثت أثناء السنة المالية.					

المحور الثالث: حرص محافظ الحسابات على توفر الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية ومساهمتها في تعزيز مصداقية الكشوف المالية

الرقم	السؤال	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
13	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية الملائمة في المعلومات المحاسبية.					
14	يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تنبؤية للمعلومات المحاسبية.					
15	يحرص محافظ الحسابات على توفر قيمة تأكيدية للمعلومات المحاسبية.					
16	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية المصداقية في المعلومات المحاسبية.					
17	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية المقارنة في المعلومات المحاسبية.					
18	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية الفهم في المعلومات المحاسبية.					

19	يحرص محافظ الحسابات على توفر خاصية قابلية التحقق في المعلومات المحاسبية.					

المحور الرابع: حرص محافظ الحسابات على تَوَفُرْ الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي ومساهمته في تعزيز مصداقية الكشوف

الرقم	السؤال	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
20	يتطلب مبدأ الإفصاح المحاسبي عرض الكشوف المالية بطريقة تبين بشكل موثوق وملائم نتائج الأعمال والمركز المالي والتغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للمؤسسة.					
21	يحرص محافظ الحسابات على عرض الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي الذي يتضمن كل ما يتعلق بإعداد الكشوف المالية من قواعد ومبادئ محاسبية وطرق عرض.					
22	الالتزام بالإفصاح بشأن هيكل الكشوف المالية حسب النظام المحاسبي المالي والذي يشمل بنوداً مقدمة في كل كشف وكذلك إيضاحات الكشوف المالية.					
23	الإفصاح عن التغيرات المحاسبية وبيان تأثيرها بصفة مستقلة وواضحة على نتيجة الأعمال.					
24	الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة للتأكيد أن الكشوف المالية للمؤسسات ذات العلاقة تحتوي على الإفصاحات اللازمة					

في الأخير: لكم مني جزيل الشكر

الملحق رقم (02): قائمة بأسماء الأساتذة المحكمين للإستمارة

الرقم	إسم ولقب الأستاذ
01	عقبة قطاف
02	محمد بوطلاعة
03	صلاح الدين كروش
04	سيف الإسلام مخناش

الملحق رقم(03): نموذج الميزانية

ميزانية

السنة المالية المقفلة في .....

الأصل	ملاحظة	N إجمالي	N اهتلاك وخسارة	N صافي	N - 1 صافي
أصول غير جارية					
فارق بين الاقتناء – التدوح الإيجابي أو السلبي					
تثبيتات معنوية					
تثبيتات عينية					
أراضي					
مبان					
تثبيتات عينية أخرى					
تثبيتات ممنوح امتيازها					
تثبيتات يجري إنجازها					
تثبيتات مالية					
سندات موضوعة موضع معادلة					
مساهمات أخرى وحسابات دائنة ملحقة بها					
سندات أخرى مثبتة					
قروض و أصول مالية أخرى غير جارية					
ضرائب مؤجلة على الأصل					
مجموع الأصل غير الجاري					
أصول جارية					
مخزونات و منتجات قيد التنفيذ					
حسابات دائنة و استخدامات مماثلة					
الزبائن					
المدينون الآخرون					
الضرائب و ما شابهها					
حسابات دائنة أخرى و استخدامات مماثلة					
الموجودات و ما شابهها					
الأموال الموظفة و الأصول المالية الجارية الأخرى					
الخزينة					
مجموع الأصول الجارية					
المجموع العام للأصول					

ميزانية

السنة المالية المنقضية في .....

الخصوم	ملاحظة	N	N -1
رؤوس الأموال الخاصة			
رأس مال تم إصداره			
رأس مال غير مستعان به			
علاوات و احتياطات - احتياطات مدمجة (1)			
فوارق إعادة التقييم			
فارق المعادلة (1)			
نتيجة صافية / (نتيجة صافية حصة المجمع (1))			
رؤوس أموال خاصة أخرى / ترحيل من جديد			
حصة الشركة المدمجة (1)			
حصة ذوي الأقلية (1)			
المجموع 1			
الخصوم غير الجارية			
قروض و ديون مالية			
ضرائب (مؤجلة و مرصود لها)			
ديون أخرى غير جارية			
مؤونات و منتجات ثابتة مسبقا			
مجموع الخصوم غير الجارية (2)			
الخصوم الجارية			
موردون و حسابات ملحقة			
ضرائب			
ديون أخرى			
خزينة سلبية			
مجموع الخصوم الجارية (3)			
مجموع عام للخصوم			

(1) لا تستعمل إلا لتقديم الكشوف المالية المدمجة

الملحق رقم (04): محتوى فصول الميزانية

محتوى فصول الميزانية
ميزانية الأصول
السنة المالية المقفلة في .....

الأصول المالية	N إجمالي	N اهتلاكات / أرصدة
الأصول المثبتة (غير الجارية)		
فارق الشراء (ou goodwill)	207	2807 و 2907
التثبيتات المعنوية	20 (خارج 207)	280 (خارج 2807)
		290 (خارج 2907)
التثبيتات العينية	21 و 22 (خارج 229)	281 و 282 و 291 و 292
التثبيتات الجاري إنجازها	23	293
التثبيتات المالية		
السندات الموضوعة موضع المعادلة – المؤسسات المشاركة	265	
المساهمات الأخرى و الحسابات الدائنة الملحقة	26 (خارج 265 و 269)	
السندات الأخرى المثبتة	271 و 272 و 273	
القروض و الأصول المالية الأخرى غير الجارية	274 و 275 و 276	
مجموع الأصول غير الجارية		
الأصول الجارية		
المخزونات و المنتجات قيد الصنع	30 إلى 38	39
الحسابات الدائنة – الاستخدامات المماثلة		
الزبائن	41 (خارج 419)	491
المدينون الآخرون	409 مـــــدينون [42 و 43 و 44 (خارج 444 إلى 448) 45 و 46 و 486 و 489]	495 و 496
الضرائب	444 و 445 و 447	
الأصول الأخرى الجارية	مدينون 48	
للموجودات وما يماثلها		
توظيفات و أصول مالية جارية	50 (خارج 509)	
أموال الخزينة	519 و غيرها من المدينين(51 و 52 و 53 و 54)	59
مجموع الأصول الجارية		
المجموع العام للأصول		

محتوى قسول الميزانية
ميزانية القسوم
السنة المالية المقفلة في .....

القسوم	N
رؤوس الأموال الخاصة	
رأس المال الصادر (أو حساب المستغل)	101 و 108
رأس المال غير المطلوب	109
العلاوات و الاحتياطات (الاحتياطات المدمجة) (1)	104 و 106
فارق إعادة التقييم	105
فارق المعادلة (1)	107
النتيجة الصافية (النتيجة الصافية حصة المجمع) (1)	12
رؤوس الأموال الخاصة الأخرى، ترحيل من جديد	11
حصة الشركة المدمجة (1)	
حصة ذوي الأقلية (1)	
المجموع I	
الخصوم غير الجارية	
القروض و الديون المالية	16 و 17
الضرائب (المؤجلة و المرصود لها)	134 و 155
الديون الأخرى غير الجارية	229
المؤونات و المنتوجات المدرجة في المستحقات سلفا	15 (خارج 155) 131 و 132
مجموع الخصوم غير الجارية (2)	
الخصوم الجارية	
الموردون و الحسابات الملحقة	40 (خارج 409)
الضرائب	باقي 444 و 445 و 447
الديون الأخرى	419 و 509 باقي [42 و 43 و 44 (خارج 444 إلى 447) 45 و 46 و 48]
خزينة الخصوم	519 و غيرها من الديون 51 و 52
مجموع الخصوم الجارية (3)	
المجموع العام للخصوم	

(1) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المدمجة.

الملحق رقم (05): حساب النتائج حسب الطبيعة

حساب النتائج
حسب الطبيعة
الفترة من ..... إلى .....

	ملاحظة	N	N - 1
رقم الأعمال			
تغير مخزونات المنتجات المصنعة و المنتجات قيد الصنع			
الإنتاج المثبت			
إعانات الاستغلال			
1 - إنتاج السنة المالية			
المشتريات المستهلكة			
الخدمات الخارجية و الاستهلاكات الأخرى			
2 - استهلاك السنة المالية			
3 - القيمة المضافة للاستغلال (1 - 2)			
أعباء المستخدمين			
الضرائب و الرسوم و المدفوعات المشابهة			
4 - الفائض الإجمالي من الاستغلال			
المنتجات العملياتية الأخرى			
الأعباء العملياتية الأخرى			
المخصصات للاهتلاكات و المؤونات			
استئناف عن خسائر القيمة و المؤونات			
5 - النتيجة العملياتية			
المنتوجات المالية			
الأعباء المالية			
6 - النتيجة المالية			
7 - النتيجة العادية قبل الضرائب (5 + 6)			
الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية			
الضرائب المؤجلة (تغيرات) حول النتائج العادية			
مجموع منتجات الأنشطة العادية			
مجموع أعباء الأنشطة العادية			
8 - النتيجة الصافية للأنشطة العادية			
العناصر غير العادية - المنتوجات (يطلب بيانها)			
العناصر غير العادية - الأعباء (يطلب بيانها)			
9 - النتيجة غير العادية			
10 - النتيجة الصافية للسنة المالية			
حصة الشركات الموضوعة موضع المعادلة في النتيجة الصافية			
11 - النتيجة الصافية للمجموع المدمج (1)			
و منها حصة ذوي الأغلبية (1)			
حصة المجمع (1)			

(1) لا تستعمل إلا لتقديم الكشوف المالية المدمجة

الملحق رقم (06): حساب النتائج حسب الوظيفة

حساب النتائج (حسب الوظيفة)
الفترة من ..... إلى.....

مثال

	ملاحظة	N	N - 1
رقم الأعمال			
كلفة المبيعات			
هامش الربح الإجمالي			
منتجات أخرى عملياتية			
التكاليف التجارية			
الأعباء الإدارية			
أعباء أخرى عملياتية			
النتيجة العملياتية			
تقديم تفاصيل الأعباء حسب الطبيعة			
(مصاريف المستخدمين المخصصات للاهتلاكات)			
منتجات مالية			
الأعباء المالية			
النتيجة العادية قبل الضريبة			
الضرائب الواجبة على النتائج العادية			
الضرائب المؤجلة على النتائج العادية (التغيرات)			
النتيجة الصافية للأنشطة العادية			
الأعباء غير العادية			
المنتوجات غير عادية			
النتيجة الصافية للسنة المالية			
حصة الشركات الموضوعة موضع المعادلة في النتائج الصافية (1)			
النتيجة الصافية للمجموع المدمج (1)			
منها حصة ذوي الأقلية (1)			
حصة المجمع (1)			

(1) لا تستعمل إلا لتقديم الكشوف المالية المدمجة

الملحق رقم (07): جدول سيولة الخزينة (الطريقة المباشرة)

28 ربيع الأول عام 1430 هـ
25 مارس سنة 2009 م
الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 19
35

جدول سيولة الخزينة
(الطريقة المباشرة)
الفترة من ..... إلى .....

	ملاحظة	السنة المالية N	السنة المالية N - 1
تدفقات أموال الخزينة الناتجة من الأنشطة العملياتية			
التحصيلات المقبوضة من عند الزبائن			
المبالغ المدفوعة للموردين و المستخدمين			
الفوائد و المصاريف المالية الأخرى المدفوعة			
الضرائب عن النتائج المدفوعة			
تدفقات أموال الخزينة قبل العناصر غير العادية			
تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية (يجب توضيحها)			
صافي تدفقات أموال الخزينة الناتجة من الأنشطة العملياتية (أ)			
تدفقات أموال الخزينة الناتجة من أنشطة الاستثمار			
المسحوبات من اقتناء تثبيتات عينية أو معنوية			
التحصيلات من عمليات التنازل عن تثبيتات عينية أو معنوية			
المسحوبات من اقتناء تثبيتات مالية			
التحصيلات من عمليات التنازل عن تثبيتات مالية			
الفوائد التي تم تحصيلها من التوظيفات المالية			
الحصص و الأقساط المقبوضة من النتائج المستلمة			
صافي تدفقات أموال الخزينة الناتجة من أنشطة الاستثمار (ب)			
تدفقات أموال الخزينة الناتجة من أنشطة التمويل			
التحصيلات في أعقاب إصدار أسهم			
الحصص و غيرها من التوزيعات التي تم القيام بها			
التحصيلات المتأتية من القروض			
تسديدات القروض أو الديون الأخرى المماثلة			
صافي تدفقات أموال الخزينة الناتجة من أنشطة التمويل (جـ)			
تأثيرات تغيرات سعر الصرف على السيولات و شبه السيولات			
تغير أموال الخزينة في الفترة (أ + ب + جـ)			
أموال الخزينة و معادلاتها عند افتتاح السنة المالية			
أموال الخزينة و معادلاتها عند إقفال السنة المالية			
تغير أموال الخزينة خلال الفترة			
المقاربة مع النتيجة المحاسبية			

الملحق رقم (08): جدول سيولة الخزينة (الطريقة غير المباشرة)

جدول سيولة الخزينة
(الطريقة غير المباشرة)
الفترة من ..... إلى .....

	ملاحظة	السنة المالية N	السنة المالية N - 1
تدفقات أموال الخزينة الناتجة من الأنشطة العملياتية			
صافي نتيجة السنة المالية			
تصحيحات من أجل :			
- الاهتلاكات و الأرصدة			
- تغير الضرائب المؤجلة			
- تغير المخزونات			
- تغير الزبائن و المستحقات الدائنة الأخرى			
- تغير الموردين و الديون الأخرى			
- نقص أو زيادة قيمة التنازل الصافية من الضرائب			
تدفقات الخزينة الناجمة من النشاط (أ)			
تدفقات أموال الخزينة الناتجة من عمليات الاستثمار			
مسحوبات عن اقتناء تثبيتات			
تحصيلات التنازل عن تثبيتات			
تأثير تغيرات محيط الإدماج (ا)			
تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بعمليات الاستثمار (ب)			
تدفقات أموال الخزينة الناتجة من عمليات التمويل			
الحصص المدفوعة للمساهمين			
زيادة رأس المال النقدي (المنقولات)			
إصدار قروض			
تسديد قروض			
تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بعمليات التمويل (جـ)			
تغير أموال الخزينة للفترة (أ + ب + جـ)			
أموال الخزينة عند الافتتاح			
أموال الخزينة عند الاقفال			
تأثير تغيرات سعر العملات الأجنبية (ا)			
تغير أموال الخزينة			

(ا) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المدمجة.

الملحق رقم (09): جدول تغير الأموال الخاصة

جدول تغير الأموال الخاصة

	ملاحظة	رأسمال الشركة	علاوة الإصدار	فارق التقييم	فرق إعادة التقييم	الاحتياطات و النتيجة
الرصيد في 31 ديسمبر N - 2						
تغيير الطريقة المحاسبية						
تصحيح الأخطاء الهامة						
إعادة تقييم التثبيتات						
الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في المحابات في حساب النتائج						
الحصص المدفوعة						
زيادة رأس المال						
صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N - 1						
تغيير الطريقة المحاسبية						
تصحيح الأخطاء الهامة						
إعادة تقييم التثبيتات						
الأرباح أو الخسائر غير المدرجة في المحابات في حساب النتائج						
الحصص المدفوعة						
زيادة رأس المال						
صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N						

الملحق رقم (10):معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الأول والمعدل الكلي لعباراته

Corrélations

		a1	a2	a3	a4	a5	a6	A
a1	Corrélation de Pearson	1	,123	,568**	,335*	,459**	,318*	,754**
	Sig. (bilatérale)		,450	,000	,035	,003	,045	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
a2	Corrélation de Pearson	,123	1	,351*	,132	,229	-,014	,483**
	Sig. (bilatérale)	,450		,026	,417	,154	,930	,002
	N	40	40	40	40	40	40	40
a3	Corrélation de Pearson	,568**	,351*	1	,222	,320*	,272	,754**
	Sig. (bilatérale)	,000	,026		,169	,044	,090	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
a4	Corrélation de Pearson	,335*	,132	,222	1	,487**	,036	,542**
	Sig. (bilatérale)	,035	,417	,169		,001	,827	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
a5	Corrélation de Pearson	,459**	,229	,320*	,487**	1	,124	,647**
	Sig. (bilatérale)	,003	,154	,044	,001		,445	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
a6	Corrélation de Pearson	,318*	-,014	,272	,036	,124	1	,533**
	Sig. (bilatérale)	,045	,930	,090	,827	,445		,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
A	Corrélation de Pearson	,754**	,483**	,754**	,542**	,647**	,533**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,002	,000	,000	,000	,000	
	N	40	40	40	40	40	40	40

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

الملحق رقم (11): معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثاني والمعدل الكلي لعباراته

Corrélations

		b1	b2	b3	b4	b5	b6	B
b1	Corrélation de Pearson	.a	.a	.a	.a	.a	.a	.a
	Sig. (bilatérale)		.	.	.	.	.	.
	N	40	40	40	40	40	40	40
b2	Corrélation de Pearson	.a	.a	.a	.a	.a	.a	.a
	Sig. (bilatérale)	.		.	.	.	.	.
	N	40	40	40	40	40	40	40
b3	Corrélation de Pearson	.a	.a	1	1,000**	1,000**	,261	,599**
	Sig. (bilatérale)	.	.		,000	,000	,104	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40

b4	Corrélation de Pearson	.[a]	.[a]	1,000[**]	1	1,000[**]	,261	,599[**]
	Sig. (bilatérale)	.	.	,000		,000	,104	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
b5	Corrélation de Pearson	.[a]	.[a]	1,000[**]	1,000[**]	1	,261	,599[**]
	Sig. (bilatérale)	.	.	,000	,000		,104	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
b6	Corrélation de Pearson	.[a]	.[a]	,261	,261	,261	1	,929[**]
	Sig. (bilatérale)	.	.	,104	,104	,104		,000
	N	40	40	40	40	40	40	40
B	Corrélation de Pearson	.[a]	.[a]	,599[**]	,599[**]	,599[**]	,929[**]	1
	Sig. (bilatérale)	.	.	,000	,000	,000	,000	
	N	40	40	40	40	40	40	40

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

a. Calcul impossible, car au moins une des variables est une constante.

الملحق رقم (12): معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الثالث والمعدل الكلي لعباراته

Corrélations

		c1	c2	c3	c4	c5	c6	c7	C
c1	Corrélation de Pearson	.[a]	.[a]	.[a]	.[a]	.[a]	.[a]	.[a]	.[a]
	Sig. (bilatérale)		.	.	.	.	.	.	.
	N	40	40	40	40	40	40	40	40
c2	Corrélation de Pearson	.[a]	1	-,170	,232	-,103	,026	,175	,694[**]
	Sig. (bilatérale)	.		,295	,149	,528	,874	,281	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40	40
c3	Corrélation de Pearson	.[a]	-,170	1	,113	,150	,748[**]	-,036	,489[**]
	Sig. (bilatérale)	.	,295		,487	,355	,000	,824	,001
	N	40	40	40	40	40	40	40	40
c4	Corrélation de Pearson	.[a]	,232	,113	1	-,108	,081	,026	,242
	Sig. (bilatérale)	.	,149	,487		,509	,619	,873	,132
	N	40	40	40	40	40	40	40	40
c5	Corrélation de Pearson	.[a]	-,103	,150	-,108	1	,108	,035	,028
	Sig. (bilatérale)	.	,528	,355	,509		,509	,832	,866
	N	40	40	40	40	40	40	40	40
c6	Corrélation de Pearson	.[a]	,026	,748[**]	,081	,108	1	,322[*]	,680[**]
	Sig. (bilatérale)	.	,874	,000	,619	,509		,043	,000
	N	40	40	40	40	40	40	40	40
c7	Corrélation de Pearson	.[a]	,175	-,036	,026	,035	,322[*]	1	,456[**]
	Sig. (bilatérale)	.	,281	,824	,873	,832	,043		,003
	N	40	40	40	40	40	40	40	40
C	Corrélation de Pearson	.[a]	,694[**]	,489[**]	,242	,028	,680[**]	,456[**]	1

Sig. (bilatérale)	.	,000	,001	,132	,866	,000	,003	
N	40	40	40	40	40	40	40	40

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

a. Calcul impossible, car au moins une des variables est une constante.

الملحق رقم (13): معاملات الارتباط بين كل عبارة من عبارات المحور الرابع والمعدل الكلي لعباراته

Corrélations

		d1	d2	d3	d4	d5	D
d1	Corrélation de Pearson	1	-,114	,552**	,384*	,262	,510**
	Sig. (bilatérale)		,485	,000	,014	,102	,001
	N	40	40	40	40	40	40
d2	Corrélation de Pearson	-,114	1	,042	,447**	,077	,662**
	Sig. (bilatérale)	,485		,798	,004	,639	,000
	N	40	40	40	40	40	40
d3	Corrélation de Pearson	,552**	,042	1	,330*	,546**	,649**
	Sig. (bilatérale)	,000	,798		,038	,000	,000
	N	40	40	40	40	40	40
d4	Corrélation de Pearson	,384*	,447**	,330*	1	,101	,768**
	Sig. (bilatérale)	,014	,004	,038		,537	,000
	N	40	40	40	40	40	40
d5	Corrélation de Pearson	,262	,077	,546**	,101	1	,500**
	Sig. (bilatérale)	,102	,639	,000	,537		,001
	N	40	40	40	40	40	40
D	Corrélation de Pearson	,510**	,662**	,649**	,768**	,500**	1
	Sig. (bilatérale)	,001	,000	,000	,000	,001	
	N	40	40	40	40	40	40

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

*. La corrélation est significative au niveau 0.05 (bilatéral).

الملحق رقم (14): معاملات الارتباط بين معدل كل محور من محاور الاستمارة مع المعدل الكلي لعبارات الاستمارة

Corrélations

		A	B	C	D	TOTAL
A	Corrélation de Pearson	1	,488**	,149	,082	,706**
	Sig. (bilatérale)		,001	,357	,614	,000
	N	40	40	40	40	40
B	Corrélation de Pearson	,488**	1	,514**	,425**	,790**
	Sig. (bilatérale)	,001		,001	,006	,000

	N	40	40	40	40	40
C	Corrélation de Pearson	,149	,514**	1	,703**	,696**
	Sig. (bilatérale)	,357	,001		,000	,000
	N	40	40	40	40	40
D	Corrélation de Pearson	,082	,425**	,703**	1	,707**
	Sig. (bilatérale)	,614	,006	,000		,000
	N	40	40	40	40	40
TOTAL	Corrélation de Pearson	,706**	,790**	,696**	,707**	1
	Sig. (bilatérale)	,000	,000	,000	,000	
	N	40	40	40	40	40

**. La corrélation est significative au niveau 0.01 (bilatéral).

الملحق رقم(15): نتائج اختبار معيار كرونباخ ألفا

Statistiques de fiabilité

Alpha de Cronbach	Nombre d'éléments
,740	24

الملحق رقم (16): التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	ليسانس	17	42,5	42,5	42,5
	ملستر	2	5,0	5,0	47,5
	ماجستير	21	52,5	52,5	100,0
	Total	40	100,0	100,0	

الملحق رقم (17): التكرارات والنسب المئوية لتوزيع أفراد العينة حسب الخبرة المهنية

الخبرة

		Fréquence	Pourcentage	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	أقل 5 من سنوات	1	2,5	2,5	2,5
	5 من 10 إلى سنوات	6	15,0	15,0	17,5
	أكثر 10 من سنوات	33	82,5	82,5	100,0
	Total	40	100,0	100,0	

الملحق رقم (18):المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الأول

Statistiques

		a1	a2	a3	a4	a5	a6	A
N	Valide	40	40	40	40	40	40	40
	Manquant	0	0	0	0	0	0	0
Moyenne		3,85	3,85	3,58	4,33	4,50	2,95	3,8417
Ecart type		,662	,662	,712	,572	,506	,815	,40466
Minimum		2	2	2	3	4	2	3,00
Maximum		5	5	4	5	5	4	4,33

الملحق رقم (19): المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الثاني

Statistiques

		b1	b2	b3	b4	b5	b6	B
N	Valide	40	40	40	40	40	40	40
	Manquant	0	0	0	0	0	0	0
Moyenne		4,00	4,00	4,03	4,03	4,03	3,35	3,9042
Ecart type		,000	,000	,158	,158	,158	1,027	,20634
Minimum		4	4	4	4	4	1	3,50
Maximum		4	4	5	5	5	5	4,67

الملحق رقم (20):المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الثالث

Statistiques

		c1	c2	c3	c4	c5	c6	c7	C
N	Valide	40	40	40	40	40	40	40	40
	Manquant	0	0	0	0	0	0	0	0
Moyenne		4,00	3,40	3,83	4,08	4,13	3,93	3,98	3,8750
Ecart type		,000	,744	,446	,267	,335	,267	,276	,14891
Minimum		4	2	2	4	4	3	3	3,43
Maximum		4	4	4	5	5	4	5	4,00

الملحق رقم (21):المتوسط الحسابي والانحراف المعيار لعبارات المحور الرابع

Statistiques

		d1	d2	d3	d4	d5	D
N	Valide	40	40	40	40	40	40
	Manquant	0	0	0	0	0	0
Moyenne		3,90	3,15	3,90	2,80	3,85	3,5200
Ecart type		,379	,834	,441	,564	,362	,32910
Minimum		2	2	2	2	3	2,60
Maximum		4	4	4	4	4	3,80

الملحق رقم (22): نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الأولى

Test sur échantillon unique

	Valeur de test = 0					
					Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Inférieur	Supérieur
A	60,043	39	,000	3,84167	3,7123	3,9711

الملحق رقم (23): نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الثانية

Test sur échantillon unique

	Valeur de test = 0					
					Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Inférieur	Supérieur
B	119,669	39	,000	3,90417	3,8382	3,9702

الملحق رقم (24):نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الثالثة

Test sur échantillon unique

	Valeur de test = 0					
					Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Inférieur	Supérieur
C	164,580	39	,000	3,87500	3,8274	3,9226

الملحق رقم (25): نتائج اختبار (T) لعينة واحدة المتعلقة بالفرضية الرابعة

Test sur échantillon unique

	Valeur de test = 0					
					Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
	t	ddl	Sig. (bilatéral)	Différence moyenne	Inférieur	Supérieur
D	67,646	39	,000	3,52000	3,4147	3,6253

الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة دور محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية في ظلل النظام المحاسبي المالي، بالنظر إلى أهمية مساهمة محافظ الحسابات في تعزيز مصداقية هذه الكشوف، وتم بحث ذلك من خلال أربع متطلبات رئيسية لتعزيز مصداقية هذه الكشوف هي: إلتزام محافظ الحسابات بتطبيق معايير المراجعة المتعارف عليها محلياً ودوليا، إلتزامه بفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية، حرصه على توفر الخصائص النوعية الأساسية والثانوية للمعلومة المحاسبية وحرصه على توفر الإفصاح المحاسبي المناسب والكافي.

تساهم هذه المتطلبات في تعزيز مصداقية الكشوف المالية وتجعلها تعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة، وتلبي احتياجات مختلف الأطراف المستخدمة للكشوف المالية ولمعالجة إشكالية البحث اقتضينا دراسة المراجعة الخارجية للحسابات في الجزائر والكشوف المالية في ظل النظام المحاسبي المالي، ولتعزيز هذا التصور تم توزيع إستمارة على محافظي الحسابات بولايات: ميلة، قسنطينة، سطيف لمعرفة وجهة نظرهم حول إشكالية البحث، وبعد قيامنا بتحليل نتائج الاستمارة باستخدام الإختبارات الإحصائية المناسبة، توصلنا إلى إثبات جميع الفرضيات المطروحة التي أثبتت أن محافظ الحسابات يساهم في تعزيز مصداقية الكشوف المالية من خلال التزامه بالمتطلبات الرئيسية سابقة الذكر.

الكلمات المفتاحية: محافظ الحسابات، معايير المراجعة، نظام الرقابة الداخلية، خصائص المعلومة المحاسبية الإفصاح المحاسبي، مصداقية الكشوف المالية.

Abstract:

This research aims to examine the role of the accounts governor in enhancing the credibility of financial statements in light of financial accounting system, given the importance of the contribution of the accounts governor in enhancing the credibility of these statements, was examined through four key requirements to enhance the credibility of these statements which are: commitment of the accounts governor to applying auditing standards recognized both domestically and internationally, and his commitment to examine and evaluate the Internal Control System, his eagerness to provide the basic and secondary qualitative characteristics of accounting information and his keenness to provide the appropriate and adequate accounting disclosure.

These requirements contribute to enhancing the credibility of financial statements and make them reflect the real situation of the institution, and meets the various parties needs that use the financial statements; and to address the problem of search we studied external audit in Algeria, and financial statements in light of the Financial Accounting System, and to strengthen this perception we distributed a form to Mila, Constantine, Setif accounts governors to see their point of view concerning the problem of the research. After we have analyzed the results of the form by using appropriate statistical tests, we proved all the hypotheses put forward, which determined that the accounts governor contributes to enhancing the credibility of the financial statements through its commitment to the requirements Aforesaid.

Key words: Accounts governor, auditing standards, internal control system, accounting information properties, accounting disclosure, the credibility of the financial statements.